

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السبعون
الملحق رقم ٥ طاء

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

و

تقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٥



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفصل
٥	كتابا الإحالة
٧	الأول - تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية: رأي مراجعي الحسابات
٩	الثاني - التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات
٩	موجز
١٣	ألف - الولاية والنطاق والمنهجية
١٣	باء - النتائج والتوصيات
١٣	١ - متابعة توصيات السنوات السابقة
١٤	٢ - الاستعراض المالي العام
١٥	٣ - تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام
١٨	٤ - تنفيذ الميزانية
١٩	٥ - إدارة البرامج والمشاريع
٢١	٦ - الإدارة القائمة على النتائج
٢٢	٧ - إدارة الأصول
٢٣	جيم - إقرارات الإدارة
٢٣	١ - شطب النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات
٢٣	٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة
٢٣	٣ - حالات الغش والغش المفترض
٢٤	دال - شكر وتقدير

مرفق

٢٥		حالة تنفيذ التوصيات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
٣١		المصادقة على صحة البيانات المالية
٣٢		استعراض الإدارة المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٣٢		ألف - مقدمة
٣٢		باء - نظرة عامة
٣٦		جيم - الالتزامات المتراكمة لاستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد
٣٧		الخامس - البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ والملاحظات التفسيرية المتصلة بها
٣٧		أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٣٩		ثانيا - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٤٠		ثالثا - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٤١		رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٤٣		خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
٤٤		ملاحظات على البيانات المالية

كتابا الإحالة

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وفقا للبند ٦-٢ والقاعدة ١٠٦-١ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يشرفني أن أحيل إليكم التقرير المالي والحسابات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما فيها حسابات الصناديق الاستثمارية المرتبطة به والحسابات الأخرى ذات الصلة، عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، التي أوافق عليها بموجب هذا الكتاب. وقد أحيلت نسخ من هذه البيانات إلى كل من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات.

(توقيع) جون كلوس
المدير التنفيذي

رسالة مؤرخة ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لبرنامج
الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(توقيع) موسى جمعة أسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في

جمهورية تنزانيا المتحدة

ورئيس مجلس مراجعي الحسابات (كبير مراجعي الحسابات)

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية: رأي مراجعي الحسابات

تقرير عن البيانات المالية

١ - لقد راجعنا البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) المرفقة بهذا التقرير، والتي تتألف من بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (البيان الأول)، وبيان الأداء المالي (البيان الثاني)، وبيان التغيرات في صافي الأصول (البيان الثالث)، وبيان التدفقات النقدية (البيان الرابع)، وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس)، والملاحظات على البيانات المالية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

٢ - يتولى المدير التنفيذي لموئل الأمم المتحدة المسؤولية عن إعداد هذه البيانات المالية وعرضها بتراهة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وعن تدابير الرقابة الداخلية التي تعتبرها الإدارة ضرورية للتمكن من إعداد بيانات مالية لا تشوبها أية أغلاط جوهرية، سواء نتيجة الغش أو الخطأ.

مسؤولية مراجعي الحسابات

٣ - تتمثل مسؤوليتنا في إبداء الرأي بشأن البيانات المالية استناداً إلى مراجعتنا للحسابات. وقد راجعنا الحسابات وفقاً للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتتطلب تلك المعايير أن نمثل للمتطلبات الأخلاقية وأن نخطط لمراجعة الحسابات وننفذها للتأكد بالقدر المعقول مما إذا كانت البيانات المالية في مجملها خالية من أي أخطاء جوهرية.

٤ - وتنطوي عملية مراجعة الحسابات على تنفيذ إجراءات من أجل الحصول على أدلة مستمدة من المراجعة بشأن المبالغ والإقرارات المدونة في البيانات المالية. ويعتمد اختيار الإجراءات على ما يراه مراجع الحسابات، بما في ذلك تقييم احتمالات وجود أغلاط جوهرية في البيانات المالية، سواء نتيجة الغش أو الخطأ. وفي إجراء تلك التقييمات لمخاطر وقوع أخطاء، يضع مراجع الحسابات في اعتباره الضوابط الداخلية التي يتبعها الكيان المعني في إعداد البيانات المالية وعرضها عرضاً نزيهاً ليتسنى له تحديد إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف السائدة، ولكن بحيث لا يكون ذلك لغرض إبداء رأي في فعالية الرقابة الداخلية

في الكيان المعني. وتشمل مراجعة الحسابات أيضا تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولة التقديرات المحاسبية التي تعدها الإدارة، وكذلك طريقة عرض البيانات المالية عموما.

٥ - ونعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات أدلة كافية ومناسبة توفر أساسا نقيم عليه رأينا كمراجعين للحسابات.

الرأي

٦ - نحن نرى أن البيانات المالية تعرض بصورة نزيهة، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي لموئل الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وأداءه المالي وتدفقاته النقدية لفترة السنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تقرير عن الشروط القانونية والتنظيمية الأخرى

٧ - علاوة على الرأي الذي أبديناه، نرى أن معاملات موئل الأمم المتحدة التي عُرضت علينا أو التي فحصناها في إطار مراجعتنا للحسابات أجريت من جميع جوانبها الأساسية وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وللإسناد التشريعي.

٨ - وقد قمنا أيضا، وفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، بإصدار تقرير مطول عن مراجعتنا للبيانات المالية لموئل الأمم المتحدة.

(توقيع) موسى جمعة أسد

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في

جمهورية تنزانيا المتحدة

ورئيس مجلس مراجعي الحسابات

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) السير أمياس س. إ. مورس

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في الهند

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

الفصل الثاني

التقرير المطول لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

يشجع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) على بناء بلدات ومدن مستدامة اجتماعيا وبيئيا بهدف توفير مأوى ملائم للجميع. وهذا يشمل توفير معلومات للدول الأعضاء وتقديم الدعم لها من أجل وضع سياسات وسن تشريعات لتحسين الظروف المعيشية فضلا عن دعم الأنشطة التنفيذية، مثل تحسين إمدادات المياه والمرافق الصحية.

ويوجد مقر موئل الأمم المتحدة في نيروبي. وله أيضا ثلاثة مكاتب إقليمية رئيسية تغطي أفريقيا والدول العربية وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وله أيضا مكاتب اتصال ومكاتب إعلامية في نيويورك وبروكسل وجنيف وموسكو وبيجين وشيناي (الهند) وعمّان وبودابست، وله مكاتب مشاريع في كثير من البلدان والمدن الأخرى في سائر العالم. ويستخدم موئل الأمم المتحدة حوالي ٣٣٨ موظفا أساسيا، يعمل حوالي ١٠٢ منهم في مكاتب بعيدة عن المقر، إلى جانب عدد متغير من الموظفين العاملين في إطار عقود محددة، ولا سيما في المكاتب الميدانية.

وبلغت الإيرادات الإجمالية لموئل الأمم المتحدة في عام ٢٠١٤ ما مجموعه ٢٠٥,٤٤ مليون دولار، بينما بلغ مجموع نفقاته ١٩٤,٠٢ مليون دولار، مما أسفر عن زيادة الإيرادات عن النفقات بمبلغ ١١,٤٢ مليون دولار.

وقد راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية واستعرض عمليات موئل الأمم المتحدة للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وأجريت مراجعة الحسابات من خلال فحص المعاملات والعمليات المالية في مقر موئل الأمم المتحدة في نيروبي، والقيام بزيارات ميدانية إلى المكاتب الإقليمية في مصر والعراق وميانمار وباكستان وسري لانكا ودولة فلسطين.

نطاق التقرير

يتناول هذا التقرير المسائل التي يرى المجلس أن من المتعين استعراض انتباه الجمعية العامة إليها؛ وقد نوقشت تلك المسائل مع إدارة موئل الأمم المتحدة، التي يورد التقرير آراءها بشكل مناسب.

وقد أجريت مراجعة الحسابات أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تُعرض بصورة نزيهة المركز المالي لموئل الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وأداءه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وشملت المراجعة أيضا استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي عن البيانات المالية.

واستعرض المجلس كذلك عمليات موئل الأمم المتحدة في إطار القاعدة ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة، وهي القاعدة التي تجيز للمجلس أن يبدي ملاحظاته على كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية والإدارة وتنظيم العمليات بصفة عامة. وفحص المجلس ستة مجالات رئيسية من أنشطة موئل الأمم المتحدة، وهي إدارة البرامج والمشاريع، وتجهيز الميزانية ورصدها، والإدارة القائمة على النتائج، وإدارة الأصول، وتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، والإدارة المالية وإعداد التقارير، فضلا عن قيام المجلس بمتابعة مفصلة للإجراءات المتخذة للاستجابة لتوصيات السنوات السابقة.

رأي مراجعي الحسابات

أصدر المجلس بناء على المراجعة رأيا غير مشفوع بتحفظات بشأن البيانات المالية للفترة قيد الاستعراض، على النحو المبين في الفصل الأول من هذا التقرير.

استنتاج عام

في عام ٢٠١٤، اعتمد موئل الأمم المتحدة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، مما أسفر عن تغييرات هامة طرأت على سياساته المحاسبية. وشملت هذه التغييرات إعداد بيانات مالية سنوية، مقارنة مع مقتضيات فترة السنتين المعمول بها في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، التي تقوم على الأساس النقدي المعدّل. وأسفر اعتماد السياسات المحاسبية الجديدة عن تغييرات هامة في الإبلاغ عن الأصول والخصوم. ويؤكد تحليل المجلس للمركز المالي لموئل الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ جودة سلامته المالية.

وفي حين أن المجلس يلاحظ تنفيذ إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بنجاح ويثني على موئل الأمم المتحدة لتحقيقه هذا الإنجاز الهام، فقد لاحظ المجلس بعض أوجه القصور في عرض البيانات المالية وفي الإبلاغ عن الأصول والخصوم وتحديد قيمتها. وتشمل المجالات الأخرى التي تحتاج إلى التحسين مجالات إدارة البرامج والمشاريع، وتنفيذ الميزانية، والإدارة القائمة على النتائج، وإدارة الأصول. ويلاحظ المجلس أيضا أن الإدارة اتخذت خطوات إيجابية لتسوية البيانات المالية وتنقيحها قبل إصدار هذا التقرير.

بيد أن المجلس يرى أن موئل الأمم المتحدة يواجه الآن التحدي المتمثل في تحسين النظم وعمليات المراقبة وعمليات صنع القرار والإدارة المالية من أجل تحقيق مكاسب المعلومات المالية المحسنة التي يتيحها إطار المحاسبة القائم على المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ولضمان حُسن توقيت الأداء والمساءلة في سياق هيكل يتسم باللامركزية، يحتاجُ موئل الأمم المتحدة أيضاً إلى النظر في السبل الكفيلة بمواصلة تعزيز المهام التي يقوم بها لمراقبة الأنشطة الميدانية ورصدها.

الاستنتاجات الرئيسية

النقص في استخدام الأموال المعتمدة

لاحظ المجلس من خلال الزيارات القطرية وتقارير التقييم نقصاً في استخدام ميزانيات المشاريع يتراوح بين نسبة خمسة و ٦٧ في المائة من الميزانيات المخصصة لعام ٢٠١٤. وعزى موئل الأمم المتحدة هذا النقص في استخدام الميزانية إلى عدم الاستقرار السياسي في ثلاثة من بلدان التنفيذ وإلى طول إجراءات وعمليات استقدام الخبراء الضروريين للمشاريع في بلد واحد.

ويدرك المجلس التحديات التي يواجهها موئل الأمم المتحدة، ولكن المجلس يرى أن إطلاق المشاريع دون إتاحة الخبرات اللازمة لها منذ البداية أسهم بقدر كبير في إبطائها. وبما أن عملية استقدام الخبراء تدرج في نطاق اختصاص الإدارة، فقد كانت لها إمكانية تحديد المخاطر التي من شأنها التأثير على المشاريع وسبل إدارتها في وقت مبكر قبل مواعيد بدء التنفيذ. ونتيجة لتلك التأخيرات، سترتب عن النقص الكبير في استخدام الأموال المعتمدة تأخير كبير في تحقيق الفوائد المقصودة من المشاريع.

الافتقار إلى مؤشرات الأداء والغايات وخطوط الأساس في خطط العمل السنوية للمشاريع

تبين للمجلس أن خطط العمل السنوية الخاصة بسبعة مشاريع يضطلع بها أحد المكاتب القطرية لا تتضمن العناصر الثلاثة التي تشترطها الإدارة القائمة على النتائج، وهي مؤشرات الأداء والغايات وخطوط الأساس. وبالإضافة إلى ذلك، تبين أن موئل الأمم المتحدة لم يضع سياسات إدارية قائمة على النتائج، ولم يصدر دليلاً إرشادياً لتقديم التوجيه بشأن تنفيذ تلك السياسات. ويرى المجلس أن في غياب التوجيه الواضح ومع الافتقار إلى ما يلزم من عناصر الإدارة القائمة على النتائج لوضع المعايير المرجعية، فإن موئل الأمم المتحدة لا يستطيع أن يجري أي تقييم ذا مغزى لإنجازاته.

التوصيات الرئيسية

يوصي المجلس موئل الأمم المتحدة، بإيجاز، بما يلي:

- (أ) '١' تحديد المخاطر التي من شأنها أن تؤثر على تنفيذ المشاريع قبل البدء في مرحلة التنفيذ من أجل الحد من الآثار السلبية المترتبة عن تأخر حصول المجتمعات المعنية على الفوائد المرجوة؛ و '٢' التخطيط لعملية استقدام الخبراء للعمل في المكاتب الميدانية لضمان وجود الملاك الوظيفي الكافي في الوقت المناسب لتحسين أداء المشاريع؛
- (ب) تعزيز مغزى تقييمه لإنجازاته عن طريق التعاون مع المكاتب القطرية من أجل كفالة اتساق خطط العمل السنوية مع بيانات مؤشرات الأداء والغايات وخطوط الأساس.

- (أ) قام المجلس بزيارة مصر والعراق وميانمار وباكستان وسري لانكا ودولة فلسطين.
- (ب) استعرض المجلس خطط العمل السنوية لتسعة مشاريع بلغ مجموع ميزانيتها التراكمية ٢٣,٧٣ مليون دولار للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٤.

حقائق أساسية

الميزانية الأصلية الأساسية والمخصصة	١٩٩,٩٦ مليون دولار
الميزانية النهائية الأساسية والمخصصة	٢١٣,٦٦ مليون دولار
الإيرادات	٢٠٥,٤٤ مليون دولار
النفقات	١٩٤,٠٢ مليون دولار
موظفو موئل الأمم المتحدة	٣٣٨

ألف - الولاية والنطاق والمنهجية

١ - قام مجلس مراجعي الحسابات بمراجعة البيانات المالية لموئل الأمم المتحدة، واستعرض عملياته للسنة المالية المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) لعام ١٩٤٦. وقد أجريت المراجعة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، فضلا عن المعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتتطلب هذه المعايير امتثال المجلس للمتطلبات الأخلاقية وتخطيط وتنفيذ مراجعة الحسابات للتأكد بشكل معقول مما إذا كانت البيانات المالية خالية من أخطاء جوهرية.

٢ - وقد أجريت مراجعة الحسابات أساسا لتمكين المجلس من تكوين رأي بشأن ما إذا كانت البيانات المالية تعرض بصورة زبيلة الوضع المالي لموئل الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأدائه المالي وتدفقاته النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد تضمن ذلك تقييم ما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية قد جرى تكبدها للأغراض التي وافقت عليها الهيئات الإدارية وما إذا كانت الإيرادات والنفقات قد صُنفت وسُجلت على النحو السليم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وشملت المراجعة استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط الداخلية وفحصا اختباريا للسجلات المحاسبية وغيرها من المستندات الداعمة بالقدر الذي اعتبره المجلس ضروريا لتكوين رأي عن البيانات المالية.

٣ - واستعرض المجلس أيضا عمليات موئل الأمم المتحدة بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي للأمم المتحدة الذي يتطلب من المجلس أن يدلي بملاحظاته بشأن كفاءة الإجراءات المالية والنظام المحاسبي والضوابط المالية الداخلية، وبصفة عامة، إدارة العمليات وتنظيمها.

٤ - وأثناء عملية المراجعة، قام المجلس بزيارة مقر موئل الأمم المتحدة في نيروبي وتولى فحص عمليات المكاتب القطرية في باكستان ودولة فلسطين وسري لانكا والعراق ومصر وميانمار. وواصل المجلس العمل بالتعاون مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية من أجل تقديم تغطية منسقة.

باء - النتائج والتوصيات

١ - متابعة توصيات السنوات السابقة

٥ - في نيسان/أبريل ٢٠١٥، من مجموع التوصيات الـ ١٥ التي قدمت في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ وفي السنوات السابقة، لا تزال ثلاث توصيات (٢٠ في المائة) قيد التنفيذ،

و ١١ (٧٣ في المائة) نُفذت، وتوصية واحدة (٧ في المائة) لم تنفذ. وترد تفاصيل ذلك في المرفق الأول لهذا التقرير.

٦ - وتتطلب التوصيات التي كانت قيد التنفيذ اتخاذ قرار لوضع ترتيبات محددة لتمويل التزامات موئل الأمم المتحدة المتعلقة باستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد بتحديد شريك مناسب لإدارة الصندوق الاستثماري للعمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد وتحقيق تحسن في رصد تنفيذ ميزانيات المشاريع.

٧ - وتتطلب التوصية التي يعتبر أنها لم تنفذ أن يستعرض موئل الأمم المتحدة التكاليف والفوائد الناجمة عن اتخاذ إجراءات للتخفيف من المخاطر والخسائر الناجمة عن أسعار الصرف. وأوضح موئل الأمم المتحدة أن تنفيذ التوصية يتجاوز نطاق صلاحياته. ويرى المجلس أن على إدارة موئل الأمم المتحدة واجب حماية الكيان من الخسائر الناجمة عن تقلبات أسعار الصرف.

٢ - الاستعراض المالي العام

الوضع المالي

٨ - في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ صافي أصول موئل الأمم المتحدة ما قدره ٣٢٣,٢٣ مليون دولار، أي بزيادة قدرها ٧,٠٧ ملايين دولار (أو نسبة ٢,٢ في المائة) من الرصيد الافتتاحي البالغ ٣١٦,١٦ مليون دولار في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ويؤكد الوضع المالي العام أن موئل الأمم المتحدة لا يزال سليماً مالياً وأنه يملك أصولاً تكفي للوفاء بالالتزامات.

الإيرادات والنفقات

٩ - بلغ مجموع الإيرادات للفترة قيد الاستعراض ٢٠٥,٤٤ ملايين دولار، بينما بلغ مجموع النفقات ما قدره ١٩٤,٠٢ مليون دولار، مما نشأ عنه فائض قدره ١١,٤٢ مليون دولار. وبالإضافة إلى ذلك، بلغت التبرعات الصافية، في عام ٢٠١٤، ما قدره ١٨٣,٢ مليون دولار، وهو مبلغ يمثل نسبة ٨٩ في المائة من مجموع إيرادات السنة.

تحليل نسب السيولة/المؤشرات المالية

١٠ - يعرض الجدول ثانياً - ١ تحليلاً لنسب السيولة لعام ٢٠١٤. وعموماً، تشير النسب إلى أن لموئل الأمم المتحدة حالة سيولة نقدية جيدة، وبإمكانه الوفاء بالتزاماته القصيرة الأجل بما لديه من أصول سائلة.

الجدول ثانياً-١
تحليل نسب السيولة

وصف النسبة		٣١ كانون الأول / ١ كانون الثاني / ديسمبر ٢٠١٤ يناير ٢٠١٤	
نسبة السيولة المتداولة ^(أ)			
الأصول المتداولة: الخصوم المتداولة	٤,٧٢	٣,٧٨	
مجموع الأصول: مجموع الخصوم ^(ب)			
الأصول: الخصوم	٣,٨٩	٣,٦٦	
نسبة النقدية ^(ج)			
النقدية زائداً الاستثمارات: الخصوم المتداولة	١,٥٧	٤,٥٨	
نسبة السيولة السريعة ^(د)			
النقدية زائداً الاستثمارات زائداً حسابات القبض: الخصوم المتداولة	٣,٩٤	٤,٥٨	

المصدر: البيانات المالية لموئل الأمم المتحدة لعام ٢٠١٤.

(أ) يدل ارتفاع النسبة الذي يعرف بأنه أعلى من ١:١، على قدرة الكيان على دفع التزاماته القصيرة الأجل.

(ب) النسبة المرتفعة هي مؤشر جيد على الملاءة المالية.

(ج) نسبة النقدية هي مؤشر على ما يملكه الكيان من سيولة، إذ أنها تقيس حجم النقدية أو مكافآت النقدية أو الأموال المستثمرة المتوافرة ضمن الأصول المتداولة لتغطية الخصوم المتداولة.

(د) نسبة السيولة السريعة هي نسبة أكثر تحفظاً من نسبة السيولة المتداولة لأنها لا تتضمن المخزون والأصول المتداولة الأخرى، التي يكون من الأصعب تحويلها إلى نقدية. ويدل ارتفاع النسبة على أن الوضع الحالي يتسم بمستوى أعلى من السيولة.

٣ - تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١١ - أيدت الجمعية العامة، في قرارها ٢٨٣/٦٠، اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في الأمم المتحدة لتحل محل المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. واعتمد موئل الأمم المتحدة المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

١٢ - ويتطلب تغيير معايير إعداد التقارير أن تضع الكيانات مجموعة من السياسات المحاسبية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بحسب ظروفها. ويتطلب أيضاً أن يعيد موئل الأمم المتحدة النظر في أصوله وخصومه بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وأن يجري التعديلات المناسبة للتأكد من أن الأرصدة الافتتاحية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ تمثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٣ - وأعدت البيانات المالية الممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للمرة الأولى في عام ٢٠١٤. ولم يحدد استعراض المجلس للأرصدة الافتتاحية الأولى والبيانات المالية في نهاية السنة المعدّة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وكذلك تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أخطاء جوهرية أو انحرافات عن المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام المتعلقة بالبيانات المالية. ومع ذلك، أثناء مراجعة الحسابات، لوحظت بعض أوجه القصور، ولكن الإدارة تولت تصحيحها، في وقت لاحق، في البيانات المالية المنقحة. وتتصل أوجه القصور إلى المغالاة في تقدير الأرصدة النقدية ومكافئات النقدية بمبلغ ٠,٥٤ مليون دولار، والمغالاة في تقدير الوفورات بمبلغ ٠,٤٦ مليون دولار نتيجة بخس في بيان النفقات. ولاحظ المجلس أيضا أن نسبة ٣٦ في المائة من جميع الأصول استُهلكت تماما ولكنها لا تزال قيد الاستخدام، على الرغم من أن الإدارة لم تعد تقييم عمرها النافع، وأن هناك أصولا لمشاريع بمبلغ ١١ مليون دولار تم التخلص منها عقب ما أثارته من شواغل لدى مراجعي الحسابات.

١٤ - وعلى الرغم من أننا نسلم بأن موئل الأمم المتحدة أنجز بنجاح نقل حساباته إلى بيانات مالية ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإننا ندرك التحديات التي واجهتها الإدارة لإجراء هذا التغيير الجذري. وتشمل هذه التحديات أوجه القصور المشار إليها على النحو المبين أدناه التي لم يتم تعديلها بما أن الإدارة تعتبرها غير هامة من حيث الحجم. ومع ذلك، يرى المجلس أنه ينبغي تصحيح أوجه القصور أيضا بسبب ما تمثله من احتمال ارتكاب أخطاء.

١٥ - الافتقار إلى الإجراءات التشغيلية الموحدة للأصول التي تقل عن العتبة المحددة للممتلكات والمنشآت والمعدات

١٥ - خلص المجلس إلى أن موئل الأمم المتحدة قد استخدم إطار السياسات المحاسبية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الذي أعده مقر الأمم المتحدة كتوجيهات بشأن تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في جميع منظمات الأمم المتحدة. غير أن هذا الإطار لا يتناول أصول المشاريع والأصول التي تقل عن عتبة الإقرار المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار ولا يحصرها. فأصول موئل الأمم المتحدة بمبلغ ٠,٣ مليون دولار التي تقل عن العتبة تُقيد في بند النفقات على النحو المناسب، ولكنها تفتقر إلى وثائق المتابعة الكافية بسبب غياب إجراءات موئل الأمم المتحدة التشغيلية الموحدة التي تمثل للمعايير المحاسبية الدولية والتي من شأنها أن توجه جميع المكاتب بشأن الكيفية التي ينبغي لها أن تتوخاها لحصر هذه الأصول على نحو منفصل لأغراض توفير ضمانات وتحقيق الاتساق.

١٦ - وأوضح موئل الأمم المتحدة أن له إجراءات معمولاً بها لتقييد بيانات الأصول بدقة، بما في ذلك الأصول التي تقل عن العتبة التي حددها المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام ولا يشملها إطار السياسات المحاسبية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وعلاوة على ذلك، ذكرت الإدارة أنها بصدد الانتهاء من وضع الإجراءات التشغيلية الموحدة لإدارة الأصول التي تشمل بنود المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والبنود غير المتصلة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٧ - بيد أنه تبين من المتابعة التي أجراها المجلس أن الإجراءات التشغيلية الموحدة بصيغتها الأولى لم تكن إجراءات تشغيلية موحدة خاصة بمعالجة الأصول التي تقل عن العتبة المحددة للممتلكات والمنشآت والمعدات، ولكن كانت في الواقع إجراءات لحصر مخزونات نهاية السنة. ويرى المجلس أن وضع إجراءات تشغيلية موحدة خاصة بتلك الأصول يظل يشكل أنشطة هامة لتسجيل جميع الأصول وحمايتها.

٢' إقرار القروض غير الصحيح

١٨ - خلص المجلس إلى أن الإقرار بالقروض المستحقة القبض تضمن مبلغ ١,٦ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتضمن هذا المبلغ القروض الممنوحة بشروط ميسرة إلى أربعة شركاء المنفذين من الصندوق الاستثماري للعمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد. ومع ذلك، لاحظ المجلس أنه لم يتم إقرار القروض بالقيمة العادلة وفق ما يقتضيه المعيار ٢٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (دليل التطبيق ٨٩) والفقرة ٣٧ من المعيار ٣٠ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٩ - ويقر المعيار ٢٩ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (دليل التطبيق ٨٤) بوجود قروض بشروط ميسرة يعرفها بوصفها القروض الممنوحة لكيان أو يتلقاها كيان بشروط تقل عن شروط السوق، وتشمل قروض السكن الممنوحة للأسر ذات الدخل المنخفض. وعلاوة على ذلك، فإن الفقرة ٣٧ من المعيار ٣٠ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام تتطلب الكشف عن هذه القروض عن طريق إظهار التوافق بين القيمة الدفترية للافتتاح والإقفال، والقيمة الاسمية للقروض في نهاية الفترة والغرض والشروط الخاصة بمختلف أنواع القروض، فضلاً عن افتراضات التقييم.

٢٠ - وأوضح موئل الأمم المتحدة أن مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وهو المسؤول عن إعداد البيانات المالية، قد قام باستعراض التقييم الاحتمالي للقروض وخلص إلى أن المبلغ لم يكن هاماً. وبينما يحيط المجلس علماً برد الإدارة، فإنه يرى أن لزاماً عليها أن تكفل امتثال

النهج الذي تتوخاه في التقييم وإقرار عناصر البيانات المالية امتثالا كاملا لأحكام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٢١ - ويوصي المجلس بأن يعزز موئل الأمم المتحدة آلياته الداخلية بهدف تحقيق ما يلي: (أ) تحسين إعداد البيانات المالية وعرضها وتدقيقها؛ (ب) وضع إجراءاته التشغيلية الموحدة الخاصة به لتوفير التوجيه بشأن تسجيل الأصول التي لا يشملها إطار السياسات المحاسبية للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وحصرها؛ (ج) التأكد من أن الإبلاغ عن جميع القروض بشروط ميسرة يجري بالقيمة العادلة امتثالا لأحكام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٤ - تنفيذ الميزانية

نقص الانتفاع بالأموال السنوية المخصصة

٢٢ - لاحظ المجلس من الزيارات القطرية^(١) وتقارير التقييم بأن هناك نقصا في الانتفاع بموارد الميزانية يتراوح بين ٥ و ٦٧ في المائة من الميزانيات المخصصة للسنة ٢٠١٤. ويقدم الجدول ثانيا - ٢ المزيد من التحليل بشأن نقص الانتفاع بالموارد بدولارات الولايات المتحدة والنسب المئوية.

الجدول ثانيا - ٢

الانتفاع بموارد ميزانيات المشاريع لعام ٢٠١٤

(بدولارات الولايات المتحدة)

البيان	مصر	العراق	ميانمار ^(١)	باكستان	دولة فلسطين	سري لانكا
مجموع عدد المشاريع	٩	٧	١٠	١٦	١٢	٨
الميزانية	١٧٩٢٨٩٧١	١٣٢١٠٢١٢	٨٦٩٣٧٢٢	٤٠٦٣٢١٩	١١٧٤٢٢٦٧	٢٣٥٣٩٥٤٨
النفقات الفعلية	١١٧٧٣٤١٠	١٠١٢٠٦٢٥	٨٢٩١٠٢١	٣٨٣١٨٩٠	٤٢٧٢٠٣٧	١٨١٧٩٩٦١
الاعتمادات غير المنتفع بها	٦١٥٥٥٦١	٣٠٨٩٥٨٦.١٣	٤٠٢٧٠١	٢٣١٣٢٩	٨٤٧٠٢٣٠	٨٤٧٠٢٣٠
الميزانية غير المنتفع بها	٣٤	٢٣	٥	٦	٦٦	٢٣
(النسبة المئوية)						

المصدر: تقرير عن الموارد المخصصة لمشاريع موئل الأمم المتحدة لعام ٢٠١٤.

(أ) الميزانية المنقحة لميانمار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(١) قام المجلس بزيارة باكستان ودولة فلسطين وسري لانكا والعراق ومصر وميانمار.

٢٣ - ويعزو موئل الأمم المتحدة نقص الانتفاع بموارد الميزانية إلى انعدام الاستقرار السياسي في دولة فلسطين وسري لانكا والعراق، وكذلك الإجراءات المطولة والعمليات الطويلة الأجل لتعيين الخبراء المطلوبين للمشاريع في مصر.

٢٤ - ويسلم المجلس بالتحديات التي يواجهها موئل الأمم المتحدة، ولكنه يرى أن تنفيذ المشاريع دون توفر الخبرة المطلوبة من البداية أدى إلى البطء في إحراز تقدم في إنجاز المشاريع. وما دامت عملية التعيين ضمن اختصاص الإدارة، فهناك إمكانية لتحديد المخاطر التي قد تؤثر على المشاريع وطرق إدارتها قبل وقت كاف من بدء المشاريع. وكنتيجة للتأخيرات، فإن النقص الفادح في الانتفاع بالموارد المخصصة سيؤدي إلى تأخير كبير في تحقيق الفوائد المرجوة من المشاريع. ولذا يحتاج موئل الأمم المتحدة إلى ترتيبات صارمة للتعجيل بتعيين الخبراء اللازمين لتنفيذ المشاريع في مصر.

٢٥ - ويوصي المجلس بأن يقوم موئل الأمم المتحدة بما يلي: (أ) تحديد المخاطر التي قد تؤثر على تنفيذ المشاريع قبل مرحلة التنفيذ للحد من آثار التأخير السلبية على الفوائد المرجوة للمجتمعات المعنية؛ (ب) التخطيط لعملية التعيين وإدارتها فيما يتعلق بالخبراء في المكتب الميداني لكفالة توفر الموظفين في الوقت المناسب وبالعدد الكافي من أجل تحسين أداء المشاريع.

٥ - إدارة البرامج والمشاريع

٢٦ - أجرى المجلس استعراضاً لإدارة البرامج والمشاريع في موئل الأمم المتحدة من أجل التأكد من ما إذا كانت الأموال المدفوعة إلى الشركاء المنفذين، وكذلك إلى مختلف البرامج والمشاريع، قد استخدمت للغرض المقصود، وأن خطر الغش والخطأ قد تم التقليل منه إلى أدنى حد، وأن الأموال قد أنجزت النتائج المرجوة بطريقة فعالة من حيث التكلفة. ومع ذلك، وجد المجلس حالات التضارب المفصلة أدناه.

حالات التأخير في إنجاز المشاريع

٢٧ - وجد المجلس حالات تأخير في إنجاز المشاريع تتراوح بين ٣ أشهر و ١٤ شهراً في المكتب القطري لموئل الأمم المتحدة في مصر، كما هو مبين في الجدول ثانياً - ٣.

الجدول ثانيا - ٣
عوامل التأخير في إنجاز المشاريع

اسم المشروع	القيمة (بدولارات الولايات المتحدة)	تاريخ بدء المشروع	موعد الإنجاز المقرر	الموعد الفعلي لإنجاز المشاريع	التأخير بالأشهر
التنمية الاستراتيجية في منطقة القاهرة الكبرى	٣٥٩٠.٠٠٠	١ آب/أغسطس ٢٠٠٨	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣١ آذار/مارس ٢٠١٥	٣ أشهر
الأماكن العامة والحق في المدينة، منطقة القاهرة الكبرى	١٠٥.٠٠٠	١ شباط/فبراير ٢٠١٣	٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	٣١ آذار/مارس ٢٠١٥	١٤ شهرا
التنمية المتكاملة للحي في مجال استضافة اللاجئين، فيصل، القاهرة	٥٤١١٨	٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٤	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٨ أشهر
المجموع	٣٧٤٩١١٨				

المصدر: وثائق تنفيذ مشاريع المكتب القطري في مصر.

٢٨ - واستفسر المجلس عن الأسباب وراء بطء وتيرة تنفيذ الميزانية، وعزا موئل الأمم المتحدة حالات التأخير إلى عدم كفاية الدعم المقدم من المجتمع المحلي، وعدم موافقة مجالس الإدارة ذات الصلة على اتفاقات التعاون، والتأخيرات الناجمة عن طول إجراءات الشراء فيما يتعلق بمواد المشاريع.

٢٩ - وفي حين يدرك المجلس الأسباب التي قدمها موئل الأمم المتحدة لتعليل حالات التأخير، فإنه يرى أن البطء في وتيرة إنجاز المشاريع سيسهم في زيادة تكاليف المشاريع، ويؤخر النتائج المتوخاة من هذه المشاريع.

٣٠ - ويوصي المجلس بأن يكفل موئل الأمم المتحدة قيام المكتب القطري في مصر بما يلي: (أ) توعية المجتمع بشأن المنافع من أجل الحصول على الدعم المرجو من الجهات المعنية؛ (ب) والتخطيط لشراء المواد في وقت مبكر من مرحلة تنفيذ المشروع لتيسير تحقيق العناصر الأساسية في حدود الإطار الزمني المحدد.

حالات التأخير في تجهيز المدفوعات لاتفاقات التنفيذ على مستوى المجتمع المحلي

٣١ - لاحظ المجلس أن المكتب القطري في ميانمار قد أصدر توجيهها يحدد لكل وحدة من الوحدات الخاضعة لولايته القضائية مدة قصوى قدرها ٣٥ يوما لتجهيز المدفوعات المتعلقة بالمشاريع في إطار اتفاقات التنفيذ على مستوى المجتمع المحلي. واستهدف التوجيه تيسير عملية التنفيذ عن طريق تجنب حالات التأخير في التمويل التي لا مبرر لها. ومع ذلك، لاحظ

المجلس أن التوجيه لم يتم التقيد به، لأن سجلات التأخير تبين حالات تأخير تتراوح بين ١٣ و ٤١ يوما بعد فترة الـ ٣٥ يوما الإلزامية.

٣٢ - وعزا موئل الأمم المتحدة حالات التأخير إلى طول مدة التجهيز من جانب المكتب القطري، وتأخر موافقة السلطات المعنية على اتفاقات التنفيذ على مستوى المجتمع المحلي. وعلاوة على ذلك، أوضح موئل الأمم المتحدة أن المكتب القطري قد اتفق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الذي شارك في إجراءات الإذن، على تعيين شخص متفرغ للتعامل مع مدفوعات موئل الأمم المتحدة.

٣٣ - وفي حين يقر المجلس بالأسباب التي ذكرها موئل الأمم المتحدة، فإنه يرى أن حالات التأخير في تجهيز المدفوعات المتعلقة باتفاقات التنفيذ على مستوى المجتمع المحلي كان لها آثار من حيث إنجاز أنشطة المشروع وعدم تحقيق الفوائد المرجوة للمجتمعات المحلية في الوقت المناسب.

٣٤ - ويوصي المجلس بأن يبسط موئل الأمم المتحدة عمليات الدفع، ويرصد تنفيذها لضمان التقيد بالموعد النهائي المحدد بـ ٣٥ يوما.

٦ - الإدارة القائمة على النتائج

خطط العمل السنوية للمشاريع التي تفتقر إلى مؤشرات الأداء والأهداف والبيانات الأساسية

٣٥ - في القرار ٢٥٩/٦٤، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير المناسبة لتعجيل بتنفيذ الإدارة القائمة على النتائج في الأمم المتحدة.

٣٦ - ووجد المجلس أن سبعة خطط عمل سنوية لمشاريع^(٢) في المكتب القطري في مصر لا تتوفر لها العناصر الثلاثة المطلوبة للإدارة القائمة على النتائج، وهي: مؤشرات الأداء والأهداف والبيانات الأساسية.

الجدول ثانياً - ٤

المشاريع ذات خطط العمل السنوية التي تفتقر إلى مؤشرات الأداء والأهداف والبيانات الأساسية

رمز المشروع	اسم المشروع
ج ١٨٧	الخطط الحضرية الاستراتيجية للمدن الصغيرة، مصر
ج ٢٢٦	التنمية الاستراتيجية في منطقة القاهرة الكبرى
ج ٢٤٣	مشروع دعم التنمية الوطنية الاستراتيجية، مصر

(٢) استعرض المجلس خطط العمل السنوية الخاصة بتسعة مشاريع، يبلغ مجموع ميزانيتها التراكمية ٢٣,٧٣ مليون دولار للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٤.

رمز المشروع	اسم المشروع
ج ٣٤٧	الأماكن العامة والحق في المدينة، منطقة القاهرة الكبرى
ج ٣٥٩	تحقيق الأمن البشري من خلال تنمية اقتصادية اجتماعية شاملة في صعيد مصر
ج ٣٤٦	XBEGYA1002: جعل المدن الأكثر أمنا خالية من العنف الموجه ضد النساء والفتيات، منطقة القاهرة الكبرى، مصر (BIAG UP)
ج ٣٧٥	التنمية المتكاملة للأحياء في مجال استضافة اللاجئين، فيصل، القاهرة

المصدر: خطة العمل السنوية للمشاريع المنفذة في إطار برنامج مصر عام ٢٠١٤.

٣٧ - وعلاوة على ذلك، اتضح أن موئل الأمم المتحدة لم يضع بصورة رسمية سياسة ودليلا للإدارة القائمة على النتائج، لتقديم توجيهات بشأن كيفية تنفيذ الإدارة القائمة على النتائج. ويرى المجلس أنه، دون توجيهات واضحة وما يلزم من عناصر الإدارة القائمة على النتائج، لا يسع موئل الأمم المتحدة إجراء أي تقييم مجد لما يحققه من نتائج أو إنجازات بسبب الافتقار إلى معايير واضحة.

٣٨ - وأوضح موئل الأمم المتحدة أن الإدارة القائمة على النتائج لم تستخدم في جميع المشاريع، على الرغم من أن جميع المشاريع لها إطار منطقي ذي مؤشرات وأهداف، يتم ربطها بخطة العمل عن طريق الإشارة إلى رقم النشاط.

٣٩ - ورغم تفسيرات موئل الأمم المتحدة، وجد المجلس أن المشاريع السبعة التي جرت مراجعتها قد بدأت باستخدام مشروع إطار الإدارة القائمة على النتائج، ويرى المجلس أن مؤشرات الأداء عن الأداء الفعلي للمشاريع المقررة هي أفضل من مؤشرات الإطار المنطقي التي تظهر الأداء طوال فترة المشروع.

٤٠ - ويوصي المجلس بأن يكفل موئل الأمم المتحدة أن يكون تقييم إنجازاته أكثر جدوى بالتعاون مع المكتب القطري في مصر لضمان أن تتماشى خطط العمل السنوية مع مؤشرات الأداء والأهداف والبيانات الأساسية.

٧ - إدارة الأصول

الموجودات التي تفتقر إلى شفرات إلكترونية

٤١ - يتطلب دليل مشاريع موئل الأمم المتحدة في عام ٢٠١٠، الفقرة ٤١ (ج) الفصل الرابع، تشفير أي بند من بنود الممتلكات التي تم تحديد موقعها ولكن لم تكن مشفرة أو مسجلة من قبل في نظام مراقبة الموجودات، وتسجيله خلال عملية الجرد المادي.

٤٢ - ولاحظ المجلس من زيارته إلى ستة مكاتب قطرية أن ١٠٩١ أصلاً، من أصل ٢٣٧٥ من الأصول، بلغت تكلفتها ١,٤ مليون دولار، وجرى احتيازها فيما بين عامي ٢٠٠٦ و ٢٠١٤، لم تكن تحمل علامات الشفرات البيانية. وعلى سبيل المثال، استخدمت في مكتبين قطريين علامات ورقية عادية بدلا من الشفرات المصممة، ولم يُطبق فيهما نظام هاردكات (Hardcat) لتسجيل الأصول والمحاسبة المناسبة. وأوضح موئل الأمم المتحدة أنه سيتشاور مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لكفالة تخصيص علامات الشفرات البيانية لجميع الأصول.

٤٣ - وعلى الرغم من أن المجلس لم يجد خسائر في الأصول، فإنه يرى أن عدم وجود شفرات إلكترونية وعدم القدرة على ربط المعلومات بنظام الهاردكات يعرض موئل الأمم المتحدة لخطر ارتكاب أخطاء في بيان رصيد الممتلكات والمنشآت والمعدات واحتمال فقدان الأصول دون الكشف المبكر عنها.

٤٤ - ووافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن ينظر في إمكانية التعجيل بعملية تثبيت شفرات إلكترونية على جميع الأصول الخاضعة لسيطرته لكفالة اكتمال سجل الممتلكات والمنشآت والمعدات.

جيم - إقرارات الإدارة

٤٥ - أفصح موئل الأمم المتحدة عن الإقرارات التالية المتعلقة بعمليات الشطب والمبالغ المدفوعة على سبيل الهبة وحالات الغش والغش المفترض التي، في رأينا، ليست ذات شأن.

١ - شطب النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

٤٦ - أبلغ موئل الأمم المتحدة المجلس بأنه، وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٨، شُطبت في عام ٢٠١٤ خسائر نقدية وحسابات مستحقة القبض بمبلغ ٨٠ ٨٩٣,٥٨ دولارا.

٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة

٤٧ - لم تكن هناك مبالغ مدفوعة على سبيل الهبة في الفترة قيد الاستعراض.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

٤٨ - وفقا للمعيار ٢٤٠ من المعايير الدولية لمراجعة الحسابات، يخطط المجلس عمليات مراجعة حسابات البيانات المالية لكي يتوفر له توقع معقول من أجل تحديد الأخطاء والمخالفات الهامة، بما في ذلك تلك الناجمة عن الغش. ومع ذلك، لا ينبغي الاعتماد على

مراجعتنا للحسابات في تحديد كل الأخطاء والمخالفات. وتقع المسؤولية الرئيسية عن منع الاحتيال والكشف عنه على عاتق الإدارة.

٤٩ - وأثناء مراجعة الحسابات، وجه المجلس استفسارات للإدارة بشأن مسؤوليتها عن الإشراف على تقييم مخاطر حالات الغش الكبيرة والعمليات القائمة من أجل تحديد مخاطر الغش ومواجهتها، بما في ذلك أي مخاطر محددة تحددها الإدارة أو يوجه انتباهها إليها. ونحن نستفسر أيضا عما إذا كانت الإدارة على معرفة بحالات الغش الفعلي أو المشتبه به أو المفترض؛ ويشمل هذا استفسارات مكتب الرقابة الداخلية. وتتضمن الاختصاصات الإضافية التي تنظم المراجعة الخارجية للحسابات حالات الغش والغش المفترض في قائمة المسائل التي ينبغي الإشارة إليها في التقرير.

٥٠ - وفي عام ٢٠١٤، لم يحدد المجلس أي حالات للغش والغش المفترض غير حالة غش لم تتضمن خسارة مالية مباشرة، وهو ما أبلغه موئل الأمم المتحدة إلى المجلس، وتم الكشف عنها بصورة كافية في الملاحظات على البيانات المالية.

دال - شكر وتقدير

٥١ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره لما قدمه المدير التنفيذي وموظفو موئل الأمم المتحدة من تعاون ومساعدة إلى موظفي المجلس.

(توقيع) موسى جمعة أسد
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
جمهورية تنزانيا المتحدة
رئيس مجلس مراجعي الحسابات
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) السير أمياس س. إ. مورس
المراقب المالي والمراجع العام للحسابات
في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(توقيع) شاشي كانت شارما
المراقب المالي والمراجع العام في الهند

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

المرفق

حالة تنفيذ التوصيات للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣

الرقم	الإشارة في التقرير	التوصيات	إجراء أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق		
					تُنفَّذ	قيد التنفيذ	تجاوزتها
١	A/69/5/Add.9، الفقرة ٢٢	وافق الموئل على توصية المجلس بأن ينفذ أنشطة ترمي إلى إعطاء الأولوية لعملية تنقية البيانات والتعجيل بها كي يتسنى تحديد الصيغة النهائية لأرصدة افتتاحية ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مسبقا بوقت كاف من أجل إعداد بيانات مالية تجريبية في المستقبل.	أنجزت تنقية بيانات الأرصدة الافتتاحية الممتلئة للمعايير المحاسبية الدولية، وذلك بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.	قام فريق مراجعة الحسابات بالتحقق من الأرصدة الافتتاحية، وتُعد التوصية منقذة.	X		
٢	A/69/5/Add.9، الفقرة ٢٥	وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يضع قبل إعداد خطته الاستراتيجية المقبلة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩ سياسة عامة للإدارة القائمة على النتائج، إلى جانب دليل تنفيذ واضح يقدم إجراءات رصد الأداء وتقييمه والإبلاغ عنه.	لا ينفك موئل الأمم المتحدة ينفذ الإدارة القائمة على النتائج تنفيذا فعالاً منذ عام ٢٠٠٨، وقد قطع شوطاً بعيداً في هذا الصدد، على النحو الذي اعترف به مجلس إدارته في قراره ١٥/٢٤ الصادر في عام ٢٠١٣، عندما طلب فيه إلى المدير التنفيذي "مواصلة تركيزه الحالي على تحقيق النتائج من أجل بلوغ أهداف البرنامج".	في ضوء رد الإدارة على التوصية، تُعد التوصية منقذة.	X		
			وقام الموئل بصياغة وإنجاز الاستعراض الداخلي لسياسة عامة ودليل للإدارة القائمة على النتائج. ومن المقرر أن تعطي الإدارة العليا موافقتها النهائية على تلك السياسة العامة من جانب بحلول ١٥ أيار/مايو ٢٠١٥.				
٣	A/69/5/Add.9، الفقرة ٢٩	وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يحسن رصده لتنفيذ ميزانية المشاريع عن طريق ما يلي: (أ) وضع ضوابط مناسبة للإذن باستخدام أموال المشاريع من أجل القيام بعمليات إعادة توزيع سليمة؛ و (ب) البقاء على اتصال بمقر الأمم المتحدة من أجل سد ثغرات ضوابط الميزانية في نظام المعلومات الإدارية المتكامل.	(أ) قام الموئل، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بتعزيز الضوابط المفروضة فيما يتعلق بمدى كفاية التمويل من أجل معالجة مواطن الضعف المبلغ عنها. انظر المرفق ١ الملحق بهذه الوثيقة للاطلاع على عينة من الضوابط اليدوية المؤقتة ريثما يتم تنفيذ ضوابط آلية دائمة من خلال نظام أوموجا؛ (ب) ومع قرب نشر نظام أوموجا، فإن الإجراءات	قيد التنفيذ	X		

الرقم	الإشارة في التقرير	التوصيات	إجراء أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق		
					تُنفَّذت	قيّد التنفيذ	تجاوزتها الأحداث
			المتخذة حديثاً ستسد ثغرات ضوابط الميزانية في نظام المعلومات الإدارية المتكامل بشكل كافٍ.				
٤	A/69/5/Add.9، الفقرة ٣٤	وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يقوم، بما يلي: (أ) المتابعة مع وكالات الأمم المتحدة كي تقدم القسائم المشتركة بين المنظمات في حينها؛ و (ب) تسوية جميع الالتزامات غير المصفاة بعد نهاية الفترة التي أنشئت فيها.	قام الموئل بتسوية جميع الالتزامات غير المصفاة للسنة السابقة في إطار الإعداد لتنفيذ نظام أوموجا وعملية التحقق من امتثال الأرصدة الافتتاحية للمعايير المحاسبية الدولية.	تُنفَّذت	X		
٥	A/69/5/Add.9، الفقرة ٣٩	وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يقوم، بما يلي: (أ) تحديد إطار زمني لتنفيذ قرار مجلس إدارته المتعلق بتحديد شريك مناسب لإدارة الصندوق الاستثماري للعمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد وصياغة إطار مرجعي شامل لإدارة العمليات والمخاطر بالشكل الملائم؛ و (ب) وضع إطار واضح للرصد والضمان وتوثيقه في ما يتعلق باستخدام أموال العمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد والمساءلة عنها؛ و (ج) توخي الدقة في متابعة السداد الذي تقوم به كل جهة مقترضة والتقييد بالجدول الزمني للسداد.	(أ) أطلع الموئل لجنة الممثلين الدائمين التابعة له، في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، على آخر التطورات المتعلقة بحالة تنفيذ قرار مجلس إدارته ١٠/٢٣ وأبلغها أنه لم يتمكن من إيجاد شريك مناسب أو هيكل مناسب ليحول إليه حافظة الأوراق المالية للعمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد. ونتيجة لذلك، وأيضاً بالنظر إلى صغر حجم الحافظة، فإن الموئل سيتولى إدارة الحافظة داخلياً؛ (ب) وفي إطار هذه العملية، قام موئل الأمم المتحدة ببعثات ميدانية في شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٥ بهدف إجراء مسح لآحاد المستفيدين من المشاريع الممولة من العمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد في كل من أوغندا ونيبال ونيكاراغوا للتثبت من مسألة هل استخدم المستعملون النهائيون القروض الفردية للأغراض المقصودة من كل مشروع من المشاريع أم لا. وكانت النتائج المجمعة مرضية وهي تثبت أن الأموال قد استُخدمت للأغراض المقصودة. ومن المقرر إيفاد بعثة أخيرة إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة في أيار/مايو ٢٠١٥؛ (ج) توخى موئل الأمم المتحدة	قيد التنفيذ	X		

الرقم التقرير	الإشارة في التوصيات	إجراء أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق		
				تُنفَّذت	قيمت التنفيذ	تجاوزتها الأحداث
				الدقة أيضا في رصد سداد القروض، الذي وجد أنه يتم في مواعيده المحددة ولم تسجل حالات عدم سداد حتى تاريخه. وسيقدم الموئل، في نيسان/أبريل ٢٠١٥، آخر المستجدات المتعلقة بنتائج مسح لمستفيدين من المشروع وحالة سداد القروض لمجلس مراجعي الحسابات.		
٦	A/69/5/Add.9، الفقرة ٤٢	وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يمثل لدليل مشتريات الأمم المتحدة وأن يستخدم عملية شراء تنافسية كلما أمكن ذلك. وفي حالة اضطراب موئل الأمم المتحدة إلى استخدام عملية الموافقة على الشراء بأثر رجعي، فيجب توثيق الأسباب التي أدت إلى ذلك والحصول على موافقة لجنة العقود المحلية.	قام موئل الأمم المتحدة، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بإنشاء عملية لرصد وإزالة أي عملية مشتريات تشكل استثناء. انظر المرفق ٢.	X	في ضوء رد الإدارة على التوصية، تُعد التوصية منفذة.	
٧	A/69/5/Add.9، الفقرة ٤٦	وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يقوم بما يلي: (أ) رصد جميع أنشطة إدارة العقود التي يقوم بها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ويكون فيها مستفيدا رئيسيا، وذلك بضمان إجراء عمليات تنافسية لتقديم العطاءات، حسب الاقتضاء، قبل منح أي عقود متصلة بالخدمات الاستشارية؛ و (ب) إنفاذ شرط التسجيل بالنسبة لجميع الاستشاريين الذين يقع عليهم الاختيار.	يقوم موئل الأمم المتحدة، بمساعدة مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بإصدار جميع عقود المشتريات بما يتماشى مع القواعد والأنظمة المعمول بها. ويقوم الموئل أيضا، من خلال مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بكفالة تسجيل البائعين الذين يقع عليهم الاختيار حسب الأصول.	X	في ضوء رد الإدارة على التوصية، تُعد التوصية منفذة.	
٨	A/69/5/Add.9، الفقرة ٥٠	وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يتخذ إجراءات للتخفيف من الآثار تتسم بالفعالية من حيث التكلفة؛ مثل فتح حسابات مصرفية رسمية وإدراج شروط عقابية/لاسترداد الأموال في العقود المبرمة مع رؤساء الأفرقة.	قام المكتب القطري في السودان التابع للموئل، بتحويل نوع العقود لثلاثة موظفين من عقود خدمات إلى عقود محددة المدة. وقدمت جميع السلف إلى أصحاب العقود المحددة المدة، بما في ذلك رئيس البرنامج القطري (ف-٥). وإضافة إلى ذلك، فالمكتب يكفل تراكم السلف المقدمة لموظف واحد، في الوقت الذي يجب فيه أن يقوم بتصفية السلفة الأولى قبل أن يحصل على سلفة ثانية. انظر المرفق ٣ لعقود الموظفين.	X	لم تُنفَّذ	

الرقم الإشارة في التقرير	التوصيات	إجراء أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق		
				تُنفَّذت	قيد التنفيذ	تجاوزتها لم تُنفَّذت الأحداث
٩	A/69/5/Add.8، الفقرة ٢٤	أن يستعرض التكاليف والفوائد الناجمة عن اتخاذ إجراءات للتخفيف من المخاطر والخسائر الناجمة عن أسعار الصرف. وبالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ويمكن أن تشمل هذه الإجراءات، حلولا رهنا بتوجيه من مقر الأمم المتحدة، حلولاً تجارية متاحة.	يتولى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي إدارة خزانة موئل الأمم المتحدة، وذلك بتوجيه من إدارة الأمم المتحدة للشؤون الإدارية في نيويورك. ويتجاوز تنفيذ هذه التوصية سلطة الموئل.		X	
١٠	A/69/5/Add.8، الفقرة ٣٦	يضع موئل الأمم المتحدة ترتيبات محددة لتمويل التزاماته تجاه استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، كما ينظر فيها ويوافق عليها مجلس إدارته والجمعية العامة.	التمس الموئل توجيهات من مقر الأمم المتحدة، وانتظر ورودها، وقد يلتزم بحسب المشورة التي سترد، الإذن اللازم من الجمعية العامة ومجلس إدارته.		X	
١١	A/69/5/Add.8، الفقرة ٣٩	أن يقوم الموئل ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي بالتحقيق في جميع الأرصدة غير المدعومة بمستندات، والمسجلة في دفاتر الأستاذ العام لديه، وأن يتخذ خطوات لتصفية تلك الأرصدة من دفاتر الأستاذ العام من خلال عمليات شطب مناسبة.	أكمل الموئل، بمساعدة مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، الاستعراض وأجرى التسويات اللازمة في دفاتر الأستاذ العام.		X	في ضوء رد الإدارة على التوصية، تُعد التوصية منفذة.
١٢	A/69/5/Add.8، الفقرة ٤٥	بأن يضع موئل الأمم المتحدة نهجا بسيطا لإدارة المخاطر على نطاق المنظمة بأسرها، بناء على أعمالها الأولية وترتيبات الإبلاغ القائمة، ويتمشى مع التطورات الأخيرة التي طرأت في مقر الأمم المتحدة خلال عام ٢٠١٢.	منذ أن صدرت التوصية، اتخذ الموئل عدة خطوات، وأدخل تحسينات هامة في مجال إنشاء إدارة للمخاطر المؤسسية. وتشمل هذه الخطوات ما يلي: (١) التعاقد مع مستشار في مجال إدارة المخاطر المؤسسية للمساعدة على تنفيذ إدارة المخاطر المؤسسية للإطار المرجعي ولأغراض إعداد التقرير؛ (٢) ووضع المبادئ التوجيهية اللازمة لتنفيذ إدارة المخاطر المؤسسية؛ (٣) وإجراء تقييم المخاطر الحاسمة، وتنفيذ نموذج لتقييم المخاطر مودّع في وثيقة المشروع.		X	في ضوء رد الإدارة على التوصية، تُعد التوصية منفذة.

الرقم	الإشارة في التقرير	التوصيات	إجراء أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق	تجاوزتها الأحداث
١٣	A/69/5/Add.8، الفقرة ٦٩	بأن (أ) يتحقق من كون الأدلة المقدمة لدعم الإبلاغ عن الأداء قوية؛ و (ب) نظراً إلى عدد الأنشطة التي تدعم الإبلاغ عن أدائه، أن ينظر في إمكانية اعتماد عملية تحقق تقوم على أسلوب أخذ العينات.	وُضع نظام موضع التنفيذ في عام ٢٠١٣ في ضوء ردِّ الإدارة على دعم توثيق موئل الأمم المتحدة للأدلة المتعلقة بأدائها لبرنامجي المبلغ به. وباستخدام إطار نتائج الخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣، جُمعت أدلة على التقدم المبلغ به في مجال أداء المؤشرات في مجالات التركيز. وهذه المعلومات موجودة على مشغِّل مشترك ومتاحة لجميع الموظفين بشكل مباشر. وأحرز تقدم كبير في تعزيز الأدلة لدعم الإبلاغ الخاص بموئل الأمم المتحدة عن أداء البرامج للخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩. وإضافة إلى إطار النتائج، وُضعت خطة لقياس الأداء تتضمن خطوط أساس وأهدافاً جُمعت من خلالها المعلومات الأساسية لجميع المؤشرات. ومما أن الخطة الاستراتيجية متوافقة مع برنامج عمل فترة السنتين، فقد استوفيت المعلومات الأساس الاستفادة استيفاء كاملاً في نظام معلومات الرصد والتوثيق المتكامل في إطار منهجية المؤشرات. وتتجلى في النظام التحديثات المدخلة على الأسماء الحقيقية لبيانات المؤشرات. وباستخدام بيانات الأداء البرنامجي للفترة ٢٠١٤ (وهي السنة الأولى من تنفيذ الاستراتيجية الجديدة)، نقوم حالياً بجمع الأدلة اللازمة لجميع المؤشرات والنواتج التي سيتم تتبعها طوال فترة ست سنوات. والنظام متاح للمديرين والجهات التنسيق بالإدارة القائمة على النتائج من أجل الاطلاع على آخر المستجدات فيه عن طريق مشغِّل مشترك. وفي إطار تعزيز تقييمنا الذاتي للأداء	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق	تجاوزتها الأحداث

الرقم الإشارة في التقرير	التوصيات	إجراء أبلغت عنه الإدارة	تقييم المجلس	الحالة بعد التحقق		
				تُنفَّذت	قيّد التنفيذ	تجاوزتها لم تُنفَّذ الأحداث
١٤	A/69/5/Add.8، الفقرة ٧٧	بأن تقوم لجنة الإدارة العليا في الموئل، على نحو منتظم، وعلى الأقل مرة كل ستة أشهر، باستعراض الأداء والتقدم المحرز مقارنة ببرنامج العمل السنوي والميزانية السنوية، وتوثيق آرائها والإجراءات الواجب اتخاذها.	تُعقد اجتماعات الإدارة العليا لاستعراض الأداء البرنامجي، على نحو منتظم، لتقييم الأداء العام لبرنامج العمل السنوي والميزانية السنوية، فضلا عن تنفيذ الخطة الاستراتيجية المتوسطة الأجل. وتمثل هذه الاجتماعات أيضا مركز تبادل المعلومات لجميع تقارير الأداء البرنامجي قبل رفعها إلى لجنة الممثلين الدائمين لدى موئل الأمم المتحدة وإلى الجهات المانحة. ويحضر هذه الاجتماعات جميع أعضاء فريق الإدارة العليا، بما فيهم مكتب المدير التنفيذي، ونائب المدير التنفيذي، ومنسقو الفروع، ومديرو المكاتب الإقليمية، ورؤساء الوحدات. ويتولى تيسير الاجتماع وحدة ضمان الجودة، التي تُعدُّ تحليل الأداء البرنامجي وتقدمه إلى الإدارة العليا من أجل مناقشته. ويشمل الاستعراض الإنجازات الرئيسية من حيث أبرز النتائج التي تحققت خلال فترة الستة أشهر أو الاثني عشر شهرا، والتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف المؤشرات، وحالة إنجاز النواتج المقررة، والتحديات والمخاطر الرئيسية والتدابير المطلوبة	X		
المجموع		١٥		١١	٣	١ صفر
النسبة المئوية		١٠٠		٧٣	٢٠	٧ صفر

الفصل الثالث

المصادقة على صحة البيانات المالية

رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس مراجعي الحسابات من المسؤول المالي الأول. مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

أعدت البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وفقاً للقاعدة ١٠٦-١٠ من القواعد المالية للأمم المتحدة والقاعدة ٣٠٦-١٠ من القواعد المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية.

ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المتبعة في إعداد هذه البيانات كملاحظات على البيانات المالية. وتوفر هذه الملاحظات، والجداول المقترنة بها، معلومات إضافية وإيضاحات بشأن الأنشطة المالية التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية خلال الفترة المشمولة بهذه البيانات.

ويتكفل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بوظيفة التصديق الوارد تعريفها في القاعدة ١٠٥-٥ والقواعد من ١٠٥-٧ إلى ١٠٥-٩ من القواعد المالية للأمم المتحدة. ويضطلع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بالمسؤولية عن الحسابات وعن أداء وظيفة الموافقة، كما ورد تعريفها في المادة السادسة والقاعدة ١٠٥-٦ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

ووفقاً للسلطة المخولة إليّ، أصادق بموجب هذه الوثيقة على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

(توقيع) كريستوفر كركالدي
المسؤول المالي الأول
مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

الفصل الرابع

استعراض الإدارة المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

ألف - مقدمة

١ - يتشرف المدير التنفيذي بأن يقدم طيه التقرير المالي والبيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتتألف البيانات المالية من خمسة بيانات وملاحظات على البيانات المالية. وعملاً بالقاعدة المالية ١٠٦-١، فقد أحيلت الحسابات إلى مجلس مراجعي الحسابات في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥.

٢ - وهذه هي أول بيانات مالية لموئل الأمم المتحدة تُقدّم وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٣ - ونظراً إلى أن هذه هي السنة الأولى لإعداد بيانات ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية، فلم تُدرج بيانات مقارنة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ إلا في بيان المركز المالي. وقد أعيد بيان ذلك حيثما انطبق.

٤ - وطالما أن التمويل من الميزانية العادية يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فقد أدرج في المجلد الأول، الأمم المتحدة (A/70/5 (Vol. I))، ولكن توخياً للاكتمال فقد أدرج أيضاً في هذه البيانات المالية.

٥ - وتشكل البيانات المالية والجدول، وكذلك الملاحظات عليها، جزءاً لا يتجزأ من التقرير المالي.

باء - نظرة عامة

٦ - تُظهر البيانات من الأول إلى الخامس الرقم الموحد لجميع أنشطة موئل الأمم المتحدة، حيث تضم أموال المؤسسة العامة الغرض والميزانية العادية وسائر الصناديق الاستثمارية التي تدعم برنامج عمل موئل الأمم المتحدة واستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات التقاعد للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

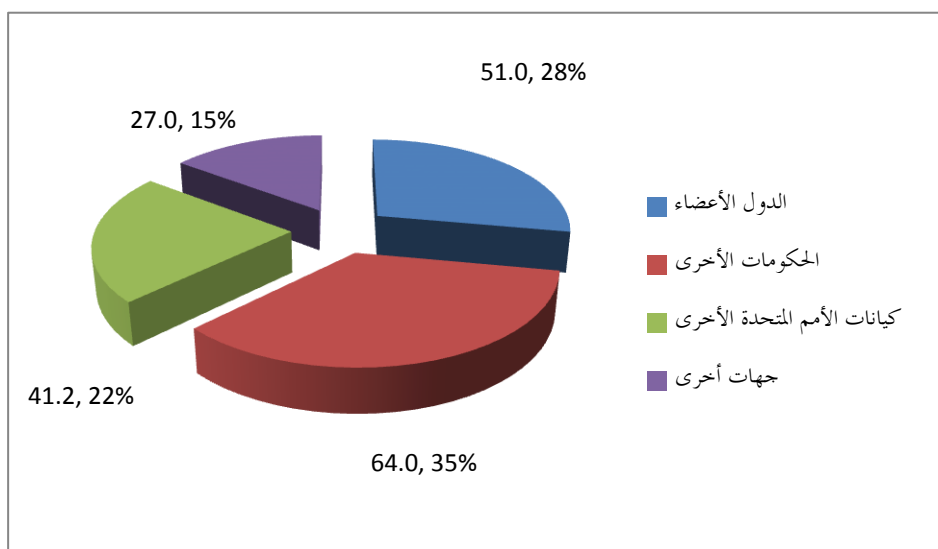
٧ - وبما أن هذه هي أول سنة للمقارنة في إطار المعايير المحاسبية الدولية بين السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وتاريخ الإبلاغ الحالي، فلا يمكن مقارنة الإيرادات والنفقات المتعلقة بالسنوات السابقة.

١-٧ يبين الشكل الرابع - أولاً توزيع المساهمات حسب نوع مصدر الدفع.

الشكل الرابع - أولاً

توزيع المساهمات حسب نوع مصدر الدفع

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

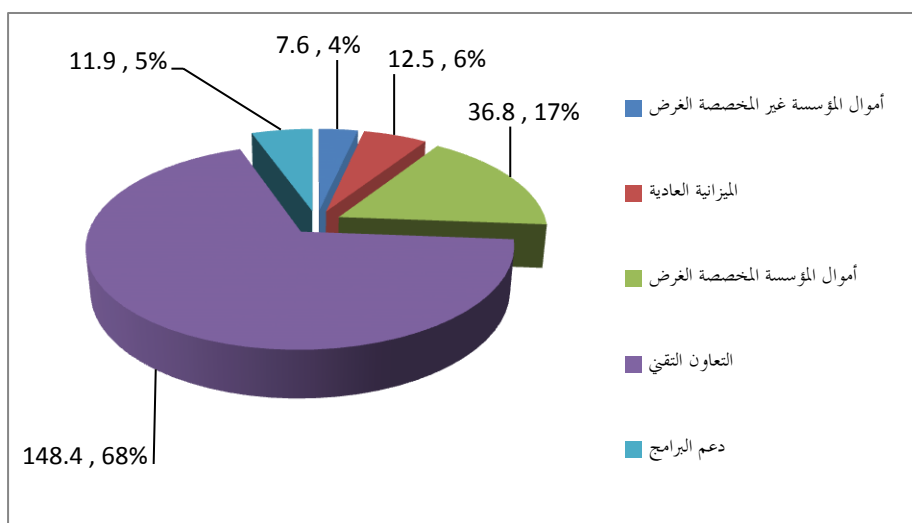


٢-٧ يبين الشكل الرابع - ثانياً توزيع الإيرادات حسب القطاع قبل الخصوم

الشكل الرابع - ثانياً

توزيع الإيرادات حسب القطاع قبل الخصوم

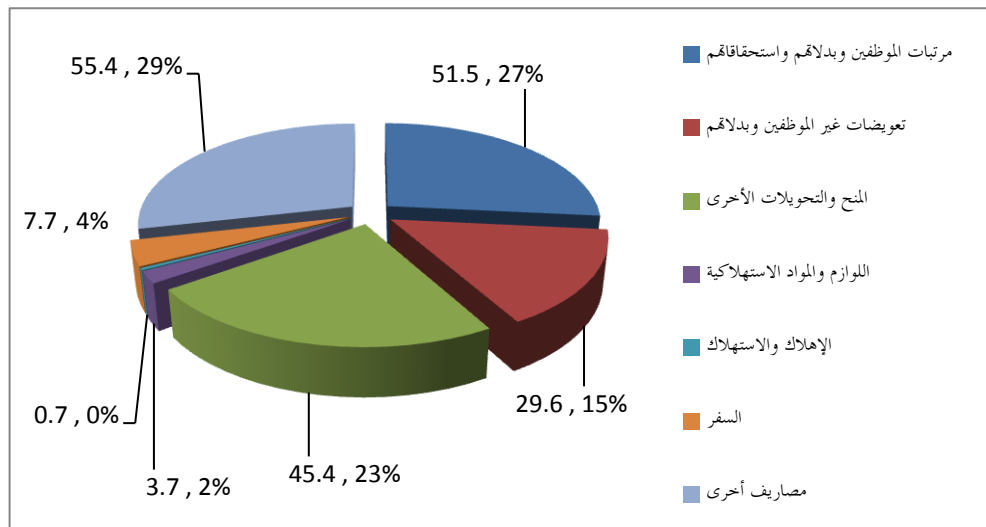
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



٣-٧ ترد في الشكل الرابع - ثالثا نفقات السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ حسب طابع المصروفات.

الشكل الرابع - ثالثا

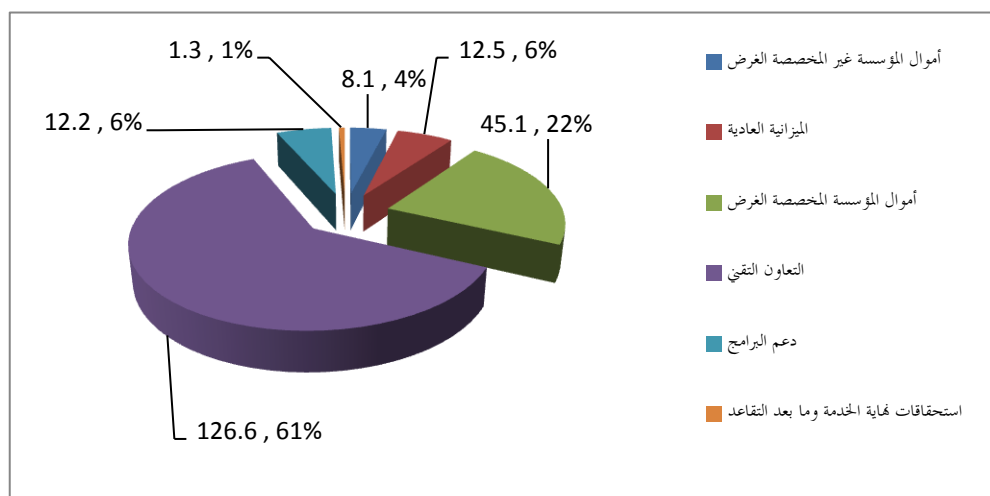
نفقات السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ حسب طابع المصروفات
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



٤-٧ يبين الشكل الرابع - رابعا توزيع النفقات بين القطاعات قبل الخصوم.

الشكل الرابع - رابعا

توزيع النفقات بين القطاعات قبل الخصوم
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



- ٨ - شهدت النقدية ومكافئات النقدية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ زيادة قدرها ١٠ ملايين دولار (٢٧,٣ في المائة) لتصل إلى ٤٦,٧ مليون دولار.
- ٩ - وانخفض مجموع الأصول بواقع ١٤,٣ مليون دولار (٣,٢ في المائة) ليصل إلى ٤٣٥,٢ مليون دولار من مبلغ ٤٤٩,٥ مليون دولار نتيجة لارتفاع مستوى التنفيذ في حافظات المشاريع غير المنفذة، وذلك بناء على اتفاقات مخصصة أبرمت في السنوات السابقة.
- ١٠ - وانخفض مجموع الخصوم بواقع ٢١,٣ مليون دولار (١٦ في المائة) ليصل إلى ١١٢ مليون دولار من مبلغ ١٣٣,٣ مليون دولار.
- ١١ - وزاد صافي الأصول بواقع ٧,١ ملايين دولار (٢,٢ في المائة) ليصل إلى ٣٢٣,٢ مليون دولار من مبلغ ٣١٦,٢ مليون دولار.
- ١٢ - ويوجز الجدول الرابع - ١ مؤشرات رئيسية أخرى لموئل الأمم المتحدة عن السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ مقارنة بالسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

الجدول الرابع - ١

مؤشرات رئيسية أخرى

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٤	١ كانون الثاني / يناير ٢٠١٤	الزيادة / (النقصان)	النسبة المئوية للتغير
٤٦,٧	٣٦,٧	١٠,٠	٢٧,٢
الاستثمارات القصيرة الأجل	٧٦,٢	٩٤,٢	(١٨,٠)
الاستثمارات الطويلة الأجل	٦٢,٤	٧٦,٠	(١٣,٦)
مجموع النقدية والاستثمارات	١٨٥,٣	٢٠٦,٩	(٢١,٦)
التبرعات المستحقة القبض	١٨٥,٣	١٩٨,٤	(١٣,١)
القروض المستحقة القبض	١,٦	١,٨	(٠,٢)
مجموع المبالغ المستحقة القبض	١٨٦,٩	٢٠٠,٢	(١٣,٣)
تحويلات السلف	٣٦,٨	٢٠,٣	١٦,٥
الأصول الأخرى	٢٤,١	١٩,٢	٤,٩
الحسابات والمبالغ المستحقة الدفع	١٩,٥	٢٣,٧	(٤,٢)
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	٣٥,٩	٢٧,٩	٨,٠
الالتزامات الأخرى	٥٦,٦	٨١,٧	(٢٥,١)

جيم - الالتزامات المتراكمة لاستحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد

١٣ - يراكم مؤئل الأمم المتحدة كامل استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد، التي تضم التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإجازة السنوية واستحقاقات الإعادة إلى الوطن. وتجدر الإشارة إلى أن مؤئل الأمم المتحدة يمول استحقاقات الإعادة إلى الوطن شهريا بنسبة ٨ في المائة من المرتب الصافي.

١٤ - وتمت تسوية الأرصدة المستحقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ كي تعكس الالتزامات المقدّرة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، على النحو الذي بينته الدراسة الاكتوارية التي أجرتها في عام ٢٠١٣ شركة استشارية استعانت بخدماتها الأمانة العامة للأمم المتحدة نيابة عن مؤئل الأمم المتحدة. وبقيد هذه الالتزامات كاملة في البيانات المالية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ترد نفقات متراكمة غير ممولة قدرها ٢٩,٣ مليون دولار في مبلغ الفائض/(العجز) المتراكم المدرج في بيان صافي الأصول (البيان الثالث).

الفصل الخامس

البيانات المالية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ والملاحظات التفسيرية المتصلة بها

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	الملاحظات	الرصيد الافتتاحي في
			الأصول المتداولة
٧	٤٦٧٣٨	٣٦٧٢٧	النقدية ومكافآت النقدية
٨	٧٦١٩٤	٩٤٢٣٨	الاستثمارات القصيرة الأجل
٩	١٨٥٢٧٤	١٩٨٣٨٥	التبرعات المستحقة القبض
١٠	٥	٥	حسابات أخرى مستحقة القبض
١١	١٠٩	١٢٣	القروض المستحقة القبض
١٢	٣٦٧٥٢	٢٠٣٤٧	تحويلات السلف
١٣	٢٤١٢٩	١٩٢٠٢	الأصول الأخرى
	٣٦٩٢٠١	٣٦٩٠٢٧	مجموع الأصول المتداولة
			الأصول غير المتداولة
٨	٦٢٣٧١	٧٦٠٣٠	الاستثمارات طويلة الأجل
١١	١٥٠٩	١٦٥٠	القروض المستحقة القبض
١٥	٢١١٥	٢٧٤٤	الممتلكات والمنشآت والمعدات
	٦٥٩٩٥	٨٠٤٢٤	مجموع الأصول غير المتداولة
	٤٣٥١٩٦	٤٤٩٤٥١	مجموع الأصول
			الخصوم المتداولة
١٧	١٩٥١٤	٢٣٦٥٢	الحسابات والمبالغ المستحقة الدفع
١٨	٢١٧٨	١٨٣٨	الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
٢٠	٥٦٥٩٨	٨١٧٢١	الالتزامات الأخرى
	٧٨٢٩٠	١٠٧٢١١	مجموع الخصوم المتداولة
			الخصوم غير المتداولة
١٨	٣٣٦٧٩	٢٦٠٨١	الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين
	٣٣٦٧٩	٢٦٠٨١	مجموع الخصوم غير المتداولة

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
أولا - بيان المركز المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

٣١ كانون الأول / الرصيد الافتتاحي في ديسمبر ٢٠١٤ ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤		الملاحظات	
١٣٣ ٢٩٢	١١١ ٩٦٩	مجموع الخصوم	
		صافي الأصول	
٢٩٠ ٩٤٤	٢٩٨ ٢٩٢	٢١	الفائض/(العجز) المتراكم، غير المقيد
-	-	٢١	الفائض المتراكم، المقيد
٢٥ ٢١٥	٢٤ ٩٣٥	٢١	الاحتياطيات
٣١٦ ١٥٩	٣٢٣ ٢٢٧	مجموع صافي الأصول	
٤٤٩ ٤٥١	٤٣٥ ١٩٦	مجموع الخصوم وصافي الأصول	

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
ثانياً - بيان الأداء المالي للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الملاحظات	
		الإيرادات
١٢ ٤٨٩	٢٢	الأنصبة المقررة، الميزانية العادية
١٨٣ ١٥٤	٢٢	التبرعات
٨ ١٢٢	٢٢	التحويلات والمخصصات الأخرى
١ ٠٩٠	٢٥	إيرادات الاستثمار
٥٨٥	٢٣	إيرادات أخرى
٢٠٥ ٤٤٠		مجموع الإيرادات
		المصروفات
٥١ ٥٢٨	٢٤	مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم
٢٩ ٥٥٩	٢٤	تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم
٤٥ ٣٦٩	٢٤ ٣٠	المنح والتحويلات الأخرى
٣ ٧٠٦		اللوازم والمواد الاستهلاكية
٧١٤	١٥ ١٦	الإهلاك والاستهلاك
٧ ٦٧٠		السفر
٥٢ ٧٥٤	٢٤	مصروفات التشغيل الأخرى
٢ ٧٢١	٢٤	مصروفات أخرى
١٩٤ ٠٢١		مجموع المصروفات
١١ ٤١٩		الفائض/العجز للفترة

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
ثالثاً - بيان التغيرات في صافي الأصول للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفائض/(العجز) المتراكم، غير المقيد	الفائض المتراكم، المقيد	الاحتياطيات المجموع	
١٣١ ١٢١	-	٢٥ ٢١٥	١٥٦ ٣٣٦
صافي الأصول في بداية الفترة (١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤)			
التسويات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية			
٥٠١			٥٠١
التحويل من الاحتياطي التشغيلي إلى الفائض المتراكم			
١٥٠ ٩٦٠			١٥٠ ٩٦٠
الاعتراف الأولي بالمستحقات المتصلة بالتبرعات			
(١٩ ٥٦٤)			(١٩ ٥٦٤)
الاعتراف الأولي بالمستحقات			
٢٧٤٤			٢٧٤٤
الاعتراف الأولي بالملكات والمنشآت والمعدات			
(٤٨)			(٤٨)
الاعتراف الأولي بالمخصصات المرسدة للمساهمات المشكوك في تحصيلها			
(١٤ ٥٧١)			(١٤ ٥٧١)
الاعتراف الأولي بالتزامات المشروطة بموجب اتفاقات			
(٩٤)			(٩٤)
الاعتراف الأولي باستحقاقات الموظفين المتراكمة			
(٣ ١٣٧)			(٣ ١٣٧)
الاعتراف الأولي باستحقاقات الموظفين المتراكمة الأخرى			
٤٣ ٠٣٢			٤٣ ٠٣٢
إلغاء الاعتراف بالتزامات غير المصفاة			
١٥٩ ٨٢٣	-		١٥٩ ٨٢٣
مجموع التسويات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية			
٢٩٠ ٩٤٤	-	٢٥ ٢١٥	٣١٦ ١٥٩
الرصيد المعاد بيانه في بداية الفترة			
التغيرات في صافي الأصول			
٢٨٠	-	(٢٨٠)	-
التحويل من/إلى الاحتياطيات			
١ ٢٥٠			١ ٢٥٠
التسويات الأخرى في صافي الأصول			
(٥ ٦٠١)			(٥ ٦٠١)
المكاسب والخسائر الاكتوارية			
(٤ ٠٧١)	-	(٢٨٠)	(٤ ٣٥١)
مجموع الأصناف المعترف بها مباشرة في صافي الأصول			
١١ ٤١٩	-		١١ ٤١٩
الفائض/(العجز)			
٧ ٣٤٨	-	(٢٨٠)	٧ ٠٦٨
مجموع الإيرادات والمصروفات المعترف بها للفترة			
٢٩٨ ٢٩٢	-	٢٤ ٩٣٥	٣٢٣ ٢٢٧
صافي الأصول في نهاية الفترة			

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
 رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
 (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الملاحظات
	التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية
١١ ٤١٩	الفائض/(العجز) للفترة
	التغيرات غير النقدية
٧١٤	الإهلاك والاستهلاك
٤٥٥	صافي خسائر التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزون
٤٨	النقصان في المخصصات المرصودة للمستحقات المشكوك في تحصيلها
٣ ٣٣٤	الخدمات الجارية وتكاليف الفائدة على استحقاقات الموظفين
	التغيرات في الأصول
١٣ ٠٦٣	(الزيادة)/النقصان في التبرعات المستحقة القبض
١٥٥	(الزيادة)/النقصان في القروض المستحقة القبض
(١ ٦٤٠٥)	(الزيادة)/النقصان في تحويلات السلف
(٤ ٩٢٧)	(الزيادة)/النقصان في الأصول الأخرى
	التغيرات في الخصوم
(٤ ١٣٨)	الزيادة/(النقصان) في الحسابات المستحقة الدفع
(٩٩٧)	الزيادة/(النقصان) في استحقاقات الموظفين
(٢٥ ١٢٤)	الزيادة/(النقصان) في الخصوم الأخرى
(١ ٠٩٠)	إيرادات الاستثمار المعروضة باعتبارها أنشطة استثمارية
(٢٣ ٤٩٣)	صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية
	التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية
١٩ ١٣٩	(الزيادة)/النقصان في صندوقي النقدية المشتركين
(٥٤١)	اقتناء الممتلكات والمنشآت والمعدات
١ ٠٩٠	إيرادات الاستثمار المعروضة باعتبارها أنشطة استثمارية
١٩ ٦٨٨	صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية
	التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة التمويل
١ ٢٥٠	تسوية الأرصدة المالية

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
 رابعا - بيان التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (تابع)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	الملاحظات
١ ٢٥٠	صافي التدفقات النقدية المتأتية من أنشطة التمويل
(٢ ٥٥٥)	صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية ومكافئات النقدية
١٠ ٠٦٨	النقدية ومكافئات النقدية، في بداية الفترة
٧ ٥١٣	٧ النقدية ومكافئات النقدية، في نهاية الفترة

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية
خامسا - بيان المقارنة بين الميزانية والمبالغ الفعلية للسنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

جزء الميزانية	الميزانية المتاحة للعموم ^(أ)				الفرق النسبية (النسبة المئوية) ^(ب)
	الأصل لفترة السنتين	الأصل السني	النهائي السني	النفقات الفعلية (أساس الميزانية)	
موارد البرامج					
التشريعات الحضرية والأراضي والحوكمة	٤ ٢٣٧	٢ ١١٨	٦٢٥	١٢٠	(٨١)
التخطيط والتصميم الحضريان	٣ ١١٣	١ ٥٥٧	٤٣٦	١٨٢	(٥٨)
الاقتصاد الحضري	٣ ٣٤٩	١ ٦٧٤	٤٣٢	٦٦	(٨٥)
الخدمات الأساسية الحضرية	٣ ٨٩٠	١ ٩٤٥	٦٢٩	(٣٤٨)	(١٥٥)
الإسكان وتحسين أوضاع الأحياء الفقيرة	٣ ٦٣٨	١ ٨١٩	٩٧٤	٦٠٤	(٣٨)
الحد من المخاطر والإصلاح	٤ ٤٢٦	٢ ٢١٣	٧٨٣	٣٠٢	(٦١)
البحوث وتنمية القدرات	٤ ٤٥٣	٢ ٢٢٧	٨٠٠	١ ١٢٦	٤١
المجموع الفرعي	٢٧ ١٠٦	١٣ ٥٥٣	٤ ٦٨٠	٢ ٠٥٢	(٥٦)
التوجيه التنفيذي	١٣ ٧٧٦	٦ ٨٨٨	٤ ٦٢١	٤ ٢١٥	(٩)
دعم البرامج	٤ ٧٣٦	٢ ٣٦٨	١ ٩٠١	١ ٦٩٩	(١١)
مجموع أموال المؤسسة العامة الغرض	٤٥ ٦١٨	٢٢ ٨٠٩	١١ ٢٠٢	٧ ٩٦٦	(٢٩)
الميزانية الخاصة للمؤسسة	١٢٣ ١٨٨	٦١ ٥٩٤	٥٦ ٢٤٦	٤٨ ٢١١	(١٤)
الميزانية العادية					
البابان ١٥ و ٢٣	٢١ ٢١٧	١١ ٦٣٠	١٠ ٥٢٤	١١ ٨٦٦	١٣
حساب التنمية	٣ ٣٣٢	١ ٦٦٦	١ ٦٦٦	٩٧٩	(٤١)
الموئل الثالث	٢٠ ٤٤٤	١٠ ٢٢	١ ١٥٩	١٦٦	(٨٦)
مجموع الميزانية العادية	٢٦ ٥٩٣	١٤ ٣١٨	١٣ ٣٤٩	١٣ ٠١١	(٣)
التعاون التقني	٢٠٢ ٤٨٢	١٠١ ٢٤١	١٣٢ ٨٦٦	١٣٨ ٨٤٥	٤
المجموع الكلي	٣٩٧ ٨٨٠	١٩٩ ٩٦٢	٢١٣ ٦٦٢	٢٠٨ ٠٣٢	(٣)

(أ) تتعلق الميزانية بالجزء الخاص بالسنة الحالية من الميزانيتين المتاحتين للعموم والمُعتمدتين لفترة سنتين.

(ب) النفقات الفعلية (أساس الميزانية) ناقصا الميزانية النهائية. تُناقش الفُروق التي تزيد على ١٠ في المائة في الملاحظة ٦.

الملاحظات المرفقة بالبيانات المالية هي جزء لا يتجزأ من هذه البيانات.

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

الكيان المعد للتقرير

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وأنشطته

- ١ - اتخذت الجمعية العامة، في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، القرار ٣٣٢٧ (د-٢٩) الذي أنشأت بموجبه مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية.
- ٢ - وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، اتخذت الجمعية العامة القرار ٣٢/١٦٢ الذي أنشأت بموجبه أمانة (مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)) ولجنة للمستوطنات البشرية.
- ٣ - وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، اتخذت الجمعية العامة القرار ٥٦/٢٠٦، الذي حولت بموجبه، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك موئل الأمم المتحدة ومؤسسة المستوطنات البشرية، إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)، وحولت لجنة المستوطنات البشرية إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية. وبموجب القرار نفسه، أكدت الجمعية أن المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية هو الذي يضطلع بالمسؤولية عن إدارة موئل الأمم المتحدة ومؤسسة المستوطنات البشرية وأن موئل الأمم المتحدة سيصبح هيئة مستقلة وكياناً يعد تقارير مستقلة في إطار الأمم المتحدة.
- ٤ - ويتلقى موئل الأمم المتحدة الدعم من مخصصات الميزانية العادية للأمم المتحدة والتبرعات من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات والقطاع الخاص ومصادر أخرى غير حكومية. ويقع مقر موئل الأمم المتحدة بجادة الأمم المتحدة في نيروبي، كينيا، ضمن مجمع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.
- ٥ - وقام موئل الأمم المتحدة بعملية إصلاح كبيرة في عام ٢٠١١ بغية زيادة التركيز البرنامجي لولايته المتعلقة بمواجهة التحديات الحالية للتوسع الحضري الاستراتيجي وتحقيق المزيد من الكفاءة والفعالية في تقديم الخدمات، وذلك بهدف الحفاظ على دوره باعتباره برنامج الأمم المتحدة الرائد في مجال توفير التوجيه والدعم التقني بشأن التحضر والمأوى المستدامين، على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والقطري.

٦ - وتُنفذ الأهداف الاستراتيجية الرئيسية للبرنامج من خلال سبعة برامج فرعية وسياسات مختلفة، وهي:

(أ) التشريعات والأراضي والحوكمة في المناطق الحضرية، حيث يُوفّر الدعم السياسي والتشغيلي للحكومات والمدن فيما يتعلق بالحوكمة والتشريعات والأراضي؛

(ب) التخطيط والتصميم الحضري، حيث تُزوّد المدن والحكومات الوطنية بمجموعة من النهج والمبادئ التوجيهية والأدوات المختبرة دعماً لإدارة نمو المدن وتحسين استدامتها وكفاءتها والمساواة فيها من خلال التخطيط والتصميم على مستويات مختلفة؛

(ج) الاقتصاد الحضري، حيث تُشجّع الاستراتيجيات والسياسات الحضرية التي تعزز قدرة المدن على تحقيق إمكاناتها بوصفها محركات للتنمية الاقتصادية، كما تُعزّز مساهمتها في إيجاد العمالة وتكوين الثروات؛

(د) الخدمات الأساسية الحضرية، حيث يجري التركيز على تعزيز السياسات والأطر المؤسسية اللازمة لتوسيع نطاق الاستفادة من الخدمات الأساسية الحضرية، التي تستهدف فقراء المدن بالذات؛

(هـ) الإسكان وتحسين أحوال الأحياء الفقيرة، حيث يُدعى إلى اتباع نهج ذي مسارين متوازيين يركز على تعزيز العرض ويُسر تكاليف المساكن الجديدة إلى جانب تنفيذ برامج لتحسين أحوال الأحياء الفقيرة على صعيد المدن وعلى الصعيد الوطني يكون من شأنها أن تحسّن ظروف السكن ونوعية الحياة لفقراء المدن؛

(و) الحدّ من الأخطار والإصلاح، ويهدف إلى التقليل من المخاطر في المناطق الحضرية والاستجابة للأزمات في المناطق الحضرية ويدعم المدن المتأثرة بالأزمات من حيث الوقاية من الكوارث والتصدي لها؛

(ز) البحوث وتنمية القدرات، حيث يُعنى بنتائج أعمال الرصد والتقييم العالمية بشأن إحصاءات ومؤشرات التوسّع الحضري وتُبلغ بها الحكومات والشركاء في جدول أعمال الموئل من خلال تقارير رئيسية؛

(ح) تحسين أحوال المأوى لفقراء العالم وكفالة التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

(ط) رصد وتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف جدول أعمال الموئل وغايات إعلان الألفية وخطة جوهانسبرغ للتنفيذ بشأن الأحياء الفقيرة ومياه الشرب المأمونة ومرافق الصرف الصحي؛

(ي) تعزيز صياغة وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالمناطق الحضرية والإسكان، وتنمية القدرات ذات الصلة، وذلك أساساً على الصعيدين الوطني والمحلي؛

(ك) تيسير تعبئة الاستثمارات من المصادر الدولية والمحلية لدعم توفير المأوى الملائم، وبرامج تنمية الهياكل الأساسية ذات الصلة، ومؤسسات وآليات تمويل الإسكان، ولا سيما في البلدان النامية وفي البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

٧ - برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية كيان يعد تقارير مالية مستقلة ضمن منظومة الأمم المتحدة، وتضم بياناته المالية الأموال العامة والأموال ذات الصلة، وأنشطة التعاون التقني، وأموال الصناديق الاستثمارية العامة، وأنشطة أخرى.

الملاحظة ٢

أساس الإعداد والإذن بالإصدار

أساس الإعداد

٨ - وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يجري إعداد البيانات المالية على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ووفقاً لمقتضيات المعايير المحاسبية الدولية، تضم هذه البيانات المالية، التي تعرض بوضوح أصول برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وخصومه وإيراداته ومصروفاته، والتدفقات النقدية خلال الفترة المالية، ما يلي:

(أ) البيان الأول: بيان عن المركز المالي؛

(ب) البيان الثاني: بيان عن الأداء المالي؛

(ج) البيان الثالث: بيان عن التغيرات في صافي الأصول؛

(د) البيان الرابع: بيان عن التدفقات النقدية؛

(هـ) البيان الخامس: بيان عن مقارنة المبالغ المدرجة في الميزانية بالمبالغ الفعلية؛

(و) موجز للسياسات المحاسبية الهامة وملاحظات تفسيرية أخرى.

٩ - وقد أُعدت البيانات المالية على أساس استمرارية الأعمال، وطُبِّقت السياسات المحاسبية، بصيغتها الموجزة في الملاحظة ٣، على نحو متسق عند إعداد هذه البيانات المالية وعرضها.

١٠ - وهذه أول مجموعة من البيانات المالية يجري إعدادها وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، حيث تتضمن تطبيق بعض الأحكام الانتقالية على النحو المبين أدناه. وقبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، كانت البيانات المالية تُعد وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة، التي تمثل محاسبة على أساس الاستحقاق المعدّل.

١١ - وقد أسفر اعتماد المعايير المحاسبية الجديدة، بما يشمل ما يتصل بذلك من سياسات ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، عن تغييرات في الأصول والخصوم المعترف بها في بيان المركز المالي. وبناء على ذلك، أعيد بيان آخر ميزانية عمومية مُراجعة ومؤرخة ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ويرد موجز للتغيرات الناتجة عن ذلك في بيان التغيرات في صافي الأصول.

الإذن بالإصدار

١٢ - يقوم كبير الموظفين الماليين في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بالتصديق على هذه البيانات المالية ويوافق عليها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية. ووفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يؤذن في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥ بإصدار هذه البيانات المالية المعتمدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

أساس القياس

١٣ - تعد البيانات المالية باستخدام العرف المحاسبي القائم على تحليل التكلفة الأصلية، باستثناء ما يتعلق ببعض الأصول على النحو المذكور في الملاحظات على البيانات المالية. وتعد البيانات المالية عن فترة الاثني عشر شهراً الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر.

العملة الوظيفية وعملة العرض

١٤ - دولار الولايات المتحدة هو العملة التي تعتمد عليها المنظمة كعملة وظيفية وعملة عرض. وتُعرض البيانات المالية بآلاف دولارات الولايات المتحدة ما لم يُذكر خلاف ذلك.

١٥ - وتحوّل المعاملات بالعملات الأجنبية إلى دولارات الولايات المتحدة وفقاً لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في تاريخ المعاملة. ويكون سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة تقديراً تقريبياً لأسعار الصرف الفورية السائدة في تواريخ المعاملات. وتحوّل الأصول والخصوم النقدية المقومة بعملات أجنبية، مختلفة عن العملة الوظيفية، وفقاً لسعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في نهاية السنة. وتحوّل البنود غير النقدية المقومة بالعملات الأجنبية المقيسة بالتكلفة الأصلية أو القيمة العادلة وفقاً لسعر الصرف المعمول به في تاريخ المعاملة أو وقت تحديد القيمة العادلة.

١٦ - ويعترف في بيان الأداء المالي على أساس صاف بأرباح وخسائر الصرف الأجنبي الناجمة عن تسوية المعاملات بالعملات الأجنبية وتحويل الأصول والخصوم النقدية المقومة بالعملات الأجنبية بسعر الصرف الساري في نهاية السنة.

مبدأ الأهمية النسبية والاستعانة بالآراء والتقديرات

١٧ - مبدأ الأهمية النسبية عنصر محوري في إعداد وعرض البيانات المالية للمنظمة، ويوفر إطارها المنظم للأهمية النسبية طريقة منهجية لتوجيه القرارات المحاسبية المتعلقة بالعرض والإفصاح والتجميع والتعويض وتطبيق التغيرات في السياسات المحاسبية بأثر رجعي وليس بأثر لاحق. وبوجه عام، يعتبر أي بند ذا أهمية نسبية إذا كان من شأن حذفه أو تجميعه أن يؤثر في استنتاجات أو قرارات مستخدمي البيانات المالية.

١٨ - ويتطلب إعداد البيانات المالية وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام استخدام التقديرات والآراء والافتراضات عند اختيار السياسات المحاسبية وتطبيقها، وعند تحديد قيم بعض الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المبلغ عنها.

١٩ - وتُستعرض التقديرات المحاسبية والافتراضات الأساسية بصفة مستمرة ويعترف بتنقيحات التقديرات في السنة التي تنقح فيها التقديرات وفي أي سنة مقبلة متأثرة. وتشمل التقديرات والافتراضات الهامة التي يمكن أن تؤدي إلى تسويات جوهرية في السنوات المقبلة ما يلي: القياس الاكتواري لاستحقاقات الموظفين؛ واختيار الأعمار النافعة وأسلوب إهلاك/استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات/الأصول غير الملموسة؛ واضمحلال قيمة الأصول؛ وتصنيف الأدوات المالية؛ وتقييم المخزون؛ ومعدلات التضخم والخصم المستخدمة في حساب القيمة الحالية للمخصصات؛ وتصنيف الأصول والخصوم الاحتمالية.

الأحكام الانتقالية المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٢٠ - على النحو المسموح به عند اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام للمرة الأولى، فقد طُبِّقت الأحكام الانتقالية التالية:

(أ) المعيار ١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: عرض البيانات المالية: لا تقدم معلومات مقارنة إلا فيما يتعلق ببيان المركز المالي؛

(ب) المعيار ٤ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: آثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية: تعتبر فروق التحويل التراكمية التي ربما كانت موجودة في تاريخ اعتماد المحاسبة على أساس الاستحقاق في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لأول مرة مساوية للصفر؛

(ج) المعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الممتلكات والمنشآت والمعدات: يتيح فترة انتقالية تصل إلى خمس سنوات قبل الاعتراف الكامل بالممتلكات والمنشآت والمعدات المرسمة. وقد استندت المنظمة جزئياً إلى هذا الحكم الانتقالي ولم تعترف بأصول المشاريع وبعض ترتيبات الحقوق المتبرع بحق استخدامها لفترة طويلة وتحسينات الأماكن المستأجرة؛

(د) المعيار ٣١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأصول غير الملموسة: يُطبق في المستقبل على الأصول غير الملموسة. وباستثناء النظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، لم تحوّل الأصول غير الملموسة التي اُقتنيت أو أُعدت داخلياً قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ إلى أصول رأسمالية في هذه البيانات المالية. وقد طُبِّق المعيار ٣١ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بأثر رجعي على النفقات المرتبطة بالنظام المركزي الجديد لتخطيط الموارد، أو موحداً، الذي أخذت به المنظمة والذي يُرسمَل حالياً كأصل غير ملموس في البيانات المالية الواردة في المجلد الأول، الأمم المتحدة.

الإصدارات المقبلة لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٢١ - قد تتأثر البيانات المالية المقبلة بالإصدارات المقبلة الهامة التالية لمجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام:

(أ) الاستحقاقات الاجتماعية: الهدف من المشروع هو تحديد الظروف التي ينبغي في إطارها إدراج المصروفات والخصوم المتعلقة ببعض الاستحقاقات الاجتماعية والطريقة التي ينبغي أن تُدرج بها تلك المصروفات والخصوم في البيانات المالية؛

(ب) الإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بأداء الخدمات: الهدف من المشروع هو استخدام نهج قائم على المبادئ من أجل وضع إطار متسق للإبلاغ عن المعلومات المتعلقة بأداء الخدمات الخاصة ببرامج وخدمات القطاع العام يركز على تلبية احتياجات المستخدمين؛

(ج) الحصص في كيانات أخرى: سينظر في إطار المشروع في تنقيح المعيار ٦ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: البيانات المالية الموحدة والمنفصلة؛ والمعيار ٧ منها: الاستثمارات في المنشآت الزميلة؛ والمعيار ٨ منها: الحصص في المشاريع المشتركة من حيث صلتها بالمعايير الدولية الأساسية للإبلاغ المالي.

٢٢ - ويتواصل تقييم ورصد تقدم هذه الإصدارات المحاسبية المقبلة وتأثيرها في البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.

الملاحظة ٣

السياسات المحاسبية الهامة

الأصول المالية: التصنيف

٢٣ - تصنف المنظمة أصولها المالية في إحدى الفئات التالية عند الاعتراف الأولي وتعيد تقييم التصنيف عند كل تاريخ إبلاغ (انظر الجدول أدناه). ويتوقف تصنيف الأصول المالية في المقام الأول على الغرض الذي اقترنت من أجله الأصول المالية.

فئات الأصول المالية

التصنيف	الأصول المالية
القيمة العادلة بفائض الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة أو عجز	
القروض والمبالغ المستحقة النقدية ومكافئات النقدية؛ والمبالغ المستحقة القبض من المعاملات القبض	غير التبادلية والمعاملات التبادلية؛ والقروض والسلف المدفوعة للشركاء المنفذين والوكالة المنفذة والموظفين

٢٤ - وتقاس جميع الأصول المالية في البداية بالقيمة العادلة. وتعرف المنظمة في البداية بالأصول المالية المصنفة كقروض ومبالغ مستحقة القبض في التاريخ الذي تكون قد نشأت

فيه. ويُعترف بجميع الأصول المالية الأخرى في البداية في تاريخ التداول، وهو التاريخ الذي تصبح فيه المنظمة طرفاً في الأحكام التعاقدية الخاصة بالصك المالي.

٢٥ - وتُصنّف الأصول المالية ذات آجال الاستحقاق التي تتجاوز ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ بوصفها أصولاً غير متداولة في البيانات المالية. وتُحوّل الأصول المقومة بالعملات الأجنبية إلى دولار الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة والسارية في تاريخ الإبلاغ مع الاعتراف بصافي المكاسب أو الخسائر في شكل فائض أو عجز في بيان الأداء المالي.

٢٦ - والأصول المُقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي تلك التي صُنفت في هذه الفئة عند الاعتراف الأولي أو التي يحتفظ بها للتداول أو التي تقتنى أساساً بغرض بيعها في الأجل القصير. وتقاس هذه الأصول بالقيمة العادلة عند كل تاريخ إبلاغ، وتقدّم أي مكاسب أو خسائر تنشأ عن التغيرات الحاصلة في القيمة العادلة في بيان الأداء المالي في الفترة التي تنشأ فيها.

٢٧ - والقروض والمبالغ المستحقة القبض هي أصول مالية غير مشتقة ذات مدفوعات ثابتة أو يمكن تحديدها لا تعرض في أي سوق نشطة. وهي تسجّل في البداية بالقيمة العادلة مضافاً إليها تكاليف المعاملات ويُبلغ عنها لاحقاً بالتكلفة المستهلكة المحسوبة باستخدام طريقة سعر الفائدة الساري. ويُعترف بالإيرادات من الفوائد على أساس نسبة زمنية بتطبيق طريقة سعر الفائدة الساري على الأصل المالي المعني.

٢٨ - وتُقيّم الأصول المالية عند كل تاريخ إبلاغ لتحديد ما إذا كانت هناك أدلة موضوعية على اضمحلال قيمتها. وتشمل الأدلة على اضمحلال قيمة الأصل تخلف الطرف المقابل عن السداد أو تعثره أو انخفاض قيمة الأصل انخفاضاً دائماً. ويُعترف بخسائر اضمحلال القيمة في بيان الأداء المالي في السنة التي تنشأ فيها.

٢٩ - ويُلغى الاعتراف بالأصول المالية عندما ينتهي أجل الحقوق في تلقي تدفقات نقدية أو تنقل هذه الحقوق وتكون المنظمة قد حوّلت إلى حد كبير جميع المخاطر والمنافع المتعلقة بالأصل المالي.

٣٠ - وتوازن الأصول والخصوم المالية ويبلغ عن المبلغ الصافي في بيان المركز المالي عندما يكون هناك حق واجب النفاذ قانوناً في موازنة المبالغ المعترف بها وتتوافر النية في التسوية على أساس صافي المبالغ أو تحقيق القيمة المالية للأصل وتسوية الخصم في آن واحد.

الأصول المالية: الاستثمار في صناديق النقدية المشتركة

٣١ - تستثمر خزانة الأمم المتحدة الأموال المجمعة من كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة والكيانات المشاركة الأخرى. وتصب هذه الأموال المجمعة في صناديق من صناديق النقدية المشتركة يداران داخلياً. وتعني المشاركة في صندوق النقدية المشتركين تقاسم المخاطر وعوائد الاستثمارات مع المشاركين الآخرين. وبما أن الأموال تجمع وتستثمر على أساس أنها صندوق مشترك، يكون كل مشارك معرضاً للأخطار العامة لحافظة الاستثمارات في حدود مبلغ النقدية المستثمر.

٣٢ - وتدرج استثمارات المنظمة في صندوق النقدية المشتركين كجزء من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والطويلة الأجل في بيان المركز المالي بحسب آجال استحقاق الاستثمارات.

الأصول المالية: النقدية والمكافآت النقدية

٣٣ - تشتمل النقدية ومكافآت النقدية على النقدية في المصارف والنقدية الحاضرة والاستثمارات العالية السيولة والقصيرة الأجل التي يحل أجل استحقاقها بعد ثلاثة أشهر أو أقل من تاريخ الشراء.

الأصول المالية: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية، والمساهمات المستحقة القبض

٣٤ - تمثل المساهمات المستحقة القبض الإيرادات غير المحصلة من الاشتراكات المقررة والتبرعات التي تعهدت الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء وجهات مانحة أخرى بتقديمها إلى المنظمة بناء على اتفاقات قابلة للإنفاذ. وتسجل هذه المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية بقيمتها الاسمية مطروحاً منها اضمحلال القيمة بالقدر التي أظهرت التقديرات أنه غير قابل للاسترداد.

٣٥ - ويشترط أن يُرصد للتبرعات المستحقة القبض والحسابات الأخرى المستحقة القبض بدل خاص لتغطية المبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها بحسب بمعدل ٢٥ في المائة من المبالغ المستحقة القبض غير المسددة في فترة تتراوح بين سنة وستين، و ٦٠ في المائة من المبالغ غير المسددة في فترة تتراوح بين سنتين وثلاث سنوات، و ١٠٠ في المائة من المبالغ غير المسددة في فترة تتجاوز ثلاث سنوات.

٣٦ - وفيما يتعلق بالاشتراكات المقررة المستحقة القبض، يحسب ذلك البديل بمعدل ٢٠ في المائة من الاشتراكات غير المسددة في فترة تتراوح بين سنة وستين، و ٦٠ في المائة من الاشتراكات غير المسددة في فترة تتراوح بين سنتين وثلاث سنوات، و ٨٠ في المائة من الاشتراكات غير المسددة في فترة تتراوح بين ثلاث وأربع سنوات، و ١٠٠ في المائة من الاشتراكات غير المسددة في فترة تتجاوز أربع سنوات.

الأصول المالية: المبالغ المستحقة القبض من المعاملات التبادلية، والحسابات الأخرى المستحقة القبض

٣٧ - تشمل المبالغ الأخرى المستحقة القبض أساساً المبالغ المستحقة القبض لقاء السلع أو الخدمات المقدمة إلى الكيانات الأخرى، والمبالغ المستحقة القبض لقاء ترتيبات عقود الإيجار التشغيلي، والمبالغ المستحقة القبض من الموظفين. وتشمل هذه الفئة أيضاً المبالغ المستحقة القبض من كيانات الأمم المتحدة الأخرى المقدمة للتقارير.

الأصول المالية: القروض المستحقة القبض

٣٨ - تتألف القروض المستحقة القبض من قروض كانت قد منحت إلى الشركاء المنفذين في إطار برنامج صندوق متجدد لقروض تمويل الإسكان يدعى العمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد وهي مستحقة القبض وفقاً لجدول السداد. وتمنح هذه القروض بأسعار فائدة أقل من الأسعار السائدة في السوق.

تدوين حسابات الاستثمارات باستخدام طريقة حقوق المساهمين

٣٩ - تُسجّل طريقة حقوق المساهمين في البداية حصةً في كيان خاضع لسيطرة مشتركة بسعر التكلفة، وتعُدّل بعد ذلك لتناسب التغير الحاصل بعد الحيازة في حصة المنظمة في صافي الأصول. ويعترف بحصة المنظمة من الفائض أو العجز اللذين تحققهما الشركات المستثمر فيها في بيان الأداء المالي. وتسجل الحصة تحت بند الاستثمارات ما لم تكن تمثل التزاماً صافياً، وهي تسجل في تلك الحالة تحت بند الالتزامات الأخرى. وتدخل المنظمة أيضاً في ترتيبات للقيام بأنشطة مشتركة التمويل تدوّن حسابات الحصص فيها باستخدام طريقة حقوق الملكية.

الأصول الأخرى

٤٠ - تشمل الأصول الأخرى سلف منحة التعليم والمبالغ المدفوعة مسبقاً التي تسجل كأصل إلى أن يقوم الطرف الآخر بتسليم السلع أو تقديم الخدمات، فيُعترف آنذاك بالمصروفات.

تحويلات السلف

٤١ - تتعلق تحويلات السلف أساساً بالمبالغ النقدية المحولة إلى الوكالات المنفذة/الشركاء المنفذين كسلفة لكي يتمكنوا من تقديم سلع أو خدمات متفق عليها. ويُعترف بالسلف المقدمة في البداية بوصفها أصولاً، ثم يعترف بالمصروفات عندما تقوم الكيانات المنفذة/الشركاء المنفذون بتسليم السلع أو تقديم الخدمات ويجري التأكد من ذلك باستلام تقارير المصروفات المصدق عليها، حسب مقتضى الحال. وفي الحالات التي لا يقدم فيها الشريك تقارير مالية كما هو متوقع، يقوم مديرو البرامج بإجراء تقييم مستنير بشأن ما إذا كان يلزم وضع تقدير للخصوم. وتحول الأرصدة الواجب ردها إلى مبالغ أخرى مستحقة القبض عند الاقتضاء ويشترط أن يرصد لها بدل خاص لتغطية المبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها.

المخزونات

٤٢ - يُعترف بأرصدة المخزونات باعتبارها أصولاً متداولة وهي تشمل الفئات والفئات الفرعية المبينة في الجدول أدناه.

فئات أرصدة المخزونات وفئاتها الفرعية

الفئات	الفئات الفرعية
المخزونات المحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي	الكتب والمنشورات والطوابع
المواد الخام والأعمال الجارية المرتبطة بالأصناف	مواد/لوازم البناء، والأعمال الجارية المحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي
احتياطات الاستراتيجية	احتياطات الوقود، واحتياطات المياه المعبأة
	وحصص الإعاشة، ومخزونات النشر الاستراتيجي

٤٣ - وتشمل مخزونات المنظمة الأصول المحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي، والمواد الخام والأعمال الجارية المتعلقة بالأصناف المحتفظ بها للبيع أو التوزيع الخارجي، والاحتياطات الاستراتيجية من المواد الاستهلاكية واللوازم.

٤٤ - وتحدد تكلفة المخزون الموجود من خلال استخدام أساس التكلفة بمتوسط الأسعار. وتشمل تكلفة المخزونات تكلفة الشراء إضافة إلى التكاليف الأخرى المتكبدة أثناء إيصال المواد إلى وجهتها المقصودة وتجهيزها للاستخدام. وتقاس المخزونات المكتسبة من خلال معاملات غير تبادلية (أي السلع المتبرع بها) بالقيمة العادلة في تاريخ الاقتناء. وتُقيم المخزونات المحتفظ بها للبيع بسعر التكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقيق أيهما أقل. وتقيم المخزونات المحتفظ بها للتوزيع دون مقابل أو بمقابل رمزي أو للاستهلاك في إنتاج السلع/الخدمات بسعر التكلفة أو بتكلفة الاستبدال الحالية أيهما أقل.

٤٥ - وتقيّد القيمة الدفترية للمخزونات كمصروفات عندما تباع المنظمة المخزونات أو تبادلتها بغيرها أو توزعها خارجياً أو تستهلكها. وصافي القيمة القابل للتحقيق هو المبلغ الصافي الذي يتوقع تحقيقه من بيع المخزونات في السياق العادي للعمليات. أما تكلفة الاستبدال الحالية، فهي التكلفة التقديرية التي يتوقع تكبدها لاقتناء الأصل.

٤٦ - وتخضع المخزونات للتحقق المادي بناء على القيمة والمخاطر بحسب تقدير الإدارة. ولا تتضمن التقييمات تخفيضات القيمة من سعر التكلفة إلى تكلفة الاستبدال الحالية/صافي القيمة القابل للتحقيق، التي يعترف بها في بيان الأداء المالي.

الأصول التراثية

٤٧ - لا يعترف بالأصول التراثية في البيانات المالية، ولكن يفصح عن الأصول التراثية الهامة في الملاحظات على البيانات المالية.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

٤٨ - تصنف الممتلكات والمنشآت والمعدات في مجموعات مختلفة تتشابه مكونات كل منها في طبيعتها ووظائفها وعمرها النافع والمنهجيات المستخدمة في تقييمها من قبيل: المركبات؛ والمباني الجاهزة؛ ومعدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات؛ والآلات والمعدات؛ والأثاث والتجهيزات الثابتة؛ والأصول العقارية (المباني والبنى التحتية والأصول قيد الإنشاء). ويشمل الاعتراف بالممتلكات والمنشآت والمعدات ما يلي:

(أ) تُدرج جميع الممتلكات والمنشآت والمعدات غير الأصول العقارية بالتكلفة الأصلية مخصوماً منها الإهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناشئة عن اضمحلال القيمة. وتشمل التكلفة الأصلية سعر الشراء إضافة إلى أي تكاليف أخرى تعزى مباشرة إلى إيصال الأصل إلى موقعه وتجهيزه للاستخدام، والتقدير الأولي لتكاليف التفكيك وترميم المواقع؛

(ب) نظراً لعدم وجود معلومات عن التكلفة الأصلية، يعترف بالأصول العقارية في البداية باستخدام منهجية تكلفة الاستبدال بعد خصم قيمة الإهلاك. وتحسب التكاليف الأساسية للكمية الأساسية من خلال جمع بيانات تكاليف التشييد، أو استخدام البيانات الداخلية المتعلقة بالتكاليف (حيثما توجد)، أو استخدام مقدرات تكاليف خارجية لكل قائمة بالأصول العقارية. وتطبق التكاليف الأساسية للكمية الأساسية، المعدلة وفق عامل تصاعد الأسعار وعامل الحجم وعامل الموقع، من أجل تقييم الأصل العقاري وتحديد تكلفة الاستبدال؛

(ج) بالنسبة للممتلكات والمنشآت والمعدات المقتناة دون مقابل أو بتكلفة رمزية، بما في ذلك الأصول المتبرع بها، تعتبر تكلفة الاقتناء مساوية لقيمتها العادلة في تاريخ اقتنائها؛

(د) ترسمّل الممتلكات والمنشآت والمعدات عندما تكون تكلفتها تفوق أو تساوي عتبة ٥ ٠٠٠ دولار أو ١٠٠ ٠٠٠ دولار بالنسبة لتحسينات الأماكن المستأجرة والأصول المنشأة ذاتياً.

٤٩ - ويحسب استهلاك الممتلكات والمنشآت والمعدات على مدى أعمارها النافعة المقدّرة باستخدام طريقة القسط الثابت حتى قيمتها المتبقية، باستثناء الأراضي والأصول قيد الإنشاء، التي لا تتعرض للإهلاك. ويحسب إهلاك المكونات الهامة للممتلكات والمنشآت والمعدات التي لها أعمار نافعة مختلفة باستخدام نهج المكونات. ويبدأ الإهلاك في الشهر الذي تحوز فيه المنظمة أصلاً معيناً وتتحكم فيه وفقاً للمصطلحات التجارية الدولية ولا يسجل أي إهلاك للأصل في الشهر الذي يجري فيه إخراج الأصل من الخدمة أو التخلص منه. ونظراً لنمط الاستخدام المتوقع للممتلكات والمنشآت والمعدات، تكون القيمة المتبقية منعدمة ما لم يرجح أن تكون القيمة المتبقية كبيرة. وتبين في الجدول أدناه الأعمار النافعة التقديرية لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات.

الأعمار النافعة التقديرية لفئات الممتلكات والمنشآت والمعدات

الفئة	الفئة الفرعية	العمر النافع المقدر
معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	معدات تكنولوجيا المعلومات	٤ سنوات
	معدات الاتصالات والمعدات السمعية البصرية	٧ سنوات
المركبات	المركبات الخفيفة ذات العجلات	٦ سنوات
	المركبات الثقيلة ذات العجلات ومركبات الدعم الهندسي	١٢ سنة
	المركبات المتخصصة والمقطورات وملحقات المركبات	٦ سنوات - ١٢ سنة
الآلات والمعدات	المعدات الخفيفة الخاصة بالهندسة والبناء	٥ سنوات
	المعدات الطبية	٥ سنوات
	معدات الأمن والسلامة	٥ سنوات
	معدات معالجة المياه وتوزيع الوقود	٧ سنوات
	معدات النقل	٧ سنوات
	المعدات الثقيلة الخاصة بالهندسة والبناء	١٢ سنة
	معدات الطباعة والنشر	٢٠ سنة
	الأثاث والتجهيزات	٣ سنوات
الثابتة	المواد المرجعية للمكتبات	٣ سنوات
	معدات المكاتب	٤ سنوات
	التجهيزات الثابتة والتجهيزات التي يمكن نقلها	٧ سنوات
	الأثاث	١٠ سنوات
المباني	المباني المؤقتة والمتنقلة	٧ سنوات
	المباني الثابتة	مدة تصل إلى ٥٠ سنة
	المباني المستأجرة بموجب عقد تأجير تمويلي أو المباني المتبرع	مدة الترتيب أو عمر المبنى، أيهما أقصر
أصول البنية التحتية	الاتصالات السلكية واللاسلكية، والطاقة، والحماية، والنقل، وإدارة النفايات والمياه، والترفيه، وتخطيط المناظر الطبيعية	مدة تصل إلى ٥٠ سنة
	التجهيزات الثابتة والتجهيزات التي يمكن نقلها وأعمال البناء	مدة عقد الإيجار أو مدة ٥ سنوات، أيهما أقصر
تحسينات الأماكن المستأجرة الصغيرة	التجهيزات الثابتة والتجهيزات التي يمكن نقلها وأعمال البناء	مدة عقد الإيجار أو مدة ٥ سنوات، أيهما أقصر

٥٠ - وعندما توجد قيمة كبيرة لتكلفة أصول مهلكة بالكامل لا تزال قيد الاستخدام، تدرج التعديلات المدخلة على الإهلاك المتراكم والممتلكات والمنشآت والمعدات في البيانات المالية كي تعكس حداً أدنى للإهلاك قدره ١٠ في المائة من التكلفة الأصلية، وذلك بناء على تحليل أجري لفئات الأصول المهلكة بالكامل وعمرها النافع وكشف أن لمعظم هذه الأصول عمر نافع قصير يقدر بعشر سنوات أو أقل.

٥١ - واختارت المنظمة استخدام نموذج التكلفة لقياس قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بعد الاعتراف الأولي بدلا من نموذج إعادة التقييم. ولا ترسم التكاليف المتكبدة بعد الاقتناء الأولي إلا عندما يحتمل أن تتدفق على المنظمة في المستقبل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة مرتبطة بالصنف المعني وتتجاوز التكلفة اللاحقة العتبة المحددة للاعتراف الأولي. وتقيّد المصروفات المتعلقة بالإصلاحات والصيانة في بيان الأداء المالي في سنة تكبدها.

٥٢ - وينشأ الربح أو الخسارة من التصرف في الممتلكات والمنشآت والمعدات أو نقلها حينما تكون العائدات من التصرف فيها أو نقلها مختلفة عن قيمتها الدفترية. ويعترف بتلك الأرباح أو الخسائر في بيان الأداء المالي ضمن الإيرادات الأخرى أو المصروفات الأخرى.

٥٣ - وتُستعرض أصول الأراضي والمباني والبنية التحتية التي لها قيمة دفترية صافية عند نهاية السنة تفوق ١٠٠ ٠٠٠ دولار من أجل الوقوف على اضمحلال القيمة عند كل تاريخ إبلاغ. والعتبة المكافئة بالنسبة للأصناف الأخرى من الممتلكات والمنشآت والمعدات (باستثناء الأصول قيد الإنشاء وتحسينات الأماكن المستأجرة) هي ٢٥ ٠٠٠ دولار. وتجري تقييمات اضمحلال القيمة عند وقوع أحداث أو تغيرات في الظروف تشير إلى أن المبالغ الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد.

الأصول غير الملموسة

٥٤ - تُقيّد الأصول غير الملموسة بتكلفتها مخصوما منها الاستهلاك المتراكم والخسائر المتراكمة الناتجة عن اضمحلال القيمة. وبالنسبة للأصول غير الملموسة المكتتاة دون مقابل أو بتكلفة رمزية، بما في ذلك الأصول المتبرع بها، تعتبر تكلفة الاقتناء مساوية لقيمتها العادلة في تاريخ اقتنائها. وتساوي عتبة الاعتراف ١٠٠ ٠٠٠ دولار للبرامجيات المعدة داخليا و ٥ ٠٠٠ دولار لكل وحدة من الأصول غير الملموسة المكتتاة من الخارج.

٥٥ - وترسم تراخيص البرامجيات الحاسوبية المكتتاة على أساس التكاليف المتكبدة لاقتناء هذه البرامجيات وإتاحتها للاستخدام. وترسم تكاليف التطوير المرتبطة بشكل مباشر بإعداد البرامجيات لتستخدمها المنظمة بوصفها أصولا غير ملموسة. وتشمل التكاليف المرتبطة بشكل مباشر بإعداد البرامجيات تكاليف الموظفين الذين يعدون البرامجيات وتكاليف الاستشاريين، وغير ذلك من التكاليف العامة المنطبقة.

٥٦ - ويحسب استهلاك الأصول غير الملموسة ذوات الأعمار النافعة المحددة باستخدام طريقة القسط الثابت على أساس مدى أعمارها النافعة التقديرية ابتداء من شهر الاقتناء أو عندما تصبح الأصول غير الملموسة قيد التشغيل.

٥٧ - وتقدر الأعمار النافعة للفئات الرئيسية من الأصول غير الملموسة في الجدول أدناه.

العمر النافع المقدر للفئات الرئيسية من الأصول غير الملموسة

الفئة	مدى العمر النافع المقدر
البرامجيات المكتتة من مصادر خارجية	٣-١٠ سنوات
البرامجيات المطورة داخليا	٣-١٠ سنوات
التراخيص والحقوق	٢-٦ سنوات (مدة الترخيص/الحقوق)
حقوق التأليف والنشر	٣-١٠ سنوات
الأصول قيد الاستحداث	لا تخضع للاستهلاك

٥٨ - وتتم الاستعراضات السنوية لاضمحلال قيمة الأصول غير الملموسة حيثما كانت الأصول قيد الإنشاء أو كان لها عمر نافع غير محدد. ولا تخضع الأصول غير الملموسة الأخرى لاستعراض اضمحلال القيمة إلا عندما تكون هناك مؤشرات على اضمحلال القيمة.

الخصوم المالية: التصنيف

٥٩ - تصنف الالتزامات المالية بوصفها "خصوم مالية أخرى". وتشمل الحسابات المستحقة الدفع، والتحويلات المستحقة الدفع، والمبالغ غير المنفقة المحتفظ بها لردها في المستقبل، والخصوم الأخرى مثل الأرصدة المستحقة الدفع المشتركة بين الصناديق. ويُعترف بالخصوم المالية المصنفة على أنها خصوم مالية أخرى أولا بالقيمة العادلة. ويُعترف بالقيمة الاسمية للخصوم المالية التي تقل مدتها عن ١٢ شهراً. وتعيد المنظمة تقييم تصنيف الخصوم المالية في تاريخ كل إبلاغ وتلغي الاعتراف بالخصوم المالية عند الوفاء بالتزاماتها التعاقدية أو التنازل عنها أو إلغائها أو انتهاء صلاحيتها.

الخصوم المالية: الحسابات والمبالغ المستحقة الدفع

٦٠ - تنشأ الحسابات المستحقة الدفع والمصروفات المستحقة من شراء السلع والخدمات التي تم استلامها ولكن لم يدفع ثمنها حتى تاريخ الإبلاغ. ويكون الاعتراف بها عند تاريخ الإبلاغ بالقيمة المسجلة في الفاتورة مطروحاً منها أي حسومات في السداد. ويُعترف بالمبالغ المستحقة الدفع وتقاس بعد ذلك بالقيمة الاسمية، لأن أجل استحقاقها يحل غالباً في غضون ١٢ شهراً.

الخصوم المالية: التحويلات المستحقة الدفع

٦١ - ترتبط التحويلات المستحقة الدفع بالمبالغ المستحقة للكيانات المنفذة/الهيئات والشركاء المنفذين والأرصدة المتبقية المقرر إعادتها للجهات المانحة.

المبالغ المدفوعة مقدماً والخصوم الأخرى

٦٢ - تشمل الخصوم الأخرى المبالغ المدفوعة سلفاً المتصلة بالاشتراكات أو المدفوعات المقبوضة سلفاً، والالتزامات الخاصة بترتيبات التمويل المشروطة، والأنصبة المقررة أو التبرعات المقبوضة عن فترات مقبلة، والإيرادات المؤجلة الأخرى. ويتم الاعتراف بالمبالغ المقبوضة سلفاً كإيرادات في بداية السنة المالية ذات الصلة أو استناداً إلى سياسات الاعتراف بالإيرادات في المنظمة.

عقود الإيجار: المنظمة كمستأجر

٦٣ - تصنّف عقود إيجار الممتلكات والمنشآت والمعدات بوصفها عقود إيجار تمويلي حينما تتحمل المنظمة إلى حد كبير كافة المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية. وتتم رسملة الإيجارات التمويلية في بداية عقد الإيجار بأقل من القيمة العادلة أو بالقيمة الحالية للحد الأدنى لمدفوعات الإيجار. ويُقيّد التزام الإيجار، بعد خصم رسوم التمويل، بوصفه خصماً في بيان المركز المالي. ويجري إهلاك الأصول المقتناة في إطار عقود الإيجار التمويلي وفقاً لسياسة المنظمة المتعلقة بالممتلكات والمنشآت والمعدات. ويُقيّد عنصر الفائدة المتعلق بمبلغ الإيجار في بيان الأداء المالي كمصروفات على مدى فترة عقد الإيجار استناداً إلى طريقة سعر الفائدة الفعلي.

٦٤ - وتصنّف عقود الإيجار بوصفها عقود إيجار تشغيلي حينما لا تُنقل جميع المخاطر والمكاسب الملازمة للملكية إلى المنظمة إلى حد كبير. وتُحتسب المدفوعات المسددة بموجب عقود الإيجار التشغيلي في بيان الأداء المالي بوصفها مصروفاً على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

عقود الإيجار: المنظمة كمؤجر

٦٥ - المنظمة هي المؤجر لأصول معينة خاضعة لعقود الإيجار التشغيلي. ويبلغ عن الأصول الخاضعة لعقود الإيجار التشغيلي ضمن فئة الممتلكات والمنشآت والمعدات. ويُعترف بإيرادات الإيجار المتأتية من عقود الإيجار التشغيلي في بيان الأداء المالي خلال مدة عقد الإيجار على أساس القسط الثابت.

حقوق الاستخدام المتبرّع بها

٦٦ - تشغل المنظمة أراضي ومباني وتستخدم أصول البنى التحتية وآلات ومعدات بموجب اتفاقات حقوق الاستخدام المتبرّع بها التي تُبرم في المقام الأول مع الحكومات المضيفة بدون تكلفة أو بتكلفة رمزية. واستناداً إلى مدة الاتفاق، والشروط المتعلقة بنقل السيطرة والإنهاء الواردة في الاتفاق، يُحتسب اتفاق حق الاستخدام المتبرّع به باعتباره عقد تأجير تشغيلي أو تمويلي.

٦٧ - وفي حالة عقود التأجير التشغيلي، يُعترف في البيانات المالية بالمصروف والإيراد المقابل له المعادلان للقيمة التجارية السوقية السنوية لمبانٍ مماثلة. وفي حالة عقود التأجير التمويلي (لا سيما التي تبلغ مدة إيجار أماكن العمل فيها أكثر من ٣٥ عاماً)، تُرسم القيمة السوقية العادلة للممتلكات ويتم استهلاكها خلال العمر النافع للممتلكات أو مدة العقد، أيهما أقصر. وفي حال نقل الممتلكات رهناً بشروط محددة، يُعترف بالإيرادات المؤجلة للمبلغ المحدد التي تعادل كامل القيمة السوقية العادلة للممتلكات (أو جزء منها) التي تشغلها المنظمة، وهي القيمة التي يُعترف بها بصورة متدرجة كإيراد وتعادل قيمة الاستهلاك المقابلة. وفي حال نقل الممتلكات دون أي شرط محدد، يُعترف بالإيرادات بنفس المبلغ بمجرد تولي السيطرة على الممتلكات.

٦٨ - وتعتبر ترتيبات حقوق استخدام المباني والأرض المتبرّع بها على المدى الطويل عقود إيجار تشغيلي في الأحوال التي لا تملك فيها المنظمة السيطرة الحصرية على البناء ولم تُمنح فيها ملكية الأرض.

٦٩ - وعتبة الاعتراف بالإيرادات والمصروفات هي قيمة الإيجار السنوي التي تعادل مبلغ ٥ ٠٠٠ دولار للحقوق المتبرّع بها لاستخدام المباني ومبلغ ٥ ٠٠٠ دولار للآلات والمعدات.

استحقاقات الموظفين

٧٠ - يُقصد بالموظفين العاملون، على النحو المبين في المادة ٩٧ من ميثاق الأمم المتحدة، الذين تتحدّد خدمتهم وعلاقتهم التعاقدية مع المنظمة بكتاب تعيين خاضع للأنظمة الصادرة عن الجمعية العامة عملاً بالفقرة ١ من المادة ١٠١ من الميثاق.

٧١ - وتُصنّف استحقاقات الموظفين ضمن الاستحقاقات القصيرة الأجل والاستحقاقات الطويلة الأجل واستحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات إنهاء الخدمة.

استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل

٧٢ - استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل هي الاستحقاقات (غير استحقاقات نهاية الخدمة) التي تصبح مستحقة الدفع في غضون ١٢ شهراً بعد انتهاء الفترة التي يؤدي فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة. وتشمل استحقاقات الموظفين القصيرة الأجل استحقاقات الموظفين للمرة الأولى (منح الانتداب) والاستحقاقات الدورية اليومية/الأسبوعية/الشهرية (الأجور والمرتبات والبدلات) وفترات الغياب المدفوعة الأجر (الإجازة المرضية المدفوعة الأجر، وإجازة الأمومة/الأبوة) وغيرها من الاستحقاقات القصيرة الأجل (منحة التعليم، واسترداد مبالغ الضرائب، وإجازة زيارة الوطن) الممنوحة للموظفين الحاليين استناداً إلى الخدمات المقدمة. وجميع هذه الاستحقاقات المتراكمة ولكنها لم تسدد يعترف بها بوصفها خصوصاً متداولة في بيان المركز المالي.

استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة

٧٣ - تشمل استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة خطة التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن عند نهاية الخدمة التي تعتبر خطط استحقاقات محددة. ولدى المنظمة أيضاً خطة للتأمين على الحياة بعد انتهاء الخدمة تغطي أقساط التأمين على الحياة للمتقاعدين المؤهلين؛ وإن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين لما بعد نهاية الخدمة المرتبطة بخطة التأمين على الحياة بعد انتهاء الخدمة ليست كبيرة.

خطط الاستحقاقات المحددة

٧٤ - تعرّف خطط الاستحقاقات المحددة بأنها خطط تلتزم فيها المنظمة بتقديم استحقاقات متفق عليها وتحمل بالتالي المخاطر الاكتوارية. وتقاس الالتزامات المتعلقة بخطط الاستحقاقات المحددة بالقيمة الحالية للالتزام المتصل بالاستحقاقات المحددة. ويُعرف بالتغيرات في خطط الاستحقاقات المحددة، بما في ذلك الأرباح والخسائر الاكتوارية، في بيان الأداء المالي في الفترة التي تحدث فيها. وقد اختارت المنظمة أن تعترف بالتغيرات في الالتزامات الخاصة بخطط الاستحقاقات المحددة من خلال المكاسب والخسائر الاكتوارية في الفائض/العجز. وفي نهاية سنة الإبلاغ، لم تكن لدى المنظمة أي أصول تابعة لخطة على النحو المحدد في المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: استحقاقات الموظفين.

٧٥ - ويقوم خبراء اكتواريون مستقلون بحساب التزامات الاستحقاقات المحددة باستخدام أسلوب تقدير المبالغ المستحقة حسب الوحدة. وتحدّد القيمة الحالية للالتزام بالاستحقاقات المحددة بخصم التدفقات النقدية المقدرة في المستقبل باستخدام أسعار الفائدة على سندات الشركات العالية الجودة التي تقارب آجال استحقاقها تواريخ استحقاق الخطط الفردية.

٧٦ - ويوفر التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة تغطية للمصروفات الطبية الضرورية للموظفين السابقين المستحقين ومعاليتهم في جميع أنحاء العالم. فعند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين ومعاليتهم اختيار المشاركة في خطة تأمين صحي محددة الاستحقاقات تابعة للأمم المتحدة، شريطة استيفائهم شروطاً معينة للتأهل لذلك، منها إكمال عشر سنوات من المشاركة في إحدى خطط التأمين الصحي التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالموظفين المتقدمين بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وخمس سنوات للمستقدمين قبل ذلك التاريخ. ويمثل الالتزام المتعلق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة القيمة الحالية لنصيب المنظمة من تكاليف التأمين الطبي للمتقاعدين واستحقاقات ما بعد التقاعد المستحقة حتى تاريخه للموظفين الذين لا يزالون في الخدمة. وثمة عامل من عوامل تقييم استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة يتمثل في أخذ مساهمات جميع الأطراف المشاركة في خطط التأمين الصحي في الاعتبار عند تحديد الالتزامات المتبقية على المنظمة. وتُخصم مساهمات المتقاعدين من إجمالي الالتزام، ويُخصم أيضاً جزء من مساهمات الموظفين العاملين، من أجل التوصل إلى الالتزام المتبقي على المنظمة وفقاً لنسب تقاسم التكاليف التي تأذن بها الجمعية العامة.

٧٧ - استحقاقات الإعادة إلى الوطن: عند انتهاء الخدمة، يمكن للموظفين الذين يستوفون شروط استحقاق معينة، من بينها الإقامة خارج البلدان التي يحملون جنسيتها وقت انتهاء الخدمة، أن يحصلوا على منحة الإعادة إلى الوطن، تقدّر حسب مدة الخدمة، وعلى تكاليف السفر ونقل الأمتعة الشخصية. ويُعترف بهذا الالتزام من تاريخ التحاق الموظف بالعمل في المنظمة، ويقاس بأنه القيمة الحالية للالتزامات المقدرة اللازمة لتسوية هذه الاستحقاقات.

٧٨ - الاستحقاقات المنصوص عليها في المرفق دال: ينظم المرفق دال للنظام الإداري للموظفين التعويض في حالات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية في خدمة الأمم المتحدة.

خطة المعاش التقاعدي: الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٧٩ - إن المنظمة هي إحدى المنظمات الأعضاء المشتركة في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لصرف استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة. وصندوق المعاشات التقاعدية هو خطة مموّلة يشترك فيها أرباب عمل متعددون وتنص على استحقاقات محددة. وتعرض هذه الخطة المنظمات المشتركة فيها لمخاطر اكتوارية ترتبط بموظفي المنظمات الأخرى المشاركة في الصندوق المشترك، الحاليين والسابقين، مما يترتب عليه عدم وجود أساس متين وموثوق

لتخصيص الالتزام وأصول الخطة والتكاليف للمنظمات المشتركة في الخطة. ولا يمكن للمنظمة، شأنها شأن المنظمات المشاركة الأخرى في صندوق المعاشات، تحديد حصتها في الوضع والأداء الماليين الأساسيين لخطة الاستحقاقات المحددة الممولة من أرباب عمل متعددين على أساس المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بدرجة موثوقية تفي بالأغراض المحاسبية. لذلك وعلى نحو ما يسمح به المعيار ٢٥ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، تعامل المنظمة هذه الخطة كما لو كانت خطة اشتراكات محددة الاستحقاقات. لذلك، يتم إقرار الالتزامات المرتبطة بالاشتراكات في الصندوق باعتبارها مصروفات مترتبة على استحقاقات الموظفين في بيان الأداء المالي.

استحقاقات إنهاء الخدمة

٨٠ - لا يُعترف باستحقاقات نهاية الخدمة كمصروفات إلا عندما تلتزم المنظمة بصفة يمكن إثباتها، ودون وجود إمكانية واقعية للرجوع عن الالتزام، بخطة رسمية مفصلة تقضي بإنهاء توظيف الموظف قبل تاريخ تقاعده العادي أو بمنحه استحقاقات إنهاء الخدمة نتيجة لعرض يُقدّم للتشجيع على التقليل من عدد الموظفين الزائدين على الحاجة طوعاً. وتُفيد استحقاقات إنهاء الخدمة التي تُسوى خلال ١٢ شهراً بالمبلغ المتوقع دفعه. وإذا كان موعد صرف استحقاقات إنهاء الخدمة يحل بعد أكثر من ١٢ شهراً من تاريخ الإبلاغ، فإن قيمة هذه الاستحقاقات تخضع لنسبة خصم إذا كان أثر الخصم أثراً هاماً.

استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل

٨١ - الالتزامات الأخرى المتعلقة باستحقاقات الموظفين الطويلة الأجل هي الاستحقاقات التي يحين موعد تسويتها في غضون ١٢ شهراً من انقضاء السنة التي يقدم فيها الموظفون الخدمات ذات الصلة، أو هي أجزاء من هذه الاستحقاقات. وتشمل استحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل الالتزامات المتصلة باستبدال أرصدة الإجازة السنوية عند انتهاء الخدمة.

٨٢ - وتمثل الالتزامات المتعلقة بالإجازات السنوية غياباً متراكماً مدفوع الأجر لم يستخدم لفترة أقصاها ٦٠ يوماً، يستحق بموجبه الموظف تسوية نقدية لهذا الرصيد لدى انتهاء خدمته. ومن ثم، تعترف المنظمة في بند الخصوم بالقيمة الاكتوارية لمجموع أيام الإجازات المتراكمة لجميع موظفيها حتى تاريخ بيان المركز المالي. وتحسب استحقاقات الإجازة السنوية على نفس الأساس الاكتواري المستخدم لحساب استحقاقات ما بعد انتهاء الخدمة الأخرى. وتقيد الأرباح والخسائر الاكتوارية المتعلقة باستحقاقات الموظفين الأخرى الطويلة الأجل في بيان الأداء المالي.

المخصصات

٨٣ - المخصصات هي خصوم تقيد لأغراض إنفاق مبلغ غير محدد أو لتغطية نفقات فترة غير محددة في المستقبل. ويحدث الإقرار بالمخصص عندما يقع على المنظمة، نتيجة لحدث ماضٍ، التزام حالي قانوني أو ضمني يمكن تقديره على نحو موثوق به ومن المحتمل أن تستلزم تسوية هذا الالتزام دفع بعض المنافع الاقتصادية. ويقاس المبلغ المخصص باعتباره أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الالتزام الحالي في تاريخ الإبلاغ. وعندما يكون أثر القيمة الزمنية للنقد أثراً هاماً، يكون المخصص هو القيمة الحالية للمبلغ المتوقع أن يكون مطلوباً لتسوية هذا الالتزام. ولا يعترف بالمخصصات عند حساب خسائر التشغيل في المستقبل.

الخصوم المحتملة

٨٤ - تمثل الخصوم المحتملة التزامات ممكنة تنشأ عن أحداث سابقة ولا يمكن تأكيد وجودها إلا عندما تحدث، أو لا تحدث، في المستقبل واقعة أو أكثر من الوقائع غير المؤكدة التي لا تخضع كليةً لسيطرة المنظمة؛ أو تمثل التزاماتٍ حالية نشأت عن أحداث سابقة ولم يُعترف بها لأنه لا يُرجح أن تكون هناك حاجة إلى تدفق خارجي من الموارد في شكل منافع اقتصادية أو إمكانات خدمة من أجل تسوية الالتزامات، أو لأنه يتعذر قياس مبلغ الخصوم بصورة موثوقة.

الأصول المحتملة

٨٥ - تمثل الأصول المحتملة الأصول التي يمكن أن تنشأ عن أحداث سابقة ولا يؤكد وجودها إلا أن يقع مستقبلاً أو ألا يقع حدث واحد أو أكثر لا يمكن التنبؤ به على وجه اليقين ولا يخضع كليةً لسيطرة المنظمة.

الالتزامات

٨٦ - لالتزامات هي مصروفات تتكبدتها المنظمة في المستقبل بناء على عقود أبرمتها بحلول تاريخ الإبلاغ وليست للمنظمة إلا صلاحية محدودة للغاية، إن وجدت، تجيز لها تجنبها في مسار أعمالها العادي. وتشمل هذه الالتزامات الرأسمالية (مبالغ العقود المتعلقة بالمصروفات الرأسمالية التي لم تسدد أو تصبح مستحقة بحلول تاريخ الإبلاغ)، وعقود توريد السلع والخدمات التي ستسلمها المنظمة في فترات مستقبلية، والحدود الدنيا لمدفوعات الإيجار غير القابلة للإلغاء، والالتزامات الأخرى غير القابلة للإلغاء.

إيرادات المعاملات غير التبادلية: الأنصبة المقررة

٨٧ - تتألف الأنصبة المقررة للمنظمة من مخصصات الميزانية العادية لموئل الأمم المتحدة. وتحدد الأنصبة المقررة وتعتمد لفترة الميزانية الممتدة لسنة واحدة أو أكثر. ويُعترف بحصة سنة واحدة من الأنصبة المقررة باعتبارها إيرادات في بداية العام. وتشمل الأنصبة المقررة المبالغ المقسمة على الدول الأعضاء لتمويل أنشطة المنظمة وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المتفق عليه. وترد الإيرادات المتأتية من الأنصبة المقررة المحصلة من الدول الأعضاء في بيان الأداء المالي.

إيرادات المعاملات غير التبادلية: التبرعات

٨٨ - تعتبر التبرعات والتحويلات الأخرى المستندة إلى اتفاقات نافذة بقوة القانون بمثابة إيرادات عندما يصبح الاتفاق ملزماً، وهي النقطة التي تعتبر عندها المنظمة حائزة للأصول، ما لم تكن الموارد قد رصدت رهناً بشروط معينة أو عندما تمنح التبرعات صراحة لأغراض محددة للفترة المالية المقبلة، فيؤجل الاعتراف بها إلى حين استيفاء هذه الشروط.

٨٩ - وتعتبر التعهدات الطوعية والتبرعات الأخرى الموعود بها غير المستندة إلى اتفاقات ملزمة فيما يتعلق بالعرض والقبول، بمثابة إيرادات لدى استلام المبالغ نقداً. أما التعهدات والتبرعات الموعود بها، وكذلك الاتفاقات التي لم يتم قبولها بعد لتصبح اتفاقات رسمية، فتعتبر أصولاً محتملة.

٩٠ - وتخصم الأموال غير المستخدمة والمعادة إلى الجهة المانحة من صافي الإيرادات أو تقيد تخفيضاً في صافي الأصول، إذا كانت تلك الأموال مسجلة في السنة السابقة.

٩١ - وتمثل الإيرادات المحصلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات مخصصات تمويل تقدمها الوكالات لتمكين المنظمة من إدارة مشاريع أو برامج أخرى بالنيابة عنها.

٩٢ - وتعتبر المساهمات العينية من السلع التي تفوق قيمتها عتبة الاعتراف المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار بمثابة أصول وإيرادات عند وجود احتمال أن تتدفق على المنظمة منافع اقتصادية أو خدمات في المستقبل وكانت القيمة العادلة لتلك الأصول قابلة للقياس على نحو موثوق به. وتقاس المساهمات العينية في البداية بحسب قيمتها العادلة عند تاريخ تسلمها، وتحدد هذه القيمة بالرجوع إلى قيم سوقية قابلة للرصد أو استناداً إلى تقييمات مستقلة. وقد اختارت المنظمة عدم الاعتراف بالمساهمات العينية من الخدمات، بل كشف المساهمات العينية من الخدمات، التي تفوق قيمتها العتبة المحددة بمبلغ ٥ ٠٠٠ دولار في الملاحظات على البيانات المالية.

إيرادات المعاملات التبادلية

٩٣ - المعاملات التبادلية هي المعاملات التي تقوم فيها المنظمة ببيع سلع أو تقديم خدمات. وتشمل هذه الإيرادات القيمة العادلة للإيرادات المقبوضة أو المستحقة نظير بيع سلع وتقديم خدمات. ويُعترف بهذه الإيرادات إذا كان بالإمكان قياسها على نحو موثوق، وإذا كان احتمال أن تتدفق على المنظمة موارد تجنيها من منافع اقتصادية متوقعا، وإذا استوفيت معايير محددة، وذلك على النحو التالي:

(أ) يُعترف بالإيرادات المتأتية من بيع المنشورات والكتب والطوابع، ومن مبيعات مركز بيع الهدايا التابع للأمم المتحدة عند حصول عملية البيع وتحويل المخاطر والمكافآت؛

(ب) يُعترف بالإيرادات المتأتية من العمولات والرسوم المحصلة نظير خدمات تقنية وخدمات شراء وتدريب وخدمات إدارية والخدمات الأخرى التي تقدم للحكومات وكيانات الأمم المتحدة والشركاء الآخرين عندما يتم تقديم الخدمات؛

(ج) تمثل الإيرادات المتأتية من الأنشطة المشتركة التمويل المبالغ التي تقيد على حساب مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى لتغطية حصتها من التكاليف المشتركة التي تدفعها الأمم المتحدة؛

(د) تمثل الإيرادات المحصلة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات مخصصات تمويل تقدمها الوكالات لتمكين المنظمة من إدارة مشاريع أو برامج أخرى بالنيابة عنها؛

(هـ) تشمل إيرادات المعاملات التبادلية أيضاً الإيرادات المتأتية من تأجير الأماكن وبيع الممتلكات المستعملة أو الفائضة عن الحاجة والخدمات المسداة إلى الزوار في الجولات المصحوبة بمرشدين والدخل المحصل من الأرباح الصافية الناشئة عن تسويات صرف العملات.

٩٤ - ويُحتمل استرداد التكاليف غير المباشرة على الصندوق الاستثماري والأنشطة "الخارجة عن الميزانية" الأخرى بهدف كفالة ألا تحتسب التكاليف الإضافية لدعم الأنشطة الممولة من المساهمات الخارجة عن الميزانية من الأموال المقررة و/أو الموارد الأساسية الأخرى التي لها أهمية مركزية في عملية الميزانية في الأمانة العامة للأمم المتحدة. ويلغى استرداد التكاليف غير المباشرة لأغراض إعداد البيانات المالية على النحو المبين في الملاحظة ٥ بشأن الإبلاغ القطاعي. وتدرج التكاليف غير المباشرة المستردة المتفق عليها مع الجهة المانحة كجزء

من التبرعات. ويعبر عنها كنسبة مئوية من التكاليف المباشرة (النفقات الفعلية والالتزامات غير المصفاة).

إيرادات الاستثمار

٩٥ - تشمل إيرادات الاستثمار الإيرادات المتأتية من الفوائد وحصة المنظمة الصافية من إيرادات صندوق النقدية المشترك وتكاليف المعاملات المرتبطة بتشغيل الاستثمارات. وتحدد تكاليف المعاملات التي تعزى مباشرة إلى النشاط الاستثماري لصندوق النقدية المشترك باعتبارها مصروفات يتحملها صندوق النقدية المشترك ويُوزَّع صافي الإيرادات تناسباً على الصناديق المشاركة. وتُدرج في بيان الأداء المالي ضمن إيرادات الاستثمار المكاسب والخسائر الناجمة عن التغيرات الحاصلة في القيمة العادلة للأدوات المالية وإيرادات الفوائد التي تدرّها الأدوات المالية في الأصول المقوَّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز.

المصروفات

٩٦ - المصروفات هي انخفاض في الفوائد الاقتصادية أو الخدمات الممكنة خلال فترة الإبلاغ في شكل تدفقات إلى الخارج أو استهلاك أصول أو تكبد خصوم تتسبب في انخفاض في صافي الأصول ويعترف بها على أساس الاستحقاق عندما تسلم البضائع وتقدم الخدمات بصرف النظر عن شروط الدفع.

٩٧ - وتشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين والموظفين المؤقتين من فئة الخدمات العامة، وتسويات مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وتشمل البدلات والاستحقاقات استحقاقات الموظفين الأخرى، بما فيها المعاشات التقاعدية والتأمين، والتكليف بمهمة، والإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة، والبدلات الأخرى. وتشمل تعويضات وبدلات غير الموظفين بدلات المعيشة لمتطوعي الأمم المتحدة واستحقاقات ما بعد انتهاء خدمتهم، وأجور المستشارين والمتعاقدين، والخبراء المخصصين، وبدلات قضاة محكمة العدل، وتعويضات وبدلات الأفراد من غير العسكريين.

٩٨ - وتشمل مصروفات التشغيل الأخرى نفقات الصيانة، والمرافق، والخدمات المتعاقد عليها، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، والبدلات المرصودة لتغطية الديون غير المضمونة التحصيل ومصروفات شطب الديون. وتعلق المصروفات الأخرى بالضيافة والمهام الرسمية، والخسائر الناجمة عن صرف العملات الأجنبية والتبرع بالأصول/نقل الأصول.

٩٩ - وتشمل المنح والتحويلات الأخرى المنح والتحويلات المباشرة إلى الوكالات والشركاء والكيانات المنفذة الأخرى، فضلا عن المشاريع السريعة الأثر. وتعلق اللوازم والمواد الاستهلاكية بتكلفة المخزون المستخدم والمصروفات من أجل اللوازم.

١٠٠ - وتنفذ الأنشطة البرنامجية، غير الأنشطة التجارية أو الترتيبات الأخرى حيث تتوقع الأمم المتحدة الحصول على قيمة متساوية من الأموال المحولة، بواسطة كيانات منفذة/شركاء منفذين، لخدمة الفئة المستهدفة، تضم عادة الحكومات والمنظمات غير الحكومية ووكالات الأمم المتحدة. وتُسجَل التحويلات المقدمة إلى الشركاء المنفذين في البداية باعتبارها سلفا، وتظل الأرصدة التي لا تنفق خلال السنة مستحقة في نهاية السنة وتدرج في بيان المركز المالي. وتقدم هذه الكيانات المنفذة/الشركاء المنفدون إلى المنظمة تقارير مشهود على صحتها عن النفقات توثق فيها استخدامها للموارد، وتشكل أساسا لتسجيل المصروفات في بيان الأداء المالي. وعندما لا يقدم الشركاء تقارير مالية على النحو المتوقع، يجري مديرو البرامج تقييما مستنيرا حول ما إذا كان يجب تسجيله كاستحقاق أم اضمحلال في القيمة إزاء مبلغ السلفة ويقدمون تسوية محاسبية. وحيثما يعتبر تحويل الأموال منحة خالصة، يُعترف بالمبلغ المصروف حينئذ باعتباره التزاما يُلزم المنظمة بدفع الحساب، الذي يكون عادة عند الإنفاق. وتظهر الاتفاقات الملزمة لتمويل كيانات منفذة/شركاء منفذين لم تدفع عند نهاية الفترة المشمولة بالتقرير باعتبارها التزامات في الملاحظات على البيانات المالية.

صناديق التأمين الذاتي والصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء

١٠١ - تُقيّم أنشطة صناديق التأمين الذاتي والصناديق الاستثمارية المتعددة الشركاء لتحديد وجود سيطرة وما إذا كانت المنظمة تعتبر هي أصل البرنامج/النشاط أم لا. وفي حالة وجود سيطرة وتعرض المنظمة لمخاطر ومكاسب مرتبطة بهذه الأنشطة، تعتبر هذه البرامج/الأنشطة ضمن عمليات المنظمة وبالتالي يبلغ عنها بالكامل في هذه البيانات المالية. وحيثما توجد سيطرة مشتركة ولكن لا تعتبر المنظمة هي أصل الأنشطة، تعتبر الأنشطة عمليات خاضعة لسيطرة مشتركة. وتقيّد هذه العمليات الخاضعة للسيطرة المشتركة بالاعتراف بالخصوم والمصروفات التي تكبدها المنظمة، والأصول التي تسيطر عليها، وحصتها من أي إيرادات مكتسبة.

الملاحظة ٤

تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام: الأرصدة الافتتاحية

١٠٢ - في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، اعتمدت المنظمة معايير المحاسبة المالية على أساس الاستحقاق وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ وأسفر التحول إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق الكامل عن حدوث تغيرات كبيرة في السياسات المحاسبية وفي أنواع الأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات المعترف بها وفي قياسها.

١٠٣ - وبناء على ذلك، أجريت عمليات تعديل وإعادة تصنيف لبيان الميزانية العمومية للمنظمة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ المعد وفقاً للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة للتوصل إلى البيان الافتتاحي للمركز المالي المعاد بيانه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويُعرض بيان المركز المالي المنقح في هذه البيانات المالية بوصفه الأرصدة الافتتاحية المعدّة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

١٠٤ - وتمثل الأثر الصافي للتغيرات الناجمة عن اعتماد التعديلات وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في زيادة بلغت قيمتها ١٥٩,٨ مليون دولار في صافي الأصول. وتوضّح التعديلات في صافي الأصول على أساس كل بند على حدة في بيان التغيرات في صافي الأصول.

الملاحظة ٥

الإبلاغ القطاعي

١٠٥ - القطاع نشاط مميز أو مجموعة من الأنشطة المميزة عن غيرها تُقدم المعلومات المالية المتعلقة بها بشكل مستقل من أجل تقييم أداء الكيان في الماضي في سبيل تحقيق أهدافه واتخاذ القرارات بشأن تخصيص الموارد في المستقبل.

١٠٦ - وتقدم المعلومات في الإبلاغ القطاعي استناداً إلى ستة أجزاء هي:

(أ) أموال المؤسسة غير المخصصة الغرض؛

(ب) الميزانية العادية؛

(ج) الأغراض الخاصة للمؤسسة؛

(د) التعاون التقني؛

(هـ) دعم البرامج؛

(و) استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد.

١٠٧ - وينص إطار سياسات المعايير المحاسبية الدولية ٢٣-٤-٢ على أنه، خلال المرحلة الانتقالية قبل النشر الكامل لنظام أو موجا المركزي لتخطيط الموارد، لن يُنظر إلا في عناصر بيان الأداء المالي للإفصاح؛ بيد أن المنظمة قررت نشر بيان المركز المالي وبيان الأداء المالي كليهما في الجدولين التاليين.

جميع الصناديق، بيان المركز المالي حسب القطاع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أموال المؤسسة غير المخصصة الغرض	الميزانية العادية	الأغراض الخاصة للمؤسسة	التعاون التقني	دعم البرامج	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	المجموع
الأصول						
الأصول المتداولة						
٢٧٣١	-	١٧٨٠١	٢٣٠١٢	٣١٩٤	-	٤٦٧٣٨
١٦٦٢	-	٣٢٧٠٨	٣٥٦٠٣	٦٢٢١	-	٧٦١٩٤
١٨٧٥	-	٦٨٧٦٩	١١٤٦٣٠	-	-	١٨٥٢٧٤
-	-	٥	-	-	-	٥
-	-	١٠٩	-	-	-	١٠٩
٤٤٦	-	٣٤٢	٢٤٠	٢٤٧	-	١٢٧٥
٢٠٨	-	٨٢٥١	٢٨٢٩٣	-	-	٣٦٧٥٢
٥٣٩٣	-	٥٦٧	١٠٣٥٣	٩١٦	٥٦٢٥	٢٢٨٥٤
١٢٣١٥	-	١٢٨٥٥٢	٢١٢١٣١	١٠٥٧٨	٥٦٢٥	٣٦٩٢٠١
الأصول غير المتداولة						
٤٨٢٠	-	٢١٥٨٣	٣١٤٢٨	٤٥٤٠	-	٦٢٣٧١
-	-	١٥٠٩	-	-	-	١٥٠٩
٧٣	-	٩١	١٩٥١	-	-	٢١١٥
٤٨٩٣	-	٢٣١٨٣	٣٣٣٧٩	٤٥٤٠	-	٦٥٩٩٥
١٧٢٠٨	-	١٥١٧٣٥	٢٤٥٥١٠	١٥١١٨	٥٦٢٥	٤٣٥١٩٦
الخصوم						
الخصوم المتداولة						

أموال المؤسسة غير المخصصة الغرض	الميزانية العادية	الأغراض الخاصة للمؤسسة	التعاون التقني	دعم البرامج	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	المجموع	
الحسابات المستحقة الدفع	١٧٧	٣٨٠٥	١٥٢٩٥	٢٣٧	—	١٩٥١٤	
المبالغ المدفوعة مقدماً	٢٣١	—	—	—	—	٢٣١	
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	١٧٥	٢٠١	٢٥٨	٢٧٠	١٢٧٤	٢١٧٨	
خصوم أخرى	١٢٧	٢٠٢٢٥	٣٤٢٤٧	١٧٦٨	—	٥٦٣٦٧	
مجموع الخصوم المتداولة	٧١٠	٢٤٢٣١	٤٩٨٠٠	٢٢٧٥	١٢٧٤	٧٨٢٩٠	
الخصوم غير المتداولة							
الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين	—	—	—	—	—	٣٣٦٧٩	
مجموع الخصوم غير المتداولة	—	—	—	—	—	٣٣٦٧٩	
مجموع الخصوم	٧١٠	٢٤٢٣١	٤٩٨٠٠	٢٢٧٥	٣٤٩٥٣	١١١٩٦٩	
صافي الأصول							
الفائض/(العجز) المتراكم، غير المقيد	٩٨٧٨	١٢٣٤٨١	١٨٤٣٥٠	٩٩١١	(٢٩٣٢٨)	٢٩٨٢٩٢	
الفائض المتراكم، المقيد	—	—	—	—	—	—	
الاحتياطيات	٦٦٢٠	٤٠٢٣	١١٣٦٠	٢٩٣٢	—	٢٤٩٣٥	
مجموع صافي الأصول	١٦٤٩٨	١٢٧٥٠٤	١٩٥٧١٠	١٢٨٤٣	(٢٩٣٢٨)	٣٢٣٢٢٧	
مجموع الخصوم وصافي الأصول	١٧٢٠٨	١٥١٧٣٥	٢٤٥٥١٠	١٥١١٨	٥٦٢٥	٤٣٥١٩٦	

جميع الصناديق، بيان الأداء المالي حسب القطاع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الإيرادات	أموال المؤسسة غير المخصصة لغرض	الميزانية العادية	الأغراض الخاصة للمؤسسة	التعاون التقني	دعم البرامج	استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	المبالغ المحذوفة المشتركة بين القطاعات	المجموع
الإيرادات								
الأنشطة المقررة	١٢ ٤٨٩	-	-	-	-	-	-	١٢ ٤٨٩
التبرعات	٧ ٥٤٧	-	٢٧ ٤٢٦	١٢٥ ١٦٥	-	-	-	١٦٠ ١٣٨
الترتيبات المشتركة بين المنظمات	-	-	٨ ٥٥٥	١٤ ٤٦١	-	-	-	٢٣ ٠١٦
مخصصات وتحويلات أخرى	-	-	-	٨ ١٢٢	-	-	-	٨ ١٢٢
الإيرادات من الاستثمار	٦٣	-	٣٣٨	٦١٢	٧٧	-	-	١ ٠٩٠
الإيرادات التبادلية الأخرى	-	-	٥٢٥	٦٠	١١ ٨٦٥	-	(١١ ٨٦٥)	٥٨٥
مجموع الإيرادات	٧ ٦١٠	١٢ ٤٨٩	٣٦ ٨٤٤	١٤٨ ٤٢٠	١١ ٩٤٢	-	(١١ ٨٦٥)	٢٠٥ ٤٤٠
المصروفات								
مرتبات الموظفين واستحقاقاتهم وبدلاتهم	٦ ٧٥٥	١١ ٠٢٧	١١ ٣٦٣	١٣ ٠٤١	٨ ٠٥٤	١ ٢٨٨	-	٥١ ٥٢٨
تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم	٤٧٠	٣٤٥	٧ ٢٥٩	٢١ ٤٥٧	٢٨	-	-	٢٩ ٥٥٩
المنح والتحويلات الأخرى	٥٢	٢٧١	٨ ٥٨٢	٣٦ ٤٦٤	-	-	-	٤٥ ٣٦٩
اللوازم والمواد الاستهلاكية	٧٢	٧٤	١ ٠٦٨	٢ ٤٧٤	١٨	-	-	٣ ٧٠٦
الإهلاك والاستهلاك	٦	-	٦٩	٦٣٩	-	-	-	٧١٤
السفر	٢٨٧	٢٤٣	٣ ٧٦٩	٣٣٠ ٦	٦٥	-	-	٧ ٦٧٠
المصروفات التشغيلية الأخرى	٢٩٤	٥٢٩	١١ ٥٢٩	٤٨ ٢٦٤	٤ ٠٠٣	-	(١١ ٨٦٥)	٥٢ ٧٥٤
المصروفات الأخرى	١٩٨	-	١ ٤٨٧	٩٦٣	٧٣	-	-	٢ ٧٢١
مجموع المصروفات	٨ ١٣٤	١٢ ٤٨٩	٤٥ ١٢٦	١٢٦ ٦٠٨	١٢ ٢٤١	١ ٢٨٨	(١١ ٨٦٥)	١٩٤ ٠٢١
الفائض/(العجز) في الفترة (٥٢٤)	-	-	(٨ ٢٨٢)	٢١ ٨١٢	(٢٩٩)	(١ ٢٨٨)	-	١١ ٤١٩

الملاحظة ٦

المقارنة بالميزانية

١٠٨ - تعد المنظمة الميزانيات على أساس الاستحقاق المعدل، خلافاً للاستحقاق الكامل وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على النحو المبين في بيان الأداء المالي، الذي يعكس المصروفات حسب طبيعتها. ويمثل بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية (البيان الخامس) الفرق بين المبالغ المدرجة في الميزانية والنفقات الفعلية على أساس قابل للمقارنة.

١٠٩ - والميزانيات المعتمدة هي الميزانيات التي تسمح بتكبد المصروفات ويقرها مجلس الإدارة. ولأغراض الإبلاغ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية، فإن الميزانيات المعتمدة هي الاعتمادات المأذون بها لكل فئة من الفئات بمقتضى قرارات مجلس الإدارة.

١١٠ - ومبالغ الميزانية الأصلية هي نسب الاعتمادات لعام ٢٠١٤ التي وافق عليها مجلس الإدارة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣. وتبين الميزانية النهائية اعتمادات الميزانية الأصلية مع أي تعديلات أدخلها المدير التنفيذي. وترد الفروق بين مبالغ الميزانية الأصلية ومبالغ الميزانية النهائية في الجدول أدناه.

١١١ - وتعتبر الفروق الجوهرية بين اعتمادات الميزانية النهائية والمصروفات الفعلية على أساس الاستحقاق المعدل تلك الفوارق التي تفوق نسبة ١٠ في المائة.

الفروق بين مبالغ الميزانية الأصلية ومبالغ الميزانية النهائية

بمجال الميزانية	الفروق الجوهرية التي تفوق نسبة ١٠ في المائة
التشريعات والأراضي والحوكمة في المناطق الحضرية	نفقات تقل عن الاعتماد النهائي بنسبة ٨١ في المائة
التخطيط والتصميم الحضري	نفقات تقل عن الاعتماد النهائي بنسبة ٥٨ في المائة
الاقتصاد الحضري	نفقات تقل عن الاعتماد النهائي بنسبة ٨٥ في المائة
الخدمات الأساسية الحضرية	نفقات تقل عن الاعتماد النهائي بنسبة ١٥٥ في المائة
الإسكان وتحسين أحوال الأحياء الفقيرة	نفقات تقل عن الاعتماد النهائي بنسبة ٣٨ في المائة
الحد من الأخطار والإصلاح	نفقات تقل عن الاعتماد النهائي بنسبة ٦١ في المائة
البحوث وتنمية القدرات	نفقات تفوق الاعتماد النهائي بنسبة ٤١ في المائة
التوجيه التنفيذي	فرق غير جوهري
دعم البرامج	نفقات تقل عن الاعتماد النهائي بنسبة ١١ في المائة
الميزانية الخاصة للمؤسسة	نفقات تقل عن الاعتماد النهائي بنسبة ١٤ في المائة

بجاء الميزانية	الفروق الجوهرية التي تفوق نسبة ١٠ في المائة
البابان ١٥ و ٢٣	نفقات تفوق الاعتماد النهائي بنسبة ١٣ في المائة
حساب التنمية	نفقات تقل عن الاعتماد النهائي بنسبة ٤١ في المائة
الموئل الثالث	نفقات تقل عن الاعتماد النهائي بنسبة ٨٦ في المائة
التعاون التقني	فرق غير جوهري

١١٢ - طبق موئل الأمم المتحدة مبدأ استرداد التكاليف بالكامل وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢٦/٦٧. وترد النفقات الفعلية في مجالات الميزانية من ١ إلى ٧ بعد استرداد التكاليف.

١١٣ - وانخفضت النفقات الفعلية في أموال المؤسسة للأغراض الخاصة بسبب اختلاف في توقيت التدفقات النقدية من الجهات المانحة فيما يتعلق باتفاقات المساهمة المخصصة الأغراض.

١١٤ - والنفقات الفعلية في البابان ١٥ و ٢٣ من الميزانية العادية تفوق المخصصات السنوية بسبب الزيادة في تكاليف الموظفين.

١١٥ - والنفقات الفعلية لحساب التنمية من الميزانية العادية تقل عن المخصصات السنوية لأن الإشعار بإذن الإنفاق ورد في منتصف السنة.

١١٦ - والنفقات الفعلية للموئل الثالث من الميزانية العادية تقل عن المخصصات السنوية النهائية بسبب الوقت الذي يستغرقه ملء الوظائف الشاغرة.

التسوية بين المبالغ الفعلية القابلة للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

١١٧ - ترد في الجدول أدناه تسوية بين المبالغ الفعلية على أساس مقارن في بيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية والمبالغ الفعلية في بيان التدفقات النقدية.

التسوية بين المبالغ الفعلية القابلة للمقارنة وبيان التدفقات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التشغيل	الاستثمار	التمويل	المجموع
المبالغ الفعلية على أساس قابل للمقارنة (البيان الخامس)	٢٠٨.٠٣٢	-	٢٠٨.٠٣٢
الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي ^(١)	(٢٢٥ ٩٥٠)	٢٠ ١٤٣	(٢١٠ ٥٨٨)
الفروق المتعلقة بالكيان المعني ^(ب)	-	-	-
الفروق في التوقيت ^(ج)	-	-	-

التشغيل	الاستثمار	التمويل	المجموع
-	-	-	-
الفروق في العرض ^(د)			
المبلغ الفعلي في بيان التدفقات النقدية			
(١٧ ٩١٧)	٢٠ ١٤٣	(٤ ٧٨١)	(٢ ٥٥٥)
(البيان الرابع)			

(أ) الفروق الناشئة عن اختلاف الأساس المحاسبي تبين الفروق الناجمة عن إعداد الميزانية على أساس نقدي معدل. ومن أجل تسوية نتائج الميزانية مع بيان التدفقات النقدية، تُقيّد العناصر غير النقدية، مثل الالتزامات غير المسددة؛ والمدفوعات عن التزامات السنة السابقة؛ والممتلكات والمنشآت والمعدات؛ والأنصبة المقررة غير المسددة، بوصفها اختلافات في الأساس المحاسبي.

(ب) الفروق المتعلقة بالكيان المعني تمثل التدفقات النقدية لفئات الأموال غير المنظمة التي يبلغ عنها في البيانات المالية. وتشمل البيانات المالية النتائج الخاصة بجميع فئات الأموال.

(ج) تحدث الفروق في التوقيت عندما تكون فترة الميزانية مختلفة عن فترة الإبلاغ المبينة في البيانات المالية. ولأغراض المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، لا توجد اختلافات من حيث التوقيت في المنظمة.

(د) الفروق في العرض هي الاختلافات في الشكل ونظم التصنيف في بيان التدفقات النقدية وبيان المقارنة بين المبالغ المدرجة في الميزانية والمبالغ الفعلية، المتصلة أساساً بعدم تسجيل الإيرادات والتغيرات المتصلة بأرصدة صناديق النقدية المشتركة في بيان المقارنة.

الملاحظة ٧

النقدية ومكافئات النقدية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المؤسسة	التعاون التقني	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
١٩٠٦٣	٢٠١٦٢	٣٩٢٢٥
صناديق النقدية المشتركة (الملاحظتان ٢٥ و ٢٦)		
٢٨٦٤	٤٦٤٩	٧٥١٣
النقدية ومكافئات النقدية الأخرى		
٢١٩٢٧	٢٤٨١١	٤٦٧٣٨
المجموع		

١١٨ - تشمل النقدية ومكافئات النقدية أموال الصناديق الاستثمارية للأغراض المحددة لكل من الصناديق الاستثمارية.

الملاحظة ٨

الاستثمارات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المؤسسة	التعاون التقني	الأول/ديسمبر ٢٠١٤	المجموع في ٣١ كانون
المتداولة			
صندوق النقدية المشترك (الملاحظتان ٢٥ و ٢٦)	٣٧١٠٣	٣٩٠٩١	٧٦١٩٤
غير المتداولة			
صندوق النقدية المشترك (الملاحظتان ٢٥ و ٢٦)	٢٧٨٦٣	٣٤٥٠٨	٦٢٣٧١
المجموع	٦٤٩٦٦	٧٣٥٩٩	١٣٨٥٦٥

١١٩ - تشمل الاستثمارات المبالغ المتصلة بالصناديق الاستثمارية.

الملاحظة ٩

المبالغ المستحقة القبض من المعاملات غير التبادلية: التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	التبرعات
١٨٥٢٧٤	
-	المخصصات المرصودة للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها
١٨٥٢٧٤	مجموع التبرعات المستحقة القبض

الملاحظة ١٠

الحسابات المستحقة القبض من معاملات صرف العملات: الحسابات الأخرى المستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	المبالغ الأخرى المستحقة القبض عن المعاملات التبادلية
٥	
-	المخصصات المرصودة للمبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها
٥	مجموع المبالغ الأخرى المستحقة القبض

الملاحظة ١١

المبالغ المستحقة القبض من القروض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	غير المتداولة	المتداولة	
١ ٦١٨	١ ٥٠٩	١٠٩	المبالغ المستحقة القبض من القروض
-	-	-	المخصصات المرسدة للقروض المشكوك في إمكانية تحصيلها
١ ٦١٨	١ ٥٠٩	١٠٩	المجموع

الملاحظة ١٢

تحويلات السلف

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	غير المتداولة	المتداولة	
٢٢ ٠١٦	-	٢٢ ٠١٦	السلف المدفوعة للشركاء المنفذين
١٤ ٧٣٦	-	١٤ ٧٣٦	حسابات المقاصة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي
٣٦ ٧٥٢	-	٣٦ ٧٥٢	مجموع تحويلات السلف

الملاحظة ١٣

الأصول الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٤	غير المتداولة	المتداولة	
٢٥	-	٢٥	التكاليف المؤجلة
٣٧	-	٣٧	المبالغ المدفوعة مسبقاً للبائعين
١ ١٣١	-	١ ١٣١	السلف المدفوعة للموظفين
٢٢ ٨٥٥	-	٢٢ ٨٥٥	الأرصدة المشتركة بين الصناديق
٨١	-	٨١	مبالغ أخرى
٢٤ ١٢٩	-	٢٤ ١٢٩	مجموع الأصول الأخرى

الملاحظة ١٤

الأصول التراثية

١٢٠ - تصنف بعض الأصول باعتبارها أصولاً تراثية لمغزاها الثقافي أو التعليمي أو التاريخي. وجرى اكتساب الأصول التراثية للمنظمة على مدى سنوات عديدة بوسائل شتى، منها الشراء والهبة والتوريث بوصية. وهذه الأصول التراثية لا تنتج أي فوائد اقتصادية أو إمكانيات لتوفير خدمات في المستقبل؛ وبناء عليه، اختارت المنظمة عدم الاعتراف بالأصول التراثية في بيان المركز المالي.

١٢١ - وفي تاريخ الإبلاغ، لم تكن لدى المنظمة أصول تراثية هامة تبلغ عنها.

الملاحظة ١٥

الممتلكات والمنشآت والمعدات

١٢٢ - وفقاً للمعيار ١٧ من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، أُعترف بالأرصدة الافتتاحية للممتلكات والمنشآت والمعدات أولاً بالتكلفة أو القيمة العادلة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وقيست بالتكلفة بعد ذلك. وحُصل على الرصيد الافتتاحي لأصول المباني في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ على أساس تكلفة الاستبدال المهيكل، وشهد على صحته متخصصون خارجيون. وتقدر قيمة الآلات والمعدات اللازمة باستخدام طريقة التكلفة.

١٢٣ - وخلال العام، لم تخفض المنظمة قيمة الممتلكات والمنشآت والمعدات بسبب الحوادث والأعطال والخسائر الأخرى. وفي تاريخ الإبلاغ، لم تحدد المنظمة أي تخفيض إضافي للقيمة.

الممتلكات والمنشآت والمعدات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	الآلات والمعدات	الأثاث والتجهيزات	المباني	المجموع
الأرصدة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤				
٧٣٤	٦٧٣٦	٥٧٦	٢٠٠	٨٣٢٩
٣٨٢	(٤٦٩٠)	(٣٣٠)	(١٣٤)	(٥٥٨٥)
٣٥٢	٢٠٤٦	٢٤٦	٦٦	٢٧٤٤
تغير الأصول في السنة				
٧٩	٣٣٨	١٢٤	-	٥٤١
الإضافات				

معدات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات	الآلات والمعدات	الأثاث والتجهيزات المباني	المجموع		
(٣٦٥)	(١ ١١١)	(٢٣٠)	(٧٩)	-	(١ ٧٨٥)
١٩٠	٩٤٣	١٢٨	٦٩	-	١ ٣٣٠
-	-	-	-	-	-
(٧٢)	(٥٦٥)	(٤٢)	(٢٣)	(١١)	(٧١٤)
(١ ٦٨)	(٣٩٥)	(٢٠)	(٣٣)	(١١)	(٦٢٨)
الأرصدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤					
٤٤٨	٥ ٩٦٣	٤٧٠	١٢١	٨٢	٧ ٠٨٤
(٢٦٤)	(٤ ٣١٢)	(٢٤٤)	(٨٩)	(٦٠)	(٤ ٩٦٩)
١٨٤	١ ٦٥١	٢٢٦	٣٢	٢٢	٢ ١١٥

الملاحظة ١٦

الأصول غير الملموسة

١٢٤ - جميع الأصول غير الملموسة المكتسبة قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، عدا التكاليف المرشحة المرتبطة بمشروع أوموجا، خاضعة لاستثناء الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية، وبالتالي فلا يُعترف بها. وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لم يكن لدى المنظمة أي أصول غير ملموسة جديدة تبلغ عنها.

الملاحظة ١٧

الحسابات المستحقة الدفع والمبالغ المتراكمة المستحقة الدفع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣ ٢٢٤	المبالغ المستحقة الدفع للبائعين
١ ٦٢٩٠	المبالغ المستحقة عن السلع والخدمات
١ ٩ ٥١٤	مجموع الحسابات المستحقة الدفع

الملاحظة ١٨

الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

غـير	المجموع في ٣١ كانون	الأول/ديسمبر ٢٠١٤	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	الأرصدة الافتتاحية في
المتداولة	المتداولة	المتداولة	المتداولة	المتداولة
٢٣١	٢٤ ٥١٩	٢٤ ٧٥٠	١٧ ٨٠٥	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
٥٧٨	٤ ٢٣٦	٤ ٨١٤	٤ ٥٨١	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
٤٦٥	٤ ٩٢٤	٥ ٣٨٩	٥ ١٣٥	الإجازة السنوية
١ ٢٧٤	٣٣ ٦٧٩	٣٤ ٩٥٣	٢٧ ٥٢١	المجموع الفرعي، الخصوم المحددة الاستحقاقات
٩٠٤	—	٩٠٤	٣٩٧	المرتبات والبدلات المستحقة
٢ ١٧٨	٣٣ ٦٧٩	٣٥ ٨٥٧	٢٧ ٩١٨	مجموع الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين

١٢٥ - يتولى تحديد الالتزامات الناشئة عن استحقاقات ما بعد التوظيف خبراء اكتوبريون مستقلون وتحدد وفقاً للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة. ويجرى التقييم اكتوبري عادة كل سنتين. وقد أُجري آخر تقييم اكتوبري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ورُحِّلَت الخصوم إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

التقييم اكتوبري: الافتراضات

١٢٦ - تستعرض المنظمة الافتراضات والأساليب التي يستخدمها الخبراء اكتوبريون وتختارها في تقييم نهاية العام لتحديد الاحتياجات من المصروفات والمساهمات من أجل تحديد استحقاقات الموظفين. وترد في الجدول أدناه الافتراضات اكتوبرية الرئيسية المستخدمة لتحديد الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، ولغرض ترحيل المبالغ المستحقة إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

الجدول ٢
الافتراضات الاكتوارية الرئيسية

(النسبة المئوية)

الافتراضات الاكتوارية	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية
أسعار الخصم، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٤,٤٧	٤,٢٣	٤,٣٧
أسعار الخصم، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٣,٢٩	٣,٣٦	٣,٥٢
التضخم، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣	٧,٣٠-٥,٠٠	٢,٥٠	-
التضخم، ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	٦,٣٠-٥,٠٠	٢,٢٥	-

١٢٧ - تستند أسعار الخصم إلى مزيج متوازن من ثلاثة افتراضات لسعر الخصم على أساس فئة العملة المستعملة في مختلف التدفقات النقدية وهي: دولارات الولايات المتحدة (منحنى سيتيغروب (Citigroup) لأسعار الخصم المتعلقة بالمعاشات التقاعدية)، واليورو (منحنى العائدات لحكومات منطقة اليورو)، والفرنك السويسري (منحنى العائدات لسندات الاتحاد). وتمشياً مع الانخفاض الملاحظ منذ ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ في أسعار الفائدة لجميع فترات الاستحقاق في المجالات الثلاثة، افترض ترحيل معدلات الخصم المنخفضة.

١٢٨ - ويتم تحديث تكاليف المطالبات للفرد لخطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة لمراعاة المطالبات الأخيرة والخبرة المكتسبة في مجال الاشتراك في هذه الخطط. ويُنقح الافتراض المتعلق بمعدل تكلفة الرعاية الصحية ليعكس التوقعات الحالية على المدى القصير من الزيادات التي تحدث في تكلفة خطط التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والبيئة الاقتصادية السائدة. واستمر اعتماد الافتراضات المتعلقة باتجاهات التكاليف الطبية التي استخدمت للتقييم حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، التي تشمل معدلات ازدياد التكلفة للسنوات المقبلة، لترحيل معدلها إذ لم يلاحظ أي تطور يذكر في اتجاهات التكاليف الطبية. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت معدلات تزايد التكلفة هذه معدلاً سنوياً ثابتاً لتزايد تكلفة الرعاية الصحية قدره ٥ في المائة بالنسبة لخطط التأمين الصحي غير الأمريكية، ومعدلات لتزايد تكلفة الرعاية الصحية قدرها ٦,٨ في المائة بالنسبة لجميع خطط التأمين الطبي الأخرى (باستثناء معدل قدره ٦,١ في المائة بالنسبة لخطة الرعاية الطبية للولايات المتحدة (Medicare) و ٥ في المائة بالنسبة لخطة تأمين علاج الأسنان للولايات المتحدة)، تتناقص تدريجياً حتى تصل إلى ٤,٥ في المائة للسنة المالية ٢٠٢٤.

١٢٩ - وفيما يتعلق بتقييم استحقاقات العودة إلى الوطن حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، افترض أن معدل التضخم في تكاليف السفر سيبلغ ٢,٥ في المائة، استناداً إلى معدل التضخم المتوقع في الولايات المتحدة خلال السنوات العشر المقبلة. وبالنسبة لتقييم الاستحقاقات المرحلة، خُفض الافتراض إلى نسبة ٢,٢٥ في المائة لكي يؤخذ في الاعتبار الانخفاض الملاحظ في هذه الإشارات في السنة.

١٣٠ - وافترض أن يزداد رصيد الإجازات السنوية بالمعدلات السنوية التالية خلال سنوات الخدمة المتوقعة للموظف: أي سنة واحدة إلى ٣ سنوات، ٩, ١٠ أيام؛ و ٤ إلى ٨ سنوات، يوم واحد؛ وأكثر من ٨ سنوات، نصف يوم إلى حد أقصاه ٦٠ يوماً. واستمر اعتماد هذا الافتراض لتقييم الاستحقاقات المرحلة. ولما كان أسلوب التقييم الاكتواري للإجازة السنوية بموجب المعايير المحاسبية للأمم المتحدة لا يمثل للمعايير المحاسبية الدولية، فقد غُيّر أسلوب التقييم الاكتواري للأرصدة الافتتاحية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية وترحيل الاستحقاقات إلى نهاية العام من أسلوب القسط الثابت إلى أسلوب الإسناد. وكان أثر هذا التغيير على الأرصدة الافتتاحية زيادة في الالتزامات قدرها ١٠ ملايين دولار، يفصح عنها في بيان التغيرات في صافي الأصول.

١٣١ - وبالنسبة للخطط المحددة الاستحقاقات، تستند الافتراضات المتعلقة بالوفيات في المستقبل إلى الإحصاءات وجدول الوفيات المنشورة. أما الافتراضات المتعلقة بالزيادات في المرتبات والتقاعد والانسحاب والوفاء فهي تتسق مع الافتراضات التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في إجراء التقييم الاكتواري الخاص به. وترد في الجداول التالية معلومات وتحليلات إضافية عن الالتزامات المتعلقة باستحقاقات الموظفين التي حسبها الاكتواريون.

التغيرات في الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين المحتسبة بوصفها خطط استحقاقات محددة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإجازة إلى الوطن السنوية	المجموع	
صافي الالتزامات المترتبة على الاستحقاقات المحددة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	١٧٨٠٥	٤٥٨٢	٢٧٥٢٢
تكلفة الخدمة الحالية	١٢٦٥	٤٨٠	٢٠٥٢
تكلفة الفائدة	٨٩٦	١٨٠	١٢٨٢

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإجازة إلى الوطن السنوية	المجموع	
(١٩١)	(٦٤٣)	(١٥٠٤)	الاستحقاقات الفعلية المدفوعة
١٩٧٧٥	٤٥٩٩	٤٩٧٨	مجموع التكاليف المعترف بها في بيان الأداء المالي لعام ٢٠١٤
٤٩٧٥	٢١٥	٤١١	(المكاسب)/الخسائر الاكتوارية
٢٤٧٥٠	٤٨١٤	٥٣٨٩	صافي الالتزامات المحددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

تحليل حساسية أسعار الخصم

١٣٢ - تحدث التغيرات في أسعار الخصم بفعل منحى الخصم، الذي يحسب اعتماداً على سندات الشركات أو الحكومة. وتشهد أسواق السندات تقلباً خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ويؤثر هذا التقلب في الافتراض المتعلق بأسعار الخصم. وإذا ما تغير الافتراض المتعلق بأسعار الخصم بنسبة واحد في المائة، فإن تأثيره يكون على النحو الموضح في الجدول أدناه.

تأثير التغيرات الحاصلة في سعر الخصم على الالتزامات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	الإجازة السنوية	
(٤٨٧١)	(٤٤١)	(٤٩٨)	الزيادة في سعر الخصم بنسبة ١ في المائة
(٢٠)	(٩)	(٩)	كنسبة مئوية من التزام نهاية السنة
٦١٣٠	٤٩١	٥٥٥	انخفاض سعر الخصم بنسبة ١ في المائة
٢٥	١٠	١٠	كنسبة مئوية من التزام نهاية السنة

تحليل حساسية التكاليف الطبية

١٣٣ - الافتراض الأساسي في تقييم التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة هو المعدل الذي من المتوقع أن تزداد به التكاليف الطبية في المستقبل. وينظر في تحليل الحساسية إلى التغير الحاصل في الالتزام بسبب التغيرات الحاصلة في معدلات التكاليف الطبية مع الإبقاء على الافتراضات الأخرى على حالها؛ وسعر الخصم هو الافتراض الرئيسي الذي يُبقى عليه على حاله. وإذا ما تغير الافتراض المتعلق باتجاه التكاليف الطبية بنسبة ١ في المائة، فهذا من شأنه التأثير في قياس الالتزامات المحددة بالاستحقاقات، كما هو موضح في الجدول أدناه.

التغير بنسبة واحد في المائة في المعدلات المفترضة لاتجاه التكاليف الطبية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النقصان	الزيادة
التأثير الحاصل في الالتزام المحدد الاستحقاقات ١٦,٧٨/٥ ٨٦٥ في المائة (٤ ٤٩٤) (١٢,٨٦ في المائة)	التأثير الحاصل في مجموع تكلفة الخدمة الحالية ٢,٥٣/٨٨٣ في المائة (٧٤٠) (٢,١٢ في المائة)
	وتكلفة الفائدة

معلومات أخرى عن الخطط المحددة الاستحقاقات

١٣٤ - أصدرت لجنة الخدمة المدنية الدولية تقريراً تؤيد فيه توصية الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة برفع سن التقاعد الإلزامي للموظفين الجدد إلى ٦٥ عاماً اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. وقرر الخبراء الاكتواريون أن هذه الزيادة في السن العادية للتقاعد لن يترتب عليها أثر جوهري في تحديد قيمة هذه الالتزامات.

١٣٥ - وخلال السنة المالية، أدت بعض الأنشطة الممولة من الصناديق الاستثمارية إلى تحمل رسوم دُفعت لتمويل الالتزامات المترتبة على استحقاقات الموظفين والمتعلقة بالأنشطة الخارجة عن ميزانية تلك الصناديق. وفي نهاية السنة، بلغت قيمة هذه الأرصدة المستحقة ٥,٦ ملايين دولار.

مدفوعات الاستحقاقات المحددة المقدرة لعام ٢٠١٥ مخصوماً منها اشتراكات المشتركين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التأمين الصحي	استحقاقات الإجازة	بعد انتهاء الخدمة	الإعادة إلى الوطن	السنوات	المجموع
مدفوعات الاستحقاقات المحددة المقدرة					
عام ٢٠١٥ مخصوماً منها اشتراكات المشتركين	٢٥٧	٦٥٨	٥٢٩	١٤٤٤	

معلومات عن السنوات السابقة، مجموع استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازة السنوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٣	٢٠١٢	٢٠١١	٢٠١٠	٢٠٠٩
القيمة الحالية للالتزامات المحددة الاستحقاقات	٣٤ ٩٥٣	٢٧ ٥٢١	٢٦ ٠٩٦	٢٣ ٤٠٧
	١٤ ٣٤٩			

المرتبات والبدايات المستحقة

١٣٦ - تشمل هذه المبالغ المستحقة مبلغ ٣١٨ ٠٠٠ دولار عن إجازة زيارة الوطن، ومبلغ ١ ٠٠٠ دولار عن العمل الإضافي، ومبلغ ١٥٦ ٠٠٠ دولار عن ضريبة الدخل، ومبلغ ٤٢٩ ٠٠٠ دولار عن المرتبات الشهرية المستحقة التي لم تُدفع.

الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

١٣٧ - ينص النظام الأساسي الخاص بالصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة على أن يكلف مجلس المعاشات التقاعدية الخبير الاكتواري الاستشاري بإجراء تقييم اكتواري للصندوق مرة كل ثلاث سنوات على الأقل. وتتمثل الممارسة المتبعة في مجلس المعاشات في إجراء تقييم اكتواري كل عامين باستخدام طريقة حاصل المجموعة المفتوحة. والغرض الرئيسي من التقييم الاكتواري هو تحديد ما إذا كانت أصول الصندوق الحالية والأصول التقديرية المقبلة كافية للوفاء بالتزاماته.

١٣٨ - وتتألف الالتزامات المالية للمنظمة تجاه صندوق المعاشات التقاعدية من مساهمتها المقررة، وفق المعدل الذي تحدده الجمعية العامة (والذي تبلغ نسبته حاليا ٧,٩ في المائة للمشتركين و ١٥,٨٠ في المائة للمنظمات الأعضاء)، بالإضافة إلى أي حصة في أي مدفوعات قد تلزم لتغطية العجز الاكتواري بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تسدد مدفوعات تغطية العجز إلا عندما تقرر الجمعية العامة العمل بالحكم الوارد في المادة ٢٦ وبعد أن يتقرر أن هناك حاجة لسداد مدفوعات لتغطية العجز بناء على تقييم للكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات التقاعدية في تاريخ التقييم. وتساهم كل منظمة عضو في سد هذا العجز بمبلغ يتناسب مع مجموع الاشتراكات التي دفعها كل منها أثناء السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقييم.

١٣٩ - وكشف التقييم الاكتواري الذي أجري في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ عن وجود عجز اكتواري قدره ٠,٧٢ في المائة (مقابل ١,٨٧ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مما يعني أن معدل الاشتراك اللازم نظريا لموازنة الحسابات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ كان ٢٤,٤٢ في المائة من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي، مقارنة بمعدل الاشتراك الفعلي البالغ ٢٣,٧٠ في المائة. وسيُجرى التقييم الاكتواري المقبل في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥.

١٤٠ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، كان معدل الأصول الاكتوارية إلى الخصوم الاكتوارية ممولا بنسبة ١٢٧,٥٠ في المائة (مقابل ١٣٠ في المائة في تقييم عام ٢٠١١)،

بافتراض عدم إجراء تسويات إضافية للمعاشات التقاعدية في المستقبل. وبلغت النسبة الممولة ٩١,٢ في المائة (مقابل ٨٦,٢ في المائة في تقييم عام ٢٠١١) عندما أُخذ في الحسبان النظام الحالي لتسويات المعاشات التقاعدية.

١٤١ - وبعد تقييم الكفاية الاكتوارية للصندوق، خلص الخبير الاكتواري الاستشاري إلى أنه لا يوجد حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ ما يستوجب تسديد مدفوعات لتغطية العجز بموجب المادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق، إذ إن القيمة الاكتوارية للأصول تجاوزت القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة في إطار الصندوق. وبالإضافة إلى ذلك، فإن القيمة السوقية للأصول تجاوزت هي أيضا القيمة الاكتوارية لجميع الالتزامات المستحقة في تاريخ التقييم. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم تكن الجمعية العامة قد لجأت إلى الحكم الوارد في المادة ٢٦.

١٤٢ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ ونيسان/أبريل ٢٠١٣، أذنت الجمعية بزيادة سن التقاعد العادية والسن الإلزامية لانتهاء الخدمة، على التوالي، إلى ٦٥ سنة بالنسبة للمشاركين الجدد في صندوق المعاشات، مع بدء النفاذ في موعد لا يتجاوز ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ووافقت الجمعية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ على التغييرات المترتبة على ذلك في النظام الأساسي لصندوق المعاشات. وستعكس زيادة سن التقاعد العادية في التقييم الاكتواري لصندوق المعاشات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. ويُجري مجلس مراجعي الحسابات مراجعة سنوية لحسابات صندوق المعاشات ويقدم تقريراً إلى مجلس المعاشات التقاعدية عن مراجعة الحسابات كل عام. وينشر صندوق المعاشات التقاعدية تقارير فصلية عن استثماراته، ويمكن الاطلاع عليها على موقعه الشبكي: www.unjspf.org. وخلال عام ٢٠١٤، بلغت الاشتراكات التي دفعتها المنظمة إلى صندوق المعاشات التقاعدية ٦,٦ ملايين دولار.

الصندوق الاحتياطي لدفع التعويضات: التذييل دال

١٤٣ - تتألف الالتزامات المالية للمنظمة تجاه الصندوق الاحتياطي، وهو طرف ذو صلة بها، من مساهمتها المقررة وفق المعدل الذي يحدده الصندوق. وتتصل التعويضات التي يدفعها الصندوق بتعويضات الوفاة أو الإصابة أو المرض المعزوة إلى قيام الموظف بواجباته الرسمية. وترد القواعد المنظمة لدفع التعويضات في التذييل دال من النظام الإداري للموظفين. ويمكن للصندوق الاحتياطي المنظمة من مواصلة الوفاء بالتزامها بتسديد مدفوعات تعويضية عن الوفاة أو الإصابة أو المرض. ويستمد الصندوق إيراداته من رسم قدره ٥,٠ في المائة من صافي المرتب الأساسي، يشمل تسوية مقر العمل، يسجل ضمن مصاريف الموظفين. ويغطي

الصندوق المطالبات المقدّمة، بموجب التذييل دال، من الموظفين والتي تشمل الاستحقاقات الشهرية عن الوفاة والعجز ودفع مبلغ إجمالي عن الإصابة أو المرض وكذلك النفقات الطبية.

الملاحظة ١٩

الاعتمادات

١٤٤ - في وقت إعداد هذا التقرير، لم يكن لدى المنظمة أي مطالبات قانونية تستوجب الاعتراف باعتمادات.

الملاحظة ٢٠

الخصوم الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	غير المتداولة	المتداولة	
٢٣١	-	٢٣١	الاشتراكات أو المبالغ المقبوضة سلفاً
٣٢ ٤٤٢	-	٣٢ ٤٤٢	الخصوم الناشئة عن ترتيبات مشروطة
٢٣ ٠٦٨	-	٢٣ ٠٦٨	الأرصدة المشتركة بين الصناديق
١٧٥	-	١٧٥	الإيرادات المؤجلة
٦٨٢	-	٦٨٢	الخصوم الأخرى
٥٦ ٥٩٨	-	٥٦ ٥٩٨	مجموع الخصوم الأخرى

الملاحظة ٢١

صافي الأصول

الفائض/العجز المتراكم

١٤٥ - يتضمن الفائض المتراكم غير المقيّد العجز المتراكم للخصوم المتعلقة باستحقاقات الموظفين، والأوضاع النهائية للخصوم المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، واستحقاقات الإعادة إلى الوطن والإجازة السنوية.

١٤٦ - ويبين الجدول أدناه أرصدة صافي الأصول الخاصة بالمنظمة والتغيرات الحاصلة فيها.

أرصدة صافي الأصول والتغيرات الحاصلة فيه

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صافي الأصول	في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	الفائض / العجز	التحويلات من الاحتياطيات وإليها	مبالغ أخرى	المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
الفائض التراكمي غير المقيّد					
احتياطي المؤسسة غير المخصص الغرض	١١ ٣٣٧	(٥٢٤)	-	(٩٣٥)	٩ ٨٧٨
احتياطي المؤسسة المخصص الغرض	١٢٩ ٣٣٠	(٨ ٢٨٢)	(٢٨٠)	٢ ١٥٣	١٢٣ ٤٨١
التعاون التقني	١٦٢ ٢٨٨	٢١ ٨١٢	-	٢٥٠	١٨٤ ٣٥٠
دعم البرامج	١٠ ٤٢٨	(٢٩٩)	-	(٢١٨)	٩ ٩١١
التزامات نهاية الخدمة	(٢٢ ٤٣٩)	(١ ٢٨٨)	-	(٥ ٦٠١)	(٢٩ ٣٢٨)
المجموع الفرعي، الأموال غير المقيدة	٢٩٠ ٩٤٤	١١ ٤١٩	٢٨٠	(٤ ٣٥١)	٢٩٨ ٢٩٢
الاحتياطيات					
احتياطي المؤسسة غير المخصص الغرض	٦ ٦٢٠	-	-	-	٦ ٦٢٠
احتياطي المؤسسة المخصص الغرض	٤ ٣٠٣	-	(٢٨٠)	-	٤ ٠٢٣
التعاون التقني	١١ ٣٦٠	-	-	-	١١ ٣٦٠
دعم البرامج	٢ ٩٣٢	-	-	-	٢ ٩٣٢
التزامات نهاية الخدمة	-	-	-	-	-
المجموع الفرعي، الاحتياطيات	٢٥ ٢١٥	-	(٢٨٠)	-	٢٤ ٩٣٥
مجموع صافي الأصول					
احتياطي المؤسسة غير المخصص الغرض	١٧ ٩٥٧	(٥٢٤)	-	(٩٣٥)	١٦ ٤٩٨
احتياطي المؤسسة المخصص الغرض	١٣٣ ٦٣٣	(٨ ٢٨٢)	-	٢ ١٥٣	١٢٧ ٥٠٤
التعاون التقني	١٧٣ ٦٤٨	٢١ ٨١٢	-	٢٥٠	١٩٥ ٧١٠
دعم البرامج	١٣ ٣٦٠	(٢٩٩)	-	(٢١٨)	١٢ ٨٤٣
التزامات نهاية الخدمة	(٢٢ ٤٣٩)	(١ ٢٨٨)	-	(٥ ٦٠١)	(٢٩ ٣٢٨)
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٣١٦ ١٥٩	١١ ٤١٩	-	(٤ ٣٥١)	٣٢٣ ٢٢٧

الملاحظة ٢٢

الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية

الأنصبة المقررة

١٤٧ - تتلقى المنظمة كل فترة سنتين مخصصات من الميزانية العادية يتم إدراجها في الأنصبة المقررة. ويُبلغ عن هذه الأنصبة في إطار المجلد الأول، الأمم المتحدة، وهي ترد في هذه

البيانات المالية لأغراض تقديم معلومات كاملة عنها. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت المنظمة مبلغ ١٢,٥ مليون دولار.

التبرعات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٢٣ ٠١٦	الترتيبات المشتركة بين المنظمات
١٦١ ٤٤٩	التبرعات النقدية
١ ٢٢٧	التبرعات العينية
١٨٥ ٦٩٢	المجموع الفرعي، التبرعات
(٢ ٥٣٨)	المبالغ المردودة إلى الجهات المانحة
١٨٣ ١٥٤	صافي التبرعات

التبرعات العينية بخدمات

١٤٨ - لا يُعترف بما يقدم خلال السنة من تبرعات عينية بخدمات بوصفها إيرادات، ومن ثم فهي لا تُدرج ضمن إيرادات التبرعات العينية المذكورة أعلاه. وترد التبرعات العينية المؤكدة تقديمها خلال السنة في شكل خدمات في الجدول أدناه.

التبرعات العينية بخدمات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣٤٦	المساعدة التقنية/خدمات الخبراء
٥٠٩	الدعم الإداري
٨	الخدمات العينية الأخرى
٨٦٣	المجموع

التحويلات والمخصصات الأخرى

١٤٩ - تشمل الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية أيضا تحويلات ومخصصات أخرى بمبلغ ٨,١ ملايين دولار.

الملاحظة ٢٣

الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية

١٥٠ - بلغت الإيرادات المتأتية من المعاملات غير التبادلية الأخرى ٦ ملايين دولار.

الملاحظة ٢٤

المصروفات

مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

١٥١ - تشمل مرتبات الموظفين مرتبات الموظفين الدوليين والوطنيين والموظفين المؤقتين من فئة الخدمات العامة، وتسويات مقر العمل والاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين؛ وتشمل البدلات والاستحقاقات استحقاقات الموظفين الأخرى، بما فيها المعاشات التقاعدية والتأمين، وبدل التكاليف بمهمة، والإعادة إلى الوطن، وبدل المشقة، والبدلات الأخرى، على النحو المبين في الجدول أدناه.

مرتبات الموظفين وبدلاتهم واستحقاقاتهم

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٥١٣	استحقاقات الإجازات
٦٦٢٠	استحقاقات التقاعد
٢١٦١	استحقاقات التأمين الصحي
٦٦٠	استحقاقات الإعادة إلى الوطن
٤١٥٧٤	المرتبات والأجور
٥١٥٢٨	المجموع

تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم

١٥٢ - تتألف تعويضات غير الموظفين وبدلاتهم التي بلغت ٢٩ ٥٥٩ ٠٠٠ دولار من بدلات المعيشة واستحقاقات انتهاء الخدمة لمتطوعي الأمم المتحدة، وأجور المتعاقدين والخبراء الاستشاريين، والخبراء المخصصين، والبدلات المدفوعة لقضاة محكمة العدل الدولية، والتعويضات والبدلات المدفوعة للأفراد غير العسكريين.

المنح والتحويلات الأخرى

١٥٣ - تشمل المنح الخالصة والتحويلات إلى الوكالات المنفذة والشركاء والكيانات الأخرى والمشاريع السريعة الأثر، على النحو المبين في الجدول أدناه.

المنح والتحويلات الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٣٤ ٠٥٦	المنح المقدمة إلى المستفيدين النهائيين
١١ ٣١٣	التحويلات إلى الشركاء المنفذين
٤٥ ٣٦٩	المجموع

مصروفات التشغيل الأخرى

١٥٤ - تشمل مصروفات التشغيل الأخرى الصيانة، والمرافق، والخدمات المتعاقد عليها، والتدريب، والخدمات الأمنية، والخدمات المشتركة، والإيجار، والتأمين، والبدايات المرصودة لتغطية الديون المشكوك في تحصيلها، ومصروفات شطب الديون، والمصروفات المتصلة بالإجراءات المتعلقة بالألغام، والأمن البشري، وصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية، وذلك على النحو المبين في الجدول أدناه.

مصروفات التشغيل الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
(٤٨)	مصروفات الديون المشكوك في تحصيلها
٢٦	الرسوم المصرفية
٢٩	الاتصالات والمرافق
٣٤ ٢٧٧	الخدمات المتعاقد عليها
١ ٢٢٧	التبرعات العينية
١ ١٢٩	منح الزمالات الدراسية
٤ ٢٣٠	مصروفات الصيانة
٢ ٤٢٠	إيجار المكاتب وأماكن العمل
٢٦	مصروفات الإيجار الأخرى

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٦ ٥٤٢	التدريب
٤٥٥	الخسائر الناجمة عن التصرف في الأصول الملموسة
٢ ٤٤١	المصروفات الأخرى
٥ ٢ ٧٥٤	المجموع

المصروفات الأخرى

١٥٥ - تتعلق المصروفات الأخرى البالغة ٢ ٧٢١ ٠٠٠ دولار بالضيافة والمهام الرسمية، وخسائر صرف العملات الأجنبية، ومنح الأصول أو تحويلها.

الملاحظة ٢٥

الأدوات المالية وإدارة المخاطر المالية

الأدوات المالية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
الأصول المالية	
القيمة العادلة بفائض أو عجز	
٧٦ ١٩٤	الاستثمارات القصيرة الأجل، صندوق النقدية المشترك
-	الاستثمارات القصيرة الأجل، صناديق أخرى
٧٦ ١٩٤	مجموع الاستثمارات القصيرة الأجل
٦٢ ٣٧١	الاستثمارات الطويلة الأجل، صندوق النقدية المشترك
-	الاستثمارات الطويلة الأجل، صناديق أخرى
٦٢ ٣٧١	مجموع الاستثمارات الطويلة الأجل
١٣٨ ٥٦٥	مجموع القيمة العادلة بفائض أو عجز
القروض والمبالغ المستحقة القبض	
٣٩ ٢٢٥	النقدية ومكافآت النقدية، صندوق النقدية المشترك
٧ ٥١٣	النقدية ومكافآت النقدية
١٨٥ ٢٧٤	التبرعات
١ ٦١٨	قروض قابلة للتحويل
٥	المبالغ الأخرى المستحقة القبض

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
٢٢ ٨٥٥	الأصول الأخرى (تُستثنى منها التكاليف المؤجلة)
٢٥٦ ٤٩٠	مجموع القروض والمبالغ المستحقة القبض
٣٩٥ ٠٥٥	مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية
١٧٧ ٧٩٠	ما يتصل منها بالأصول المالية المحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك
	الخصوم المالية
٢٤ ١٢٩	الحسابات والمبالغ المستحقة الدفع
٥٦ ٣٦٧	الخصوم الأخرى (تُستثنى منها الإيرادات المؤجلة)
٨٠ ٤٩٦	مجموع القيمة الدفترية للخصوم المالية
	موجز صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك
١ ١٢٧	إيرادات الاستثمار
(٩٥٢)	المكاسب/(الخسائر) المالية
(٥٤)	المكاسب/(الخسائر) غير المتحققة
(٤)	الرسوم المصرفية
١ ١٧	صافي إيرادات صناديق النقدية المشتركة
٩٧٣	إيرادات الاستثمار الأخرى
١ ٠٩٠	مجموع صافي الإيرادات المتأتية من الأدوات المالية

إدارة المخاطر المالية: نظرة عامة

١٥٦ - المنظمة عرضة للمخاطر المالية التالية: مخاطر الائتمان، ومخاطر السيولة، ومخاطر السوق.
١٥٧ - وتقدم هذه الملاحظة معلومات عن مدى تعرض المنظمة لهذه المخاطر؛ والأهداف المتوخاة والسياسات والعمليات المعتمدة لقياس المخاطر وإدارتها؛ وكيفية إدارتها لرأس المال.

إدارة المخاطر المالية: إطار إدارة المخاطر

١٥٨ - ممارسات المنظمة في مجال إدارة المخاطر متوافقة مع نظامها المالي وقواعدها المالية ومبادئها التوجيهية لإدارة الاستثمارات (المبادئ التوجيهية). وتعرّف المنظمة رأس المال الذي تديره بأنه مجموع أصولها الصافية التي تتألف من أرصدة الصناديق والاحتياطيات المتراكمة. وتتمثل الأهداف المتوخاة في الحفاظ على قدرتها على الاستثمار كمؤسسة مستمرة، وتمويل قاعدة أصولها وتحقيق أهدافها. وتدير المنظمة رأس مالها على ضوء الظروف الاقتصادية العالمية، وخصائص مخاطر الأصول الأساسية، ومتطلبات رأس مالها المتداول الحالي والمستقبلي.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

١٥٩ - مخاطر الائتمان هي مخاطر الخسارة المالية إذا لم يوف الطرف المناظر في صك مالي بالتزاماته التعاقدية. وتنشأ المخاطر الائتمانية بصفة أساسية من النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات والودائع لدى المؤسسات المالية، ومن التعرض لمخاطر الائتمان الناجمة عن الحسابات المستحقة القبض التي لم تُسدّد. والقيمة الدفترية للأصول المالية، مطروحاً منها اضمحلال القيمة، هي أقصى درجات التعرض لمخاطر الائتمان.

إدارة مخاطر الائتمان

١٦٠ - تتركز وظيفة إدارة الاستثمارات في مقر الأمم المتحدة، وفي الظروف العادية لا يُسمح للكيانات الواقعة خارج المقر بمزاولة أنشطة الاستثمار. ويجوز للكيان أن يحصل على موافقة استثنائية عندما تسوغ الظروف الاستثمار على الصعيد المحلي في إطار معايير محددة تتوافق مع المبادئ التوجيهية.

مخاطر الائتمان: المساهمات المستحقة القبض والمبالغ الأخرى المستحقة القبض

١٦١ - هناك جزء كبير من المساهمات التي هي قيد التحصيل مستحق على حكومات ذات سيادة ووكالات تتجاوز نطاق الولاية الوطنية، بما في ذلك كيانات الأمم المتحدة الأخرى التي ليست معرضة لمخاطر ائتمانية كبيرة. وفي تاريخ كتابة هذا التقرير، لم تكن المنظمة حائزة لأي ضمان تبقيّ يكفل لها تحصيل المبالغ المستحقة القبض.

مخاطر الائتمان: المخصصات المرصودة مقابل المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها

١٦٢ - تقيّم المنظمة مخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها في تاريخ إعداد كل تقرير. ويُرصد مبلغ مخصص عندما يكون هناك دليل موضوعي على أن المنظمة لن تحصل على كامل المبلغ المستحق لها. وتُستخدم الأرصدة المقيّدة لمخصصات المبالغ المستحقة القبض المشكوك في إمكانية تحصيلها عندما توافق الإدارة على شطب مبالغ بموجب النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة أو يتم عكسها عندما ترد مبالغ مستحقة القبض خُفضت قيمتها سابقاً. وترد التغيرات الحاصلة خلال السنة في حساب إيداع تلك المخصصات في الجدول أدناه.

التغيرات الحاصلة في حساب المخصصات المرصودة مقابل المبالغ المشكوك في تحصيلها
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	(٤٨)
المخصصات الإضافية مقابل المبالغ المستحقة القبض المشكوك في تحصيلها	٤٨
المبالغ المستحقة القبض المشطوبة خلال هذه الفترة باعتبارها غير قابلة للتحصيل	-
المبالغ غير المستعملة المعكوسة	-
في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	-

١٦٣ - ليس لدى المنظمة أنصبة مقررة مستحقة القبض، ومن ثم فليس هناك تقادم للأنصبة المقررة المستحقة القبض ولما يتصل بها من مخصصات.

١٦٤ - ويرد في الجدول أدناه بيان لتقادم المبالغ المستحقة القبض مُستثنى منها الأنصبة المقررة، بما في ذلك المخصصات المتصلة بها.

تقادم المبالغ المستحقة القبض مستثنى منها الأنصبة المقررة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إجمالي المبالغ المستحقة القبض	المخصصات النقدية
لا متأخرة ولا مُضمحلة القيمة	-
أقل من سنة واحدة	١٨٥ ٢٧٤
من سنة إلى سنتين	-
من سنتين إلى ثلاث سنوات	-
أكثر من ثلاث سنوات	-
المجموع	١٨٥ ٢٧٤

مخاطر الائتمان: النقدية ومكافئات النقدية

١٦٥ - كان لدى المنظمة نقدية ومكافئات نقدية بمبلغ ٤٦,٧ مليون دولار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وهو أقصى درجة تُعرّض هذه الأصول لمخاطر الائتمان. ويُحتفظ بالنقدية ومكافئات النقدية لدى النظراء من المصارف والمؤسسات المالية المصنفة في الرتبة "A-" وما فوق، استناداً إلى تصنيف وكالة Fitch لتقدير الجدارة المالية.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

١٦٦ - مخاطر السيولة هي احتمال ألا تكون لدى منظمة الأموال الكافية للوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها. والنهج الذي تتبعه المنظمة في إدارة السيولة هو ضمان أن تكون لديها على الدوام السيولة الكافية للوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها، سواء في ظل ظروف طبيعية أو وقت الشدة، دون تكبد خسائر غير مقبولة أو احتمال الإضرار بسمعة المنظمة.

١٦٧ - ويقضي النظام المالي والقواعد المالية بتحمل النفقات بعد تلقي الأموال من الجهة المانحة، مما يخفض بدرجة كبيرة من مخاطر السيولة التي قد تتعرض لها المنظمة فيما يتعلق بالمساهمات، التي هي إلى حد كبير تدفقات نقدية سنوية مستقرة. ولا يُسمح بالاستثناءات من قاعدة تحمل المصروفات قبل تلقي الأموال سوى في حالة التقيّد بمعايير محددة لإدارة المخاطر فيما يتعلق بمبالغ مستحقة.

١٦٨ - وتقوم المنظمة بمهمة التنبؤ بالتدفقات النقدية وترصد التنبؤات المنتظمة عن متطلبات السيولة لضمان أن تكون لديها النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات التشغيلية. وتتم الاستثمارات مع إيلاء الاعتبار الواجب للاحتياجات من النقدية لأغراض التشغيل بناء على التنبؤ باحتياجات التمويل. وتحفظ المنظمة بجزء كبير من استثماراتها في شكل مكافآت نقدية واستثمارات قصيرة الأجل تكفي لتغطية التزاماتها عند استحقاقها.

مخاطر السيولة: الالتزامات المالية

١٦٩ - يستند التعرض لمخاطر السيولة على فكرة مؤداها أن الكيان قد يواجه صعوبة في الوفاء بواجباته المتعلقة بالالتزامات المالية. وهذا الأمر مستبعد إلى حد كبير بسبب المساهمات والنقدية والاستثمارات المتاحة للكيان والسياسات والإجراءات الداخلية المعتمدة لضمان وجود الموارد المناسبة للوفاء بالتزاماته المالية. وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير، لم تكن المنظمة قد تعهدت بأي ضمان عن أي خصوم أو خصوم محتملة، وخلال العام، لم تغفر أطراف ثالثة أي حسابات مستحقة أو خصوم أخرى. ويرد في الجدول ٤ بيان لآجال استحقاق الخصوم المالية استناداً إلى أقرب موعد يمكن أن تُطالب فيه المنظمة بتسوية كل خصم مالي.

آجال استحقاق الخصوم المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

في غضون ثلاثة أشهر	من ثلاثة أشهر إلى ١٢ شهراً	أكثر من سنة واحدة	المجموع
١٩ ٥١٤	-	-	١٩ ٥١٤
-	٥٦ ٥٩٨	-	٥٦ ٥٩٨
١٩ ٥١٤	٥٦ ٥٩٨	-	٧٦ ١١٢

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السوق

١٧٠ - مخاطر السوق تعني احتمال أن تؤثر التغيرات الحاصلة في أسعار السوق، مثل أسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الفائدة وأسعار الأوراق المالية الاستثمارية، في إيرادات المنظمة أو قيمة أصولها والتزاماتها المالية. والهدف من إدارة مخاطر السوق هو إدارة وضبط مستويات التعرض لمخاطر السوق ضمن حدود مقبولة مع تحقيق المستوى الأمثل في وضع المنظمة المالي.

مخاطر السوق: مخاطر أسعار الفائدة

١٧١ - مخاطر أسعار الفائدة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة للأدوات المالية أو التدفقات النقدية في المستقبل نتيجة للتغيرات الحاصلة في أسعار الفائدة. وعلى وجه العموم، فعندما يرتفع سعر الفائدة، تنخفض قيمة الورقة المالية ذات سعر الفائدة المحدد والعكس صحيح. وتقاس مخاطر أسعار الفائدة عموماً بمدة الورقة المالية ذات سعر الفائدة المحدد، مع التعبير عن هذه المدة بعدد السنوات. وكلما طالت المدة زادت مخاطر أسعار الفائدة. ويرد في الملاحظة ٢٦ "الأدوات المالية: صندوقاً النقديّة المشتركين" بيان التعرض الرئيسي لمخاطر أسعار الفائدة المتصل بصندوق النقديّة المشتركين.

مخاطر السوق: مخاطر العملات

١٧٢ - تشير مخاطر العملات إلى احتمال أن تتقلب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية المستقبلية لصك مالي بسبب التغيرات الحاصلة في أسعار صرف العملات الأجنبية. وللمنظمة معاملات وأصول وخصوم بعملات أخرى غير عملتها الوظيفية، وتعرض لمخاطر العملة الناجمة عن تقلبات في أسعار صرف العملات. وتقضي السياسات الإدارية والمبادئ التوجيهية بأن تدير المنظمة مستوى تعرضها لمخاطر العملات.

١٧٣ - وتقوم المنظمة أصولها وخصومها المالية أساساً بدولار الولايات المتحدة. أما الأصول المالية المقيمة بعملات غير دولار الولايات المتحدة، فمتصلة أساساً بالاستثمارات، علاوة على النقدية ومكافآت النقدية والمبالغ المستحقة القبض المحتفظ بها من أجل دعم الأنشطة التشغيلية المحلية التي تجري معاملاتها بالعملات المحلية. وتحتفظ المنظمة بحد أدنى من الأصول بالعملات المحلية، وتحتفظ بحسابات مصرفية بدولارات الولايات المتحدة كلما كان ذلك ممكناً. وتُخفف المنظمة من مستوى التعرض لمخاطر العملات عن طريق هيكله التبرعات المقدمة من الجهات المانحة بالعملة الأجنبية لتتوافق مع الاحتياجات من العملات الأجنبية للأغراض التشغيلية.

١٧٤ - والتعرض الأكبر أهمية لمخاطر العملات متصل بما يتحصله صندوق النقدية المشترك من النقدية وتدفقات النقدية. وحين كتابة هذا التقرير، كانت الأرصدة غير المقيمة بدولار الولايات المتحدة في هذه الأصول المالية مقيمة أساساً باليورو والفرنك السويسري، فضلاً عن أكثر من ٣٠ عملة أجنبية أخرى، كما هو مبين في الجدول أدناه.

تعرض صندوق النقدية المشترك لمخاطر العملات في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

دولار الولايات المتحدة	اليورو	الفرنك السويسري	الفرنك أجنبية	المجموع
صندوق النقدية المشترك الرئيسي ١٦٩ ٤٦٧	-	-	-	١٦٩ ٤٦٧
صندوق النقدية المشترك باليورو -	٨ ٣٢٢	-	-	٨ ٣٢٢
المجموع ١٦٩ ٤٦٧	٨ ٣٢٢	-	-	١٧٧ ٧٨٩

مخاطر العملات: تحليل الحساسية

١٧٥ - كان من شأن تقوية/إضعاف سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة لعمليتي اليورو والفرنك السويسري حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر أن يؤثر على قياس الاستثمارات المقيمة بعملة أجنبية، وعلى صافي الأصول والفائض أو العجز، حسب المبالغ المبينة في الجدول أدناه. ويستند هذا التحليل إلى تغيرات أسعار صرف العملات الأجنبية التي اعتُبرت ممكنة في حدود المعقول حتى تاريخ كتابة التقرير. ويفترض التحليل أن جميع المتغيرات الأخرى قد ظلت ثابتة، على وجه الخصوص منها أسعار الفائدة.

التأثير على صافي الأصول، الفائض أو العجز
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إضعاف	تقوية	
(١)	١	اليورو (تغير بنسبة ١٠ في المائة)
-	-	الفرنك السويسري (تغير بنسبة ١٠ في المائة)

مخاطر السوق الأخرى

١٧٦ - المنظمة ليست عرضة لمخاطر كبيرة أخرى في الأسعار، نظراً لمحدودية تعرضها للمخاطر المتصلة بالأسعار المرتبطة بالمشتريات المتوقعة لسلع معينة تُستخدم بانتظام في العمليات. ويمكن لتغير ما في هذه الأسعار أن يغير تدفقات النقدية بمبلغ غير ذي شأن.

التصنيفات المحاسبية والقيمة العادلة

١٧٧ - القيمة الدفترية هي تقدير عادل للقيمة العادلة، وذلك بالنظر إلى الطابع القصير الأجل للنقدية ومكافئات النقدية، بما في ذلك الودائع لأجل بآجال استحقاق أصلية تقل عن ثلاثة أشهر والمبالغ المستحقة القبض والدفع لصندوق النقدية المشتركين.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٧٨ - يَحُلّل الجدول أدناه الأدوات المالية المعروضة بالقيمة العادلة، من خلال مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة. وتعرّف هذه المستويات على النحو التالي:

(أ) المستوى ١: الأسعار المعروضة (غير المعدلة) في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى ٢: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المدرجة في المستوى ١، مدخلات قابلة للرصد فيما يتعلق بالأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مستمدة من الأسعار)؛

(ج) المستوى ٣: مدخلات الأصل أو الخصم فيها غير مستندة إلى بيانات سوقية قابلة للرصد (أي مدخلات غير قابلة للرصد).

١٧٩ - وتستند القيمة العادلة للصكوك المالية المتداولة في الأسواق النشطة على أسعار السوق المعروضة وقت كتابة هذا التقرير، وتُحدد الجهة الوديعة المستقلة على أساس

تقييمات الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتُعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعروضة جاهزة ومتاحة يُيسر وانتظام من وكالة للتداول أو تاجر أو سمسار أو مجموعة صناعية أو دائرة تسعير أو وكالة رقابية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية التي تجري بانتظام على أساس الاستقلالية والمساواة. وسعر السوق المعروض الذي يُستخدم للأصول المالية التي يحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك هو سعر العرض الحالي.

١٨٠ - وتحدّد القيمة العادلة للأدوات المالية التي لا تُتداول في سوق نشطة باستخدام تقنيات التقييم. وتساعد تقنيات التقييم هذه على تحقيق أكبر استخدام ممكن لبيانات السوق القابلة للرصد حيثما توافرت. وإذا كانت كل المدخلات الهامة المطلوبة لتحديد القيمة العادلة للصك قابلة للرصد، يُدرج الصك في المستوى ٢.

١٨١ - ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى ٣، أو أي خصوم مقوَّمة بالقيمة العادلة، أو أي تحويلات كبيرة للأصول المالية بين مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			
المجموع	المستوى ٢	المستوى ١	
			الأصول المالية مُقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز
٣٨ ٥٩٢	-	٣٨ ٥٩٢	سندات من وكالات خارج الولايات المتحدة
١٢ ٧٣٥	-	١٢ ٧٣٥	سندات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة
٧ ٨٨٣	-	٧ ٨٨٣	سندات تتجاوز حدود الولاية الوطنية
٢٣ ٢٣٤	-	٢٣ ٢٣٤	سندات خزانة الولايات المتحدة
١٧ ٨٩٥	-	١٧ ٨٩٥	صكوك مخصومة
٣٧ ٩٥٣	٣٧ ٩٥٣	-	ودائع لأجل
١٣٨ ٢٩٢	٣٧ ٩٥٣	١٠٠ ٣٣٩	مجموع الأصول المالية المُقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز

الملاحظة ٢٦

أدوات المالية: صندوق النقدية المشترك

١٨٢ - إضافة إلى ما تحوزه المنظمة بصفة مباشرة من نقدية ومكافآت النقدية، فإنها تشارك في صندوق النقدية المشتركين للأمم المتحدة. ولتجميع الأموال تأثير إيجابي في أداء الاستثمار ومخاطره بوجه عام، بسبب تحقيق وفورات الحجم، وبفضل القدرة على توزيع انكشافات

منحني العائدات على عدد من آجال الاستحقاق. ويُستند في تخصيص أصول صندوق النقدية المشتركين (النقدية ومكافئات النقدية والاستثمارات القصيرة الأجل والاستثمارات طويلة الأجل) والإيرادات على الرصيد الرئيسي لكل كيان مشارك.

١٨٣ - وتشارك المنظمة في اثنين من صناديق النقدية المشتركة تديرهما خزانة الأمم المتحدة، وهما:

(أ) صندوق النقدية المشترك الرئيسي، والذي يشمل أرصدة الحسابات المصرفية العاملة بعدد من العملات والاستثمارات المنفذة بدولارات الولايات المتحدة؛

(ب) صندوق النقدية المشترك باليورو، والذي يشمل استثمارات بعملية اليورو؛ والمشاركون في هذا الصندوق المشترك هم في معظمهم مكاتب الأمانة العامة الموجودة خارج المقر التي قد يكون لديها فائض من اليورو من العمليات التي تنفذها.

١٨٤ - وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، احتفظ صندوقا النقدية المشتركين بأصول بلغ مجموعها ٩ ٦٠٨,٨ ملايين دولار؛ ومن هذا المبلغ، حُصص ١٧٧,٨ مليون دولار للمنظمة. وبلغ صافي إيرادات المنظمة من صندوقي النقدية المشتركين ٠,١٢ مليون دولار (انظر الجدولين أدناه).

موجز قيمة أصول وخصوم صندوقي النقدية المشتركين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

القيمة العادلة بفائض أو عجز	الصندوق المشترك الرئيسي	الصندوق المشترك باليورو	الصندوق المشترك المجموع
الاستثمارات القصيرة الأجل	٣ ٩٣٠ ٤٩٧	٩٧ ٠١١	٤ ٠٢٧ ٥٠٨
الاستثمارات طويلة الأجل	٣ ٤٨٢ ٦٤١	—	٣ ٤٨٢ ٦٤١
مجموع الاستثمارات المقيمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز	٧ ٤١٣ ١٣٨	٩٧ ٠١١	٧ ٥١٠ ١٤٩
القروض والمبالغ المستحقة القبض	٢ ٠٣٤ ٨٢٤	٤٨ ٨١٩	٢ ٠٨٣ ٦٤٣
النقدية ومكافئات النقدية	١٤ ٨٤٢	١١٩	١٤ ٩٦١
إيرادات الاستثمار المستحقة القبض	٢ ٠٤٩ ٦٦٦	٤٨ ٩٣٨	٢ ٠٩٨ ٦٠٤
مجموع القيمة الدفترية للأصول المالية	٩ ٤٦٢ ٨٠٤	١٤٥ ٩٤٩	٩ ٦٠٨ ٧٥٣
خصوم صندوقي النقدية المشتركين	١٦٩ ٤٦٧	٨ ٣٢٢	١٧٧ ٧٨٩
مستحقة الدفع للمنظمة			

الصندوق المشترك الرئيسي	الصندوق المشترك باليورو	المجموع
٩ ٢٩٣ ٣٣٧	١٣٧ ٦٢٧	٩ ٤٣٠ ٩٦٤
٩ ٤٦٢ ٨٠٤	١٤٥ ٩٤٩	٩ ٦٠٨ ٧٥٣
-	-	-
صافي الأصول		

صافي إيرادات ومصروفات صندوق النقدية المشتركين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الصندوق المشترك الرئيسي	الصندوق المشترك باليورو	المجموع
٦٢ ٥١١	١٣٢	٦٢ ٦٤٣
(٧ ٠٦٤)	(١٤ ٣٩٦)	(٢١ ٤٦٠)
(٣ ٠٨٤)	٩	(٣ ٠٧٥)
(٢١٤)	(٢)	(٢١٦)
٥٢ ١٤٩	(١٤ ٢٥٧)	٣٧ ٨٩٢
صافي الإيرادات من صندوق النقدية المشتركين		

إدارة المخاطر المالية

١٨٥ - خزانة الأمم المتحدة هي المسؤولة عن الاستثمار وإدارة المخاطر فيما يخص صندوق النقدية المشتركين، بما في ذلك القيام بأنشطة الاستثمار وفقاً للمبادئ التوجيهية.

١٨٦ - والهدف من إدارة الاستثمارات هو الحفاظ على رأس المال وتأمين السيولة النقدية الكافية لتلبية الاحتياجات النقدية التشغيلية مع تحقيق معدل عائد سوقي تنافسي من كل صندوق استثماري. والتركيز على جودة الاستثمارات والسلامة والسيولة يفوق التركيز على عنصر الأهداف المتعلقة بمعدل العائد السوقي.

١٨٧ - وتقوم لجنة للاستثمارات بتقييم دوري للأداء الاستثماري وتقييم مدى الامتثال للمبادئ التوجيهية وتقديم توصيات باستكمال تلك المبادئ.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر الائتمان

١٨٨ - تقتضي المبادئ التوجيهية إجراء رصد مستمر لتقدير الجدارة الائتمانية للجهات المصدرة والأطراف المناظرة. ويجوز أن تشمل الاستثمارات المسموح بها، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية التي تتجاوز حدود الولاية

الوطنية والأوراق المالية الصادرة عن هيئات حكومية والأوراق المالية الحكومية التي تحل آجال استحقاقها بعد خمس سنوات أو أقل. ولا يستثمر صندوق النقدية المشترك في المشتقات المالية أو المنتجات المضمونة بأصول أو برهون عقارية أو المنتجات السهمية.

١٨٩ - تشترط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار تقل تصنيفاتها الائتمانية عن المواصفات، وتشترط أيضاً حدوداً قصوى للتركيزات مع جهات إصدار معينة. وقد استوفيت هذه الشروط وقت القيام بالاستثمارات. وبالنسبة للمصارف والمؤسسات المالية، فلا تُقبل إلا الجهات التي خضعت لتصنيف مستقل وحصلت على الحد الأدنى للتصنيف وهو "A-" من وكالة Fitch لتقدير الجدارة المالية.

١٩٠ - والتصنيفات الائتمانية المستخدمة هي التصنيفات التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني؛ وتستخدم تصنيفات شركات Standard & Poor's و Moody's لتقييم السندات والأوراق التجارية، وتستخدم تصنيف وكالة Fitch لتقدير الجدارة المالية لتقييم الودائع المصرفية لأجل. وإلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت التصنيفات الائتمانية كما يرد في الجدول أدناه.

استثمارات صندوق النقدية المشترك حسب التصنيفات الائتمانية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

الصندوق المشترك الرئيسي التصنيفات	
السندات	S&P: ٣١,٢ في المائة AAA، و ٥٩,٨ في المائة AA+/AA/AA- و ١,٣ في المائة A+ لم تُقيّمها Standard & Poor's؛ Moody's: ٦٩,٣ في المائة Aaa، و ٣٠,٧ في المائة Aa1/Aa2/Aa3؛ Fitch: ٥٢,٢ في المائة AAA، و ٢١,٤ في المائة AA+/AA/AA- و ٢٦,٤ في المائة لم تُقيّم
الصكوك المضمومة	S&P: ١٠٠ في المائة A-؛ Moody's: ٧٠ في المائة P1 و ٣٠ في المائة لم تُقيّم؛ Fitch: ٩٠ في المائة F1+ و ١٠ في المائة لم تُقيّم
الودائع لأجل	Fitch: ٦٤,١ في المائة aa- و ٣٥,٩ في المائة a+/a/a-
الصندوق المشترك باليورو التصنيفات	
السندات	S&P: ١٠٠ في المائة AA+؛ Moody's: ١٠٠ في المائة Aaa؛ Fitch: ١٠٠ في المائة لم تُقيّم
الودائع لأجل	Fitch: ٢٢,١ في المائة aa- و ٧٧,٩ في المائة a+/a/a-

١٩١ - وتراقب خزانة الأمم المتحدة بعناية التصنيفات الائتمانية، وبالنظر إلى أن المنظمة لا تستثمر إلا في الأوراق المالية ذات التصنيفات الائتمانية العالية، فإن الإدارة لا تتوقع إخلال أي طرف مناظر بالتزاماته، باستثناء ما يتعلق بأي استثمارات مُضمحلة القيمة.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر السيولة

١٩٢ - يتعرض صندوق النقدية المشترك لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياجات المشاركين لسحب مبالغ خلال مهلة قصيرة. ويحتفظ الصندوقان بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالالتزامات عندما يحين أجلها. ويتوافر الجزء الأكبر من النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات للصندوق في غضون مهلة قدرها يوم واحد لدعم الاحتياجات التشغيلية. لذلك تعتبر مخاطر السيولة لصندوق النقدية المشترك منخفضة.

إدارة المخاطر المالية: مخاطر أسعار الفائدة

١٩٣ - تتمثل الموارد النقدية ومكافآت النقدية والاستثمارات الثابتة الدخول في ما تحوزه المنظمة من الأدوات المالية المدرة للفائدة. ويشكل صندوق النقدية المشترك عنصر الانكشاف الرئيسي للمنظمة على مخاطر أسعار الفائدة. وحتى وقت كتابة هذا التقرير، كان صندوق النقدية يستثمران بصورة أساسية في الأوراق المالية ذات آجال الاستحقاق الأقصر التي يقل حددها الأقصى عن خمس سنوات. وبلغ متوسط مدة صندوق النقدية الرئيسي وصندوق اليورو ١,١ سنة و ٠,٢٢ سنة على التوالي، وهو ما يعتبر مؤشراً على انخفاض المخاطر.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك لإزاء مخاطر أسعار الفائدة

١٩٤ - يبين التحليل الوارد في الجدول أدناه كيف أن القيمة العادلة لصندوق النقدية المشترك المسجلة عند كتابة هذا التقرير تزداد أو تنقص إذا ما تغير منحني العائد الكلي استجابة للتغيرات الحاصلة في أسعار الفائدة. وبما أن هذه الاستثمارات تُحتسب وفقاً للقيمة العادلة بفائض أو عجز، فإن التغير الحاصل في القيمة العادلة يمثل زيادة/نقصاناً في الفائض أو العجز وصافي الأصول. ويبين الجدول تأثير التحول بمقدار ٢٠٠ نقطة أساس، صعوداً أو هبوطاً، في منحني العائد (١٠٠ نقطة أساس تعادل ١ في المائة). وهذه التحولات في النقاط الأساس هي لتوضيح هذا الأمر.

تحليل حساسية صندوق النقدية المشترك لإزاء مخاطر أسعار الفائدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

التحول في منحني العائد					
نقاط الأساس	٢٠٠-	١٥٠-	١٠٠-	٥٠-	صفر
الزيادة/النقصان في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)	٢٠٥,٥	١٥٤,١	١٠٢,٧	٥١,٤	-
صندوق النقدية المشترك الرئيسي	٢٠٥,٥	١٥٤,١	١٠٢,٧	٥١,٤	-
	(٢٠٥,٣)	(١٥٤,٠)	(١٠٢,٧)	(٥١,٣)	

التحول في منحى العائد									
نقاط الأساس	٢٠٠-	١٥٠-	١٠٠-	٥٠-	صفر	٥٠	١٠٠	١٥٠	٢٠٠
صندوق النقدية المشترك باليورو	٠,٦	٠,٥	٠,٤	٠,١	-	(٠,١)	(٠,٣)	(٠,٥)	(٠,٦)
المجموع	٢٠٦,١	١٥٤,٦	١٠٣,١	٥١,٥	-	(٥١,٤)	(١٠٣)	(١٥٤,٥)	(٢٠٥,٩)

مخاطر أسعار السوق الأخرى

١٩٥ - صندوق النقدية المشترك غير معرض لمخاطر أسعار أخرى مهمة، لأنه لا يبيع على المكشوف ولا يقترض أوراقاً مالية ولا يشتري أوراقاً مالية برهن، وكلها أمور تحد من الخسارة المحتملة لرأس المال.

التصنيفات المحاسبية والقيمة العادلة لصندوق النقدية المشترك

١٩٦ - القيمة الدفترية للاستثمارات المحتسبة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز هي القيمة العادلة، أما بالنسبة للنقدية ومكافئات النقدية، بما في ذلك الودائع المصرفية لأجل لصندوق النقدية المشترك، فالقيمة الدفترية هي تقدير عادل للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

١٩٧ - يحلّل الجدول ٥ أدناه المالية المعروضة بالقيمة العادلة، من خلال مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة. وتعرّف هذه المستويات على النحو التالي:

(أ) المستوى ١: الأسعار المعروضة (غير المعدلة) في الأسواق النشطة للأصول أو الخصوم المتطابقة؛

(ب) المستوى ٢: المدخلات من غير الأسعار المعروضة المدرجة في المستوى ١ مدخلات قابلة للرصد فيما يتعلق بالأصل أو الخصم، سواء بصورة مباشرة (أي كأسعار) أو غير مباشرة (أي مستمدة من الأسعار)؛

(ج) المستوى ٣: مدخلات الأصل أو الخصم فيها غير مستندة إلى بيانات سوقية قابلة للرصد (أي مدخلات غير قابلة للرصد).

١٩٨ - وتستند القيمة العادلة للأدوات المالية المتداولة في الأسواق النشطة على أسعار السوق المعروضة وقت كتابة هذا التقرير، وتحدد الجهة الوديعة المستقلة على أساس تقييمات الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة. وتعتبر السوق نشطة إذا كانت الأسعار المعروضة جاهزة ومتاحة يُيسر وانتظام من وكالة للتداول أو تاجر أو سمسار

أو مجموعة صناعية أو دائرة تسعير أو وكالة رقابية، وتمثل تلك الأسعار معاملات السوق الفعلية التي تجري بانتظام على أساس الاستقلالية والمساواة. وسعر السوق المعروض الذي يُستخدم للأصول المالية التي يحتفظ بها في صندوق النقدية المشترك هو سعر العرض الحالي.

١٩٩ - وتحدد القيمة العادلة للأدوات المالية التي لا تتداول في سوق نشطة (مثلاً الودائع المصرفية لأجل) باستخدام تقنيات التقييم. وتساعد تقنيات التقييم هذه على تحقيق أكبر استخدام ممكن لبيانات السوق القابلة للرصد حيثما توافرت، وتعتمد بأقل قدر ممكن على التقديرات المحددة لكل كيان. وإذا كانت كل المدخلات الهامة المطلوبة لتحديد القيمة العادلة للصك قابلة للرصد، يُدرج الصك في المستوى ٢.

٢٠٠ - ويعرض التسلسل الهرمي التالي للقيمة العادلة الأصول الرئيسية لصندوق النقدية المشتركين التي تُقاس بالقيمة العادلة في تاريخ الإبلاغ. ولم تكن هناك أصول مالية من المستوى ٣، أو أي خصوم مقومة بالقيمة العادلة، أو أي تحويلات كبيرة للأصول المالية بين مستويات التسلسل الهرمي للقيمة العادلة.

التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤			
المجموع	المستوى ٢	المستوى ١	
			الأصول المالية مُقيّمة بالقيمة العادلة بفائض أو عجز
٢ ١٥٤ ٩٥٦	-	٢ ١٥٤ ٩٥٦	سندات من وكالات خارج الولايات المتحدة
٦٩١ ٤٨٩	-	٦٩١ ٤٨٩	سندات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة
٤٤٠ ١٦٩	-	٤٤٠ ١٦٩	سندات تتجاوز حدود الولاية الوطنية
١ ٢٩٧ ٢٩٠	-	١ ٢٩٧ ٢٩٠	سندات خزانة الولايات المتحدة
٩٩٩ ٢٣٤	-	٩٩٩ ٢٣٤	الأدوات المخصصة
١ ٨٣٠ ٠٠٠	١ ٨٣٠ ٠٠٠	-	ودائع لأجل
٧ ٤١٣ ١٣٨	١ ٨٣٠ ٠٠٠	٥ ٥٨٣ ١٣٨	المجموع الفرعي، صندوق النقدية المشترك الرئيسي
			صندوق النقدية المشترك باليورو
٦ ١٥٧	-	٦ ١٥٧	سندات سيادية غير صادرة عن الولايات المتحدة
٩٠ ٨٥٤	٩٠ ٨٥٤	-	ودائع لأجل
٩٧ ٠١١	٩٠ ٨٥٤	٦ ١٥٧	المجموع الفرعي، صندوق النقدية المشترك باليورو
٧ ٥١٠ ١٤٩	١ ٩٢٠ ٨٥٤	٥ ٥٨٩ ٢٩٥	مجموع الاستثمارات

الملاحظة ٢٧

الأطراف ذات الصلة

موظفو الإدارة الرئيسيون

٢٠١ - موظفو الإدارة الرئيسيون هم أولئك الذين لديهم القدرة على ممارسة تأثير كبير في اتخاذ القرارات المالية والتشغيلية للمنظمة. وفيما يخص برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، يُعتبر أن مجموعة موظفي الإدارة الرئيسيين تضم المدير التنفيذي ونائب المدير التنفيذي.

٢٠٢ - وتشمل الأجور الإجمالية المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين المرتبات الصافية، وتسويات مقر العمل، والاستحقاقات الأخرى مثل المنح والإعانات وحصة رب العمل في المعاش التقاعدي واشتراكات التأمين الصحي.

٢٠٣ - ودُفع لموظفي الإدارة الرئيسيين في المنظمة ما مجموعه ٠,٦ مليون دولار خلال الفترة المالية، وهذه المدفوعات متوافقة مع النظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، وجداول مرتبات الأمم المتحدة المنشورة، وغيرها من الوثائق المتاحة للجمهور.

تعويضات موظفي الإدارة الرئيسيين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

موظفو الإدارة الرئيسيون	أفراد الأسرة الأقربون	إجمالي المدفوعات في ديسمبر ٢٠١٤
٢	-	٢
عدد الوظائف، مكافآت الدوام الكامل إجمالي الأجور:		
٥٦٣	-	٥٦٣
الراتب وتسوية مقر العمل		
٥٤	-	٥٤
تعويضات/استحقاقات أخرى		
٦١٧	-	٦١٧
إجمالي الأجور في السنة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		
بنود أخرى		
-	-	-
القروض والسلف غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤		

٢٠٤ - بالإضافة إلى ذلك، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغت التزامات نهاية الخدمة المستحقة لفائدة موظفي الإدارة الرئيسيين ٠,٠٧ مليون دولار.

٢٠٥ - ولم تكن الاستحقاقات غير النقدية وغير المباشرة المدفوعة لموظفي الإدارة الرئيسيين استحقاقات مادية. ولم يكن لأي من موظفي الإدارة العليا أقرباء يعملون لدى المنظمة على مستوى الإدارة العليا. والسلف المقدمة إلى موظفي الإدارة الرئيسيين هي المبالغ المدفوعة نظير استحقاقات وفقاً للنظامين الأساسي والإداري للموظفين؛ وهذه السلف المقدمة نظير استحقاقات متوفرة على نطاق واسع لجميع موظفي المنظمة.

معاملات الكيانات ذات الصلة

٢٠٦ - في سياق الأعمال العادية، ولتحقيق وفورات في إجراء المعاملات، غالباً ما يتولى كيان وحيد مكلف بإعداد التقارير المالية القيام بالمعاملات المالية للمنظمة، نيابة عن كيان آخر، ثم تُسَوَّى في وقت لاحق. وفي هذا الصدد، وإلى غاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، كانت للمنظمة أرصدة مشتركة بلغت ٢,٧ مليون دولار بسبب كيانات أخرى معنية مكلفة بإعداد التقارير المالية في المنظمة. ولا يُفرض تحصيل أي فائدة عن هذه الأرصدة المشتركة بين الكيانات.

الملاحظة ٢٨

عقود الإيجار والالتزامات

عقود الإيجار التمويلي

٢٠٧ - لم تُبرم المنظمة أي عقود للإيجار التمويلي.

عقود الإيجار التشغيلي

٢٠٨ - تبرم المنظمة عقود الإيجار التشغيلي لاستخدام الأراضي والمباني والمعدات الدائمة والمؤقتة. وقد بلغ مجموع مدفوعات الإيجار المعترف بها ضمن النفقات المصروفة للسنة ٣,٣ ملايين دولار. ويشمل هذا المجموع ١,٢ مليون دولار خُصِّصت لترتيبات التبرع بالحق في الاستخدام، التي يُعترف بالإيرادات المتصلة بها في بيان الأداء المالي في إطار الإيرادات المتأتية من التبرعات. ويرد في الجدول أدناه بيان بالحد الأدنى لمدفوعات الإيجار المستقبلية بموجب ترتيبات غير قابلة للإلغاء.

الالتزامات الدنيا لعقود الإيجار التشغيلي المستقبلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

التزامات عقود الإيجار التشغيلي	الحُد الأدنى لمُدفعات الإيجار في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
مستحقة الدفع في أقل من سنة واحدة	٣ ٣٣١
مستحقة الدفع بين سنة واحدة و ٥ سنوات	٧ ٤٤٣
مستحقة الدفع بعد أكثر من ٥ سنوات	-
مجموع التزامات عقود الإيجار التشغيلي الدنيا	١٠ ٧٧٤

٢٠٩ - وتتراوح مدة عقود الإيجار في العادة بين سنة واحدة وسبع سنوات، وتتضمن بعضها بنوداً للتمديد و/أو تسمح بإنهاءها المبكر في غضون ٣٠ أو ٦٠ أو ٩٠ يوماً. وتمثل المبالغ الالتزامات المستقبلية للحُد الأدنى للفترة المتعاقد بشأنها، مع الأخذ بالاعتبار الزيادات السنوية في مدفوعات عقد الإيجار. بما يتوافق مع اتفاقات الإيجار. ولا تتضمن أي من هذه الاتفاقات خيارات للشراء.

ترتيبات عقود الإيجار التي تكون فيها المنظمة الطرف المُؤجّر

٢١٠ - لم تبرم المنظمة أي عقود إيجار تكون فيها طرفاً مُؤجراً.

الالتزامات التعاقدية

٢١١ - يرد في الجدول أدناه مقدار الالتزامات المتعلقة بالملكات والمنشآت والمعدات، والأصول غير المادية، والسلع والخدمات، المتعاقد بشأنها ولكن لم يتم تسليمها حتى وقت كتابة هذا التقرير.

الالتزامات التعاقدية حسب الفئات

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
السلع	٦ ٣٩٦
الخدمات	٨ ٥٨٨
شركاء التنفيذ	٤٢ ٨٤٥
المجموع	٥٧ ٨٢٩

الملاحظة ٢٩

الخصوم المحتملة والأصول المحتملة

الخصوم المحتملة

٢١٢ - المنظمة معرضة لمجموعة متنوعة من المطالبات التي تنشأ من وقت لآخر في المسار العادي لأعمالها. وتنقسم هذه المطالبات إلى فئتين رئيسيتين هما: المطالبات القانونية التجارية والإدارية. وحتى وقت كتابة التقرير، بلغ مجموع قيمة مطالبات الشركات والمطالبات التجارية القانونية ٠,٠١ مليون دولار. ولا تتوقع الإدارة أن يكون للقرار النهائي في أي من الإجراءات التي هي طرف فيها أثر ضار يُذكر على مركزها المالي أو أدائها أو تدفقاتها النقدية.

٢١٣ - ونظراً لعدم معرفة ما ستؤول إليه هذه المطالبات على وجه الدقة، لم يُسجل أي رصد للمبالغ أو أي نفقات، لأنه لا يمكن تقدير احتمالات وقوعها ولا مبلغها ولا توقيت التدفقات النقدية بشكل موثوق. وتمشياً مع المعايير المحاسبية الدولية، يتم الإفصاح عن الخصوم المحتملة للمطالبات المعلقة عندما لا يمكن معرفة احتمال نتائجها ولا يمكن تقدير مقدار الخسائر تقديراً معقولاً.

الأصول المحتملة

٢١٤ - وفقاً للمعيار ١٩ من المعايير المحاسبية الدولية: المخصصات والخصوم المحتملة والأصول المحتملة، يتم الإفصاح عن الأصول المحتملة حيثما يؤدي حدث ما إلى احتمال أن تتدفق على المنظمة فوائد اقتصادية. وحتى وقت كتابة التقرير، لم يكن للمنظمة أصول محتملة يمكن التبليغ عنها.

الملاحظة ٣٠

المنح والتحويلات الأخرى

٢١٥ - يرد فيما يلي المناطق التي أنفقت فيها الأموال التي سُلمت لشركاء التنفيذ.

المنح والتحويلات الأخرى حسب المناطق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

٢٠٧٨

٥٨١٥

أفريقيا

الدول العربية

المجموع في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤	
١ ٥٧٣	آسيا والمحيط الهادئ
١٠٠	على صعيد العالم
١ ٧٢٠	أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
١١ ٢٨٦	المجموع

٢١٦ - هذا المبلغ هو جزء من مبلغ بقيمة ٤٥,٤ مليون دولار، ذُكر تفصيله في البيان الثاني بوصفه نفقات في إطار المنح والتحويلات الأخرى. وشكّل الفارق البالغة قيمته ٣٤,١ مليون دولار مخصصات مُنحت للمستفيدين النهائيين.

الملاحظة ٣١

الأحداث الواقعة بعد تاريخ الإبلاغ

٢١٧ - لم تطرأ أحداث جوهريّة، مؤاتية أو غير مؤاتية، بين تاريخ البيانات المالية وتاريخ الإذن بإصدارها كان يمكن أن تؤثر على تلك البيانات تأثيراً جوهرياً.

